

مراتب الرواة

« الذين حدثوا من كتب الناس »

المسمى

إزالة الإلباس عن شك في تضعيف
حديث من حدث من كتب الناس

تصنيف

المسيفري محمد بن عوض القرشي

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م

المقدمة

لقد جرى نقاش بيني وبين بعض طلبة العلم حول أثر صححه بعض المشايخ لكون هذا الأثر رجاله ثقات ، واعترضت على هذا التصحيح من حيث أن في هذا الأثر زيادة لا تثبت ؛ وإن رواها راويان ثقتان فقد خالفهما من هو أوثق منهما ، بالإضافة إلى وجود علة خفية وهي أن هذين الراويين قد ثبت في حقهما أنهما ممن روو من كُتِبَ النَّاسُ فِي آخر حياتهما ولا يُستبعد أن تكون هذه الزيادة قد أُدخِلت في حديثهما وهما لا يشعران ، أو لُقْنَا هذه الزيادة أو تم إلحاقها في كُتِبَ النَّاسُ ، وخاصة أن التاريخ الزمني بين هذين الراويين ومن روو عنهما فيه ما يُشعر بالانقطاع وكون أن هذه الزيادة فيها مخالفه للثقة.

وهذا الأمر جرنى إلى أن أجمع فيه رسالة سميتها : « إزالة الإلباس عن شك في تضعيف حديث من حدّث من كُتِبَ النَّاسُ » .

وهذا المبحث يلحق بالاختلاط وهو من أسباب سوء الحفظ الطارئ على الراوي وخاصة في زهاب كُتِبَ بِسَبَبِ مِنَ الْأَسْبَابِ ، فيبدأ الراوي سواء الحافظ أو غيره يُحدّث من كُتِبَ النَّاسُ وهنا يبدأ الخلل في حديث هذا الراوي أو زياداته ، هل هذا من حديثه أو زياداته أو من حديث الواضعين وزياداتهم .

وهذه الدراسة تحتاج إلى دقة في النقد والتعليل لأنها من أخفى الأصناف بالراوي أو بالرواية نَفْسِهَا ، وتشتد صُعُوبَةً فِي كَوْنِ الرَّوَايِ ثِقَةً أَوْ صَدُوقًا مِنْ جُمْلَةٍ مَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ فِي الْأَصْلِ ، فلا تأمن أن يكون تَحْدِيثُهُ مِنْ كُتِبَ النَّاسُ مِمَّا كَانَ مِنَ الْإِلْحَاقِ أَوْ التَّلْقِينِ^(١) فيكون المحدث لم يَتَّعَمِدَ الْوَضْعَ أَوْ الزِّيَادَةَ وَلَكِنْ كَمَا قَالَ ابْنُ حَجْرٍ : « كَمَنْ

(١) سيأتي تعريف لمعنى هاتين الكلمتين من هذا الكتاب في ص ٢٢ و ٢٦ .

أَبْتَلِي بِمَنْ يَدُسُّ فِي حَدِيثِهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ ، وَكَمَنْ تَدْخُلُ عَلَيْهِ آفَةٌ فِي حِفْظِهِ ، أَوْ فِي كِتَابِهِ ، أَوْ فِي بَصَرِهِ ، فَيُرَوِّي مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ غَالِطًا ، فَإِنَّ الضَّرَرَ بِهِمْ شَدِيدٌ لِدِقَّةِ اسْتِخْرَاجِ ذَلِكَ إِلَّا مِنَ الْأَيْمَةِ النَّقَّادِ «^(١) اهـ

قلت : وهذا المبحث هو ما سوف يتم دارسته وتأصيله ووضع القواعد التي تحكّمه وتضبطه .

وإذا كان ابن الصلاح - رحمه الله - يقول في كتابه « علوم الحديث » في : « النَّوْعُ الثَّانِي وَالسُّنَيْنَ : مَعْرِفَةُ مَنْ خَلَطَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ مِنَ النَّقَاتِ : هَذَا فَنُّ عَزِيزٌ مُهِمٌّ عَزِيزٌ لَمْ أَعْلَمْ أَحَدًا أَفْرَدَهُ بِالتَّصْنِيفِ وَاعْتَنَى بِهِ مَعَ كَوْنِهِ حَقِيقًا بِذَلِكَ جَدًّا »^(٢) .

فأنا لم أعلم من ألف أو أفرد بالتصنيف فيمن حدّث من كُتُبِ النَّاسِ مِنَ الرِّوَاةِ وَاعْتَنَى بِهِ مَعَ كَوْنِهِ حَقِيقًا بِذَلِكَ جَدًّا .

ونظراً لما اقتضته هذه المادة العلمية من أبعاد وجوانب فقد قسمت هذه الدراسة

إلى : تمهيد ومدخل ومباحث وفروع :

تمهيد : تبين أهمية هذا العلم .

مدخل : شروط قبول التحديث من الكتاب .

المبحث الأول : قواعد وأصول هذا العلم الشريف .

المبحث الثاني : أسباب التحديث من كُتُبِ النَّاسِ ، أو أسباب كون الراوي يروي

من كُتُبِ النَّاسِ .

المبحث الثالث : تقسيم مراتب الرواة الذين روو من كُتُبِ النَّاسِ ، وتحتة ثلاثة

فروع :

(١) انظر « النكت على كتاب ابن الصلاح » لابن حجر (٢/ ٨٥٨) ، و«فتح المغيث بشرح ألفية الحديث» للسخاوي

(١/ ١٥) و (١/ ٣٢٦) .

(٢) (ص ٤٩٤) .

١- المرتبة الأولى : الثقات .

٢- المرتبة الثانية : المقبولون .

٣- المرتبة الثالثة : الضعفاء .

المبحث الرابع : أمثلة من صنيع الأئمة في إعمال هذه القاعدة وبعض الباحثين

المعاصرين .

المبحث الخامس : تطبيق عملي لهذه القاعدة .

- الخاتمة .

- الفهارس .



تمهيد

تبين أهمية هذا العلم

تكمُن أهمية هذا العلم في اعتماد كثيرٍ من الباحثين المتأخرين على تصحيحات بعض الأئمة وخاصةً من اشتهر بالتساهل كابن حبان وابن خزيمة والحاكم والضياء المقدسي والهيثمي والسيوطي والألباني ، أو اعتمادهم على نقل الأقوال المختصرة في حق الراوي صاحب الترجمة من قبل الحافظين الذهبي وابن حجر دون الرجوع إلى أمهات الكتب من أصحاب الصنعة من المتقدمين ؛ والتي في كثيرٍ من الأحيان تُشير إلى كون الراوي أخطأ في هذا الحديث أو وهم أو أغرب أو انفرد أو خالف الثقات أو شدَّ أو أدخل حديثاً في حديثٍ أو زاد فيه ، أو وصله أو وقفه والأصل فيه الإرسال أو الوقف أو حدّث من كُتِبِ النَّاسِ أو غير ذلك مما تراه في كُتُبِ التراجُم .

فكان هذا الإعراض عن هذه الحقائق سبباً في إحداث بدعٍ في دين الله ، أو انحرافٍ عن سُنَّةِ رسوله ﷺ ، أو قدح في أكابر علماء السلف والخلف ، ووصفهم بأنهم خالفوا المنهج الذي كان عليه الرسول ﷺ وصحابته الكرام والسلف الصالح .

كل ذلك بسبب ما سَلَكَه الوضّاعون في الكذب على حديث رسول الله ﷺ من مسالك عدة لكيلا يُكشَفَ كَذِبُهُمْ ، ومن أجل زعزعة عقائد المسلمين ، أو مصالح دنيوية ، أو أغراض سياسية تخدم أهل المناصب والجاه .

وكان من تلك المسالك والطرق التي اتبعها الوضّاعون للكذب على رسول الله ﷺ هو السطو على كُتُبِ أئمة الحديث أو كُتُبِ الرواة الذين كتبوا وجمعوا الأحاديث ، والوضع فيها إما بالزيادة أو النقصان ، أو التحريف والتبديل ، أو التغيير والإضافة .

ولذا انبرى لهم النقاد من أهل الحديث لكشف تلك المسالك .

ولكي تعلم مدى خطورة هؤلاء الكذابين الوضاعين أن الأئمة الكبار من رواة الحديث مع يقظتهم لم يسلموا من هؤلاء المتسلطين على كُتُبهم بالوضع أو الإضافة والزيادة ؛ فكيف بغيرهم .

فهذا حمّاد بن سلمة الإمام الحجة الثقة الثبت يقول ابن عديّ عنه : « كَانَ ابْنُ أَبِي الْعَرَجَاءِ رَبِيبَ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ وَكَانَ يَدَسُ فِي كُتُبِهِ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ »^(١).

ولذا كان الأئمة الكبار مع حفظهم لروياتهم التي تُعد بالألوف كانوا لا يستغنون عن إثباتها في كُتُبهم ، ومنهم من يستعين على حفظ الحديث بأن يكتُبه ويدرسه من كتابه ، فإذا أتقنه محا الكتاب^(٢) خوفاً من أن يتكل القلب عليه فيؤدي ذلك إلى نقصان الحفظ وترك العناية بالمحفوظ ، كل ذلك زيادة في التأكيد واحتياطاً واستيثاقاً وحتى لا يُدخِل فيه دَاحِلُ ما ليس منه ، فهذا علي بن المديني يقول : « لَيْسَ فِي أَصْحَابِنَا أَحْفَظُ مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَبَلَّغَنِي أَنَّهُ لَا يُحَدِّثُ إِلَّا مِنْ كِتَابٍ وَلَنَا فِيهِ أُسْوَةٌ »^(٣). وقال ابن المديني كذلك : « قَالَ لِي سَيِّدِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : لَا تُحَدِّثْنِي إِلَّا مِنْ كِتَابٍ »^(٤).

وقال أحمد ابن حنبل : « لم يكن في زمن ابن المبارك أحدٌ أطلبٌ للعلم منه ، دخل اليمن ومصر والشام والحجاز والبصرة والكوفة ، وكان من رواة العلم وكان أهلاً لذلك ،

(١) « الكامل في ضعفاء الرجال » لابن عدي (٤٧/٣) ، « الموضوعات » لابن الجوزي (١٢٢/١) .
(٢) وذلك لما شاع بين الناس مقالة سفيان الثوري : « بئس مستودع العلم بالقرايطيس » انظر « تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري » (ص : ٦٨) محمد بن مطر الزهراني ، و « تقييد العلم » للخطيب (ص : ٥٨) ، « الجامع » لابن عبد البر (٦٩/١) .
(٣) « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم (٢٩٥/١) . « الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع » للخطيب البغدادي (٢/١٢ رقم ١٠٣١) .
(٤) « الجامع لأخلاق الراوي » للخطيب (٢/١٢ رقم ١٠٣٢) .

كتب عن الصغار والكبار ، وما أقل سقطه . كان يحدث من كتاب « .
وقال ابن وضاح : « كان ابن المبارك يروي نحواً من خمس وعشرين ألف حديث .
وقيل له : إلى متى تطلب العلم ؟ قال أرجو أن تروني فيه إلى أن أموت »^(١) .
قال أحمد بن حنبل : « ما كان أحد أقل سقطاً من ابن المبارك كان رجلاً يحدث
من كتاب ، ومن حدث من كتاب لا يكاد يكون له سقط كثير شيء . وكان وكيع يحدث من
حفظه ، ولم يكن ينظر في كتاب ، فكان يكون له سقط ؛ كم يكون حفظ الرجل »^(٢) .
وقال أبو مصعب : « كان مالك لا يحدث بحديث رسول الله ﷺ إلا وهو على
الطهارة إجلالاً لحديث رسول الله ﷺ ، ولا يحدث إلا من كتابه فإن الحفظ خوان »^(٣) .
وكان بعض الرواة لم يكن صاحب حفظ ولكن كان يحفظ كتابه كما قال أحمد بن
حنبل في عبد الواحد بن واصل السدوسي : « لم يكن صاحب حفظ ، إلا أن كتابه كان
صحيحاً » .

وقال علي بن الحسين بن حبان : « وجدت بخط أبي : ذكر ابن معين أبا عبيدة
الحداد فقال : كان متبئناً ، ما أعلم أنا أخذنا عليه خطأ البتة ، جيد القراءة لكتابه »^(٤) .
قال مروان بن محمد : « لا غنى لصاحب الحديث عن ثلاث : صدق وحفظ ،
وصحة كتاب ، فإن كانت فيه ثنتان وأخطأته واحدة لم يضره : إن كان صدق ، وصحة
كتب ولم يحفظ ورجع إلى كتب صحيحة »^(٥) .

(١) ترتيب المدارك وتقريب المسالك « القاضي عياض (٣/ ٣٩) .
(٢) انظر « الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع » للخطيب البغدادي (٢/ ١١ رقم ١٠٢٤) ، « تاريخ دمشق » لابن
عساكر (٣٢/ ٤٠٨) ، « تهذيب الكمال » (١٠/ ٤٧٣) .
(٣) « أدب الإملاء والإستملاء » للمروزي (ص: ٤٦) .
(٤) « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » للمزي (١٨/ ٤٧٣) .
(٥) انظر « شرح علل الترمذي » لابن رجب (١/ ١٠٨) .

ولذا كان النَّقَادُ يَجْرَحُونَ « بعض الرواة لأجل روايتهم من حفظهم دون اعتمادهم على كتاب مسموع »^(١).

قال ابن معين : « كان محمد بن مسلم الطائفي لا بأس به وكان إذا حدث من حفظه يُخطئ وإذا حدث من كتابه فليس به بأس »^(٢).

قال أحمد بن حنبل : « إذا اختلف وكيع وعبد الرحمن فعبد الرحمن أثبت لأنه أقرب عهداً بالكتاب »^(٣).

قال عثمان بن أبي شيبة : « محمد بن بشر ثقة ثبت إذا حدث من كتابه »^(٤).
وكذا قال الإمام أحمد : « محمد بن بشر كان صحيح الكتاب ، وربما حدث من حفظه »^(٥).

فقول الإمام أحمد : « وربما حدث من حفظه » مفهومه كما قال عثمان بن أبي شيبة : ليس « بثقة ثبت » وعلى هذا يحمل ما وقع في حديث الراوي من الأوهام على أنه كان بسبب اعتماده على الحفظ دون الكتاب ، بمعنى أن هذا الراوي أوثق وأثبت حين يحدث من كتابه .

وعليه يأخذ هذا البحث أهميته لأن ضبط الراوي لمروياته سواءً ضبط صدر أو كتاب؛ هو شرط من شروط صحة الحديث كما قال صاحب المنظومة البيقونية :
أولها "الصحيح" وهو ما اتصل... إسناده ولم يُشَدَّ أو يُعلَّ

قلت : ودفعاً لما قد يدخل على الكتاب من زيادة أو نقص فقد وضع المحدثون مبادئ لا بد من التزامها أثناء الكتابة .

(١) « دراسات في الجرح والتعديل » للأعظمي (ص ١٨٥) .

(٢) « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم (٧٧ / ٨) .

(٣) « الجامع لأخلاق الراوي » للخطيب البغدادي (٢ / ١١ رقم ١٠٢٥) .

(٤) « تهذيب التهذيب » لابن حجر (٧٥ / ٩) .

(٥) « مسائل الإمام أحمد - برواية أبي داود » (ص ٣٩٣ رقم ١٨٧٨) .

يَرَوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنِ مِثْلِهِ ... مُعْتَمِدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِهِ

فالضبط على نوعين :

ضبط الصِّدْرُ : « وهو أن يُثَبِّتَ الرَّأْيَ فِي صَدْرِهِ مَا سَمِعَهُ مِنَ الْحَدِيثِ وَرَوَاتِهِ ،
بِحَيْثُ يَتِمَّكَّنُ مِنْ اسْتِحْضَارِهِ مَتَى شَاءَ »^(١).

وضبط كتاب : « وهو أن يصون كتابه الذي تحمل الحديث فيه من وقت تحمله إلى
وقت أدائه ، بحيث يأمن عليه من التغيير والتبديل ، والزيادة والنقصان ، وإذا أعاره إلى
أحد لا يعيره إلا لرجل مؤتمن »^(٢).

ومع هذا فضببط الكتاب « قد يَعْتَوِرُهُ بَعْضُ الْخَلَلِ فِي الْمَقَابِلَةِ وَالتَّصْحِيحِ ، وَقَدْ
يَتِمَّكَّنُ أَحَدٌ مِنَ الْمَفْسِدِينَ مِنْ كِتَابِ الشَّيْخِ فَيَفْسِدُ عَلَيْهِ كِتَابَهُ ، وَلِذَلِكَ كَانُوا يَبْخُلُونَ عَنِ
إِعَارَةِ كِتَابِهِمْ ، وَعَدَمُ إِعَارَتِهِمْ لِلْكِتَابِ كَانَ يُعَدُّ مَدْحًا فِيهِمْ »^(٣).

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل ، عن أبيه : قال أبو قطن ، - وكان ثبثاً - : مَا
أَعْرَتُ كِتَابِي قَطُّ وَلَا عَارَضْتُ قَطُّ ، قَالَ : وَجَاءَنِي أَبُو دَاوُدَ فَقَالَ : أَعْرَنِي كِتَابَكَ . قُلْتُ :
أَقْعُدْ أَمْلِي عَلَيْكَ - يَعْنِي حَدِيثَ هِشَامِ الدِّسْتَوَائِيِّ - وَقَالَ أَبُو قَطْنٍ كَتَبَ لِي شُعْبَةَ إِلَى
رَجُلٍ يَعْنِي أَبَا حَنِيفَةَ^(٤).

وكان سفيان الثوري يقولُ : « لَا تُعْرَ أَحَدًا كِتَابًا » .

قال الربيع بن سليمان : كَتَبَ إِلَيَّ الْبُؤَيْطِيُّ يَقُولُ : « أَحْفَظْ كُتُبَكَ ، فَإِنَّهُ إِنْ دَهَبَ
لَكَ كِتَابٌ لَمْ تَجِدْ بَدَلَهُ »^(٥).

(١) « شرح نخبة الفكر » للقاري (ص: ٢٤٨) .

(٢) « الوسيط في علوم ومصطلح الحديث » أبو شهبه (ص: ٩٢) .

(٣) انظر « علم علل الحديث ودوره في حفظ السنة النبوية » وصلى الله بن محمد عباس (ص: ٢١) .

(٤) « العلل ومعرفة الرجال » لأحمد رواية أبنه عبد الله (٣ / ١٥٩ رقم ٤٧١١) .

(٥) « الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع » للخطيب (١ / ٢٤٤ رقم ٤٩٠ و ٤٩١) .

ولا شك أن هذا كله خشية ضياع الكتب ، وكذلك خوفاً من التغيير والتبديل وخاصة من ضعاف النفوس الذين يدخلون في كتب الناس أحاديث ليست من أحاديثهم .
قال حمزة الزيات : « لا تأمنن قارئاً على صحيفته ، ولا جملاً على حبل »^(١).
وعليه فإن « ضبط الكتاب لا يُغني ، وبالتالي يقع المحذور ، في حالة بُعد الكتاب أو فقده وفقد آلة النظر في الكتاب . ومن هنا دخلت العلة في أحاديث بعض الثقات فكان لا بد من دخول الناقد ، رجل العلل ، في دائرة أحاديث هؤلاء الثقات لتمييز سقيمها ومعلولها من صحيحها ومستقيمها »^(٢).

وبما أن ضبط الكتاب هو اعتماد الراوي على كتابه حال تأدية الحديث ؛ هو أحد قسمي الضبط ، « فالعمدة في هذا القسم على كتاب الراوي ، وتطرق الخلل إلى كتابه أمرٌ مُضِرٌّ بالثقة في مرويات ذلك الراوي ، وقد يصل الأمر إلى أن يدع الراوي روايته جُملةً بسبب فقد كتابه . إلا أن بعض الرواة قد يعلق في أذهانهم شيء من تلك المرويات التي دونوها في كتبهم المفقودة ، فيحدثون بها ، ولما كان معتمدهم أصلاً في الرواية على كتبهم لا على حفظهم فإن وجود الخطأ والوهم في تلك الروايات وارد »^(٣).

ومن هنا تدخل العلة في حديث الثقة فضلاً عن غيره من الرواة الذين هم أقل شأنًا أو ضبطاً ؛ فوقعوا في أوهام ، ودخل الخلل في بعض مروياتهم وضعفت بسبب ذلك تلك المرويات . فالبشر مهمما أوتوا من حفظ وضبط وذاكرة قوية ؛ فإن الله قد أبى أن تكون العصمة إلا لأنبيائه الذين عصمهم من الخطأ والزلل .

قلت : فكيف إذا حدث الراوي من كتاب غيره ؟

(١) « الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع » للخطيب (١/٢٤٤ رقم ٤٩٠ و ٤٩١ و ٤٨٩) .

(٢) « شرح علل الترمذي » لابن رجب (١/١٠٨) .

(٣) « أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء » الفحل (١/٣٤) .

وهذا المبحث في تحديث الراوي من كُتِب النَّاسُ لا يَحْتَمِلُ حُسْنَ الظَّنِّ كما قال عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ : « خَصَلَتَانِ لَا يَسْتَقِيمُ فِيهِمَا حُسْنُ الظَّنِّ : الْحُكْمُ وَالْحَدِيثُ »^(١) .
لأن حُسْنَ الظَّنِّ بالراوي حَمَلَ بعضَ العلماء على التساهلِ في رواية الحديثِ مِنَ المحدث الذي يُحدِّثُ مِنْ كُتِبِ النَّاسُ ؛ فَصَحَّحُوا مَرُوبَاتِهِمْ دُونَ النَّظَرِ إِلَى الزِّيَادَاتِ ومخالفة الثقات والتفرد .

لذلك وضع العلماء ضوابط ومقاييس للرد على هذه المفسدة العظيمة وهي ما تسمى بأصول الجرح والتعديل أو علوم الحديث .

ولعلَّ الشُّرُودَ الْمُبَكَّرَ عن هذا المنهج في التحقيق بثمرة أصول الجرح والتعديل ، وضوابط النقد ، وكل ما هو خاص بعلوم الحديث والذي غلب على كثيرٍ مِنْ حَمَلَةِ الحديث وكتَبَتِهِ وبعض المنتصبين له في جانب الفقه والاستنباط ممن يدعي أنه على منهج السلف أو أنه أثري ؛ هو ما دفع الخطيب البغدادي^(٢) أن ينعى عليهم صنيعهم وواقعهم هذا حيث قال - رحمه الله - : « وَأَكْثَرُ كِتَابَةِ الْحَدِيثِ فِي هَذَا الزَّمَانِ بَعِيدٌ مِنْ حِفْظِهِ ، خَالَ مِنْ مَعْرِفَةِ فِقْهِهِ ، لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ مُعَلَّلٍ وَصَحِيحٍ ، وَلَا يُمَيِّزُونَ بَيْنَ مُعَدَّلٍ مِنَ الرِّوَاةِ وَمَجْرُوحٍ ، وَلَا يَسْأَلُونَ عَنْ لَفْظٍ أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ رِسْمُهُ ، وَلَا يَبْحَثُونَ عَنْ مَعْنَى خَفِيَ عَنْهُمْ عِلْمُهُ ، مَعَ أَنَّهُمْ قَدْ أَذْهَبُوا فِي كُتُبِهِ أَعْمَارَهُمْ ، وَبَعَدَتْ فِي الرِّحْلَةِ لِسْمَاعِهِ أَسْفَارُهُمْ ، فَجَعَلُوا لِأَهْلِ الْبِدْعِ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ ، وَلِمَنْ غَلَبَ عَلَيْهِ الرَّأْيُ مِنَ الْمُتَفَقِّهِينَ طَرِيقًا إِلَى الطَّعْنِ عَلَى أَهْلِ الْآثَارِ^(٣) ، وَمَنْ شَعَلَ وَقْتَهُ بِسَمَاعِ الْأَحَادِيثِ وَالْأَخْبَارِ ، حَتَّى

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (١ / ١ / ٣٥) ، والعقيلي في « الضعفاء » (٩ / ١) ، والخطيب في « الكفاية » (ص : ٣٤٥) وإسناده صحيح . انظر « تحرير علوم الحديث » للجديع (١ / ٢٣٥) .

(٢) هو أحمد بن علي بن ثابت المتوفى عام ٤٦٣ هـ .

(٣) هذا في زمان الخطيب فكيف بهذا الزمان الذي لا يوجد أصلاً فيه كِتَابَةٌ للحديث وإنما جماعين ، هم أحدهم ممن يدعي انتماءه لأهل الحديث والأثر أن ينتصر لمذهبه أو طائفته أو انحراف فكره ، أو تأييد الظلمة والخونة بنصوص مكذوبة ، أو استنباطات منكوسة ، ولم يكتفوا بهذا الحد بل أطلقوا ألسنتهم بسبب مخالفيهم ،

وَصَفُوهُمْ بِضُرُوبِ الْجَهَالَاتِ ، وَنَبَزُوهُمْ بِأَسْوَى الْمَقَالَاتِ ، وَأَطْلَقُوا أَلْسِنَتَهُمْ بِسَبِّهِمْ ،
وَتَظَاهَرُوا بِعَيْبِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَتَلْبِهِمْ «^(١) .



والتحريض عليهم ، والتشكيك في عقائدهم ومنهجهم ؛ في الوقت الذي هم فيه مخالفون ومنحرفون عن طريقة
منهج السلف الذي ينتمون إليه ويدافعون عنه .
(١) « الفقيه والمتفقه » للخطيب البغدادي (٢ / ١٤٠) .
وانظر كتاب الدكتور خلدون الأحذب « حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه في البيوع المنهي عنها » دراسة
حديثية فقهية نقدية (ص ٦) .

مدخل

شروط قبول التحديث من الكتاب

اختلف العلماء في الاحتجاج بمن لا يحفظ حديثه ، وإنما يحدث من كتابه مُعتمداً عليه وهو ثقة .

= فمنعه قوم : فقال مالك : « لا يُؤخذ العلم ممن هذه الصفة صفته ، لأنني أخاف أن يزداد في كُتبه بالليل » . وحكي هذا أيضاً عن أبي حنيفة وأبي بكر الصيدلاني المروزي الشافعي^(١) .

وعلى قول هؤلاء فلا يجوز العرض على من لا يحفظ ، وإن أمسك الكتاب ، كما لا يجوز له أن يحدث من الكتاب ولا يحفظه من باب أولى . ولكن أشار ابن الصلاح في مقدمته إلى أن هذا المذهب فيه تشدد .

وهكذا اشترط عثمان بن أبي شيبة في العرض أن يكون العالم يعرف ما يُقرأ عليه .
= ورخص طائفة في التحديث من الكتاب لمن لا يحفظ ، منهم : مروان بن محمد وابن عيينة وابن مهدي ، ويحيى بن معين وغيرهم .

ولكن شرطوا فيه شرطين :

الأول : فيما يتعلق بضبط الخط والكتابة فيكون الخطُ معروفاً موثقاً به ، والكتاب محفوظاً عند الراوي .

(١) انظر هذا المبحث كله في « شرح علل الترمذي » لابن رجب (١ / ٥١١) . و« الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث » (٣٩٤/٢) .

وأبو بكر الصيدلاني من أئمة الشافعية توفي سنة (٤٢٧هـ) انظر ترجمته في « طبقات الشافعية » للسبكي (١٤٨/٤) .

الثاني : فيما يتعلق بالسّماع وضبط الرواية بالمقابلة .

فالأول : إن غاب عنه كتابه ثم رجع إليه ، فكان كثيرٌ منهم يتوقى الرواية منه خشية أن يكون غير فيه شيء ، منهم ابن مهدي وابن المبارك والأنصاري. ورخص فيه بعضهم منهم : يحيى بن سعيد.

وقال أحمد بن حنبل في رجلٍ يكون له السّماع مع الرجل ، أله أن يأخذ بعد سنين؟ قال : « لا بأس به إذا عرف الخط » .

وقال أبو بكر الخطيب : « إنما يجوز هذا إذا لم ير فيه أثر تغيير حادث من زيادة أو نقصان أو تبديلٍ وسكنت نفسه إلى سلامته » .
قال : « وعلى ذلك يُحمل كلام يحيى بن سعيد » .

قال ابن رجب : « قلت : وكذا إن كان له فهمٌ ومعرفةٌ بالحديث ، وإن لم يحفظه » . وقد قال أبو زرعة لما ردّ عليه كتابه ، ورأى فيه تغييراً قال : « أنا أحفظ هذا ، ولو لم أحفظه لم يكن يخفى علي » . وقد قال أحمد في الكتاب قد طال على الإنسان عهده ، لا يعرف بعض حروفه فيخبره بعض أصحابه ، ما ترى في ذلك ؟
قال : « إذا كان يعلم أنه كما في الكتاب فليس به بأس »^(١) .

قلت : إذا تجويز النقاد للمحدث أن يروي من كتابه وإن لم يحفظ ما فيه بشروط:
أولاً : أن يكون الكتاب بحوزته فيه أصل سماعه حتى يسلم من التغيير .
ثانياً : أن يكون الخطُ معروفاً موثقاً به .
ثالثاً : أن يكون له فهمٌ ومعرفةٌ بالحديث .

(١) انظر هذا المبحث كله في « شرح علل الترمذي » لابن رجب (١ / ٥١١) وكتاب « مقدمة ابن الصلاح » ص ٩٢ .

وأما تحديث الراوي من كتاب غيره :

فقد تساهل فيه بعض الرواية من نسخ لم تُقَابَل ، وتهاونوا حتى إذا طَعَنُوا فِي السَّنِّ وَاحْتِيجَ إِلَيْهِمْ بِمَجْرَدِ قَوْلِ الطَّالِبِ : « هَذَا مِنْ رِوَايَتِكَ » ، مِنْ غَيْرِ تَثْبُتٍ وَلَا نَظَرٍ فِي النُّسخةِ ، وَلَا تَفْقَدِ طَبَقَةِ سَمَاعِهِ . فَحَمَلَهُمُ الْجَهْلُ وَالشَّرُّ عَلَى أَنْ رَوَوْهَا مِنْ نُسخٍ مُشْتَرَاةٍ أَوْ مُسْتَعَارَةٍ غَيْرِ صَاحِحَةٍ وَلَا مُقَابَلَةٍ ، أمثال : عبد الله بن لهيعة المصري .

فقد قال ابن الصلاح : « فَعَدَّهُمُ الْحَاكِمُ فِي طَبَقَاتِ الْمَجْرُوحِينَ . وَقَالَ : وَهُمْ يَتَوَهَّمُونَ أَنَّهُمْ فِي رِوَايَتِهَا صَادِقُونَ ، وَهَذَا مِمَّا كَثُرَ فِي النَّاسِ وَتَعَاطَاهُ قَوْمٌ مِنْ أَكْبَارِ الْعُلَمَاءِ وَالْمَعْرُوفِينَ بِالصَّلَاحِ »^(١) .

ثم بعد هذا القول المطروح صار تحديث الراوي من كتاب غيره على ضربين :

الأول : إذا لم يكن المحدث بحافظ إذا حدث من كتاب غيره .

فَرَخَّصَ طَائِفَةٌ فِيهِ إِذَا وَثِقَ بِالخَطِّ وَكَانَ فِيهِ أَصْلُ سَمَاعِهِ ، مِنْهُمْ ابْنُ جَرِيرٍ^(٢) . وَهُوَ اخْتِيَارُ الْإِسْمَاعِيلِيِّ . وَإِلَّا فَقَدَ حَكَى الْخَطِيبُ عَنْ عَامَّةِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ أَنَّهُمْ مَنَعُوا مِنْ رِوَايَتِهِ ذَلِكَ .

ولا شك أن مثل هذا الراوي من كُتُبِ النَّاسِ لَا يُؤْمَنُ أَنْ يَكُونَ فِيهَا رِوَاةٌ فِيهَا زَوَائِدٌ لَيْسَتْ فِي نَسْخَةِ سَمَاعِهِ .

الثاني : إذا كان المحدث يَحْفَظُ إِذَا حَدَّثَ مِنْ كِتَابِ غَيْرِهِ .

وهنا النقاد على رأيين :

الرأي الأول : إذا ثبت أن الراوي قد حَفِظَ حَدِيثَهُ وَمَيَّزَهُ عَنْ غَيْرِهِ ، فَحَدَّثَ بِشَيْءٍ

(١) انظر « مقدمة ابن الصلاح » النَّوْعُ السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ ، وَ« الشَّذَا الْفِيَاحُ مِنْ عُلُومِ ابْنِ الصَّلَاحِ » (١ / ٣٥٦) لِإِبْرَاهِيمِ بْنِ مُوسَى .

(٢) قلت : وهذا ما جعل عبد الملك بن عبد العزيز بن جرير يتساهل في الرواية من كُتُبِ النَّاسِ حَتَّى تَكَلَّمَ مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ وَفِي سَمَاعِهِ انظر ترجمته في هذا الكتاب (ص ٥٠) .

من تلك الأحاديث المحفوظة له من كُتُبِ النَّاسِ؛ فيقبل حديثه .

وهذا رأي الخطيب البغدادي ، فقد روى عن أبي بكر الإسماعيلي ، قَالَ : سمعت عبد الله الفرهياني يقول : « أبو موسى وبندار ثقتان ، وأبو موسى أَحَجُّ لَأَنَّهُ كَانَ لَا يَقْرَأُ إِلَّا مِنْ كِتَابِهِ ، وبندار يقرأ من كلِّ كتاب » .

قال الخطيب معقباً : « قلت : بندار وإن كان يقرأ من كلِّ كتابٍ ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحْفَظُ حَدِيثَهُ »^(١) .

بينما قال أحمد : « ينبغي للناس أن يتقوا هذا » .

وكان يحيى بن سعيد يعيب قوماً يفعلونه .

وقال المروزي : سمعت أبا عبد الله ، قال : « ما بالكوفة مثل هناد بن السري ، وهو شيخهم ، فقيل له : هو يُحدث من كتاب وراقه » . فجعل يسترجع ثم قال : « إن كان هكذا لم يُكتب عن هناد شيء »^(٢) .

قلت : وقد جعل الأئمة النُّقاد هذا الفعل من التَّحديث من كُتُبِ النَّاسِ جَرَحاً في الراوي وخاصة إذا احتفت القرائن بهذا الراوي من مخالفة الثقات أو التفرد ، ولذا ترى أن الأئمة الكبار من النقاد يُعلون الأحاديث التي يكون فيها الراوي ثقةً فيستظهِرون في حديثه مما أدخل عليه في حفظه أو كتابه أو تحديته من كُتُبِ النَّاسِ لَأَنَّهُ ظَنَّهُ مِنْ حَدِيثِهِ ، فحدَّث به ، وذلك بسبب الغفلة أو الوهم أو حتى بسبب صحبة من كان مُتَهَمًا بإدخال الأحاديث على الشيوخ .

وهذا ما سوف أُشير إليه في المبحث الأول من هذه الكتاب .



(١) « تاريخ بغداد » ت بشار (٤٥٨ / ٢) رقم (٤٤٧) .

(٢) « شرح علل الترمذي » (٥١٣ / ١) .

المبحث الأول

قواعد وأصول هذا العلم الشريف

العلماء النقاد الذين تكلموا في الرواة بسبب التحديث من كتب الناس

لابد من الإشارة إلى من وضع الأصول والقواعد لحديث الراوي الذي روى أو حدث من كتب الناس من الأئمة .

فأقول : إن الحافظ هو الذي يحدث من حفظه أو من كتابه ولا يقبل التلقين ولا يقرأ من كتب الناس^(١) .

وعليه فإن الراوي الذي يحدث من كتب الناس أو يلقن^(٢) على أن هذا الحديث حديثه ثم يرويه فهذا دليل على أنه لم يضبط ويثبت حفظه ؛ لا ضبط صدر ولا كتاب .

ولذلك كان ممن تكلموا في هذه المسألة جمع من العلماء منهم :

١- ابن حبان - رحمه الله - تحت أنواع الجرح في الضعفاء حيث قال : « ومنهم من كتب الحديث ورحل فيه إلا أن كتبه قد ذهب ، فلما احتيج إليه صار يحدث من

(١) كما قال أبو حاتم عن محمد بن سعيد الاصبهاني : « كان حافظاً يحدث من حفظه... وكان لا يقبل التلقين . ولا يقرأ من كتب الناس » .

انظر « الجرح والتعديل » (٧ / ٢٦٥) ، و « تاريخ الإسلام » (١٥ / ٣٧٠) ، و « تهذيب الكمال » (٣ / ١٢٠٢) .

(٢) التلقين كما عرفه الحافظ العراقي : « هو أن يلقن الشيء فيحدث به من غير أن يعلم أنه من حديثه » . انظر « شرح التبصرة والتذكرة » للعراقي (٢ / ٥٩) . وانظر عن التلقين وأسبابه وحكمه : « النفع الشذي » (١ / ٣٢٣) . قال الحافظ ابن القطان الفارسي : « التلقين عيب يسقط الثقة لمن اتصف به ، وقد كانوا يفعلون ذلك بالمحدث تجربة لحفظه وضبطه وحذقه » .

وأسند الخطيب البغدادي في « الكفاية » : (٢٣٤ - ٢٣٥ ، ت ١٤٩ هـ) عن أبي الأسود أنه قال : « إذا سرك أن تكذب صاحبك فلقنه » .

كُتِبَ النَّاسُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَحْفَظَهَا كُلِّهَا أَوْ يَكُونَ لَهُ سَمَاعٌ فِيهَا كَابِنٌ لِهَيْبَةِ وَذَوِيهِ»^(١).
لأن أبا حاتم يقول عن الحافظ هو الذي : « يُحَدِّثُ مِنْ حَفْظِهِ وَلَا يَقْبَلُ التَّلْقِينَ .
وَلَا يَقْرَأُ مِنْ كُتُبِ النَّاسِ »^(٢).

فاقتضى ذلك أن الذي يقرأ من كُتُبِ النَّاسِ ليس بحافظ .

٢- الحاكم أبو عبد الله النيسابوري في كتابه : « المدخل إلى كتاب الإكليل » حيث
أشار إليهم ضمن « ذَكَرُ أَنْوَاعِ الْجَرَحِ وَالْمَجْرُوحِينَ عَلَى عَشْرَةِ طَبَقَاتٍ » ، فذكرهم ضمن
ثلاث طبقات وهي : الطَّبَقَةُ التَّامِنَةُ فَقَالَ : « مِنَ الْمَجْرُوحِينَ قَوْمٌ سَمِعُوا كُتُبًا مُصَنَّفَةً مِنْ
شَيْوخٍ أَدْرَكُوهُمْ وَلَمْ يَنْسَخُوا أَسْمَاعَهُمْ عِنْدَ السَّمَاعِ ، وَتَهَاوَنُوا بِهَا إِلَى أَنْ طَعَنُوا فِي السِّنِّ
وَسُئِلُوا عَنِ الْحَدِيثِ فَحَمَلَهُمُ الْجَهْلُ وَالشَّرُّ عَلَى أَنْ حَدَّثُوا بِتِلْكَ الْكُتُبِ مِنْ كُتُبِ مُشْتَرَاةٍ
لَيْسَ لَهُمْ فِيهَا سَمَاعٌ وَلَا بَلَاغٌ وَهُمْ يَتَوَهَّمُونَ أَنَّهُمْ فِي رَوَايَاتِهِمْ صَادِقُونَ وَهَذَا النَّوعُ مِمَّا
كَثُرَ فِي النَّاسِ وَتَعَاطَاهُ قَوْمٌ مِنْ أَكْبَرِ الْعُلَمَاءِ . الطَّبَقَةُ الْعَاشِرَةُ فَقَالَ : « مِنَ الْمَجْرُوحِينَ
قَوْمٌ كَتَبُوا الْحَدِيثَ وَرَحَلُوا فِيهِ وَعُرِفُوا بِهِ ، فَتَلَفَتْ كُتُبُهُمْ بِأَنْوَاعٍ مِنَ التَّلْفِ الْحَرَقِ أَوْ
النَّهْبِ أَوْ الْهَدْمِ أَوْ الْغَرَقِ أَوْ السَّرِقَةِ ، فَلَمَّا سُئِلُوا عَنِ التَّحْدِيثِ حَدَّثُوا بِهَا مِنْ كُتُبِ
غَيْرِهِمْ أَوْ مِنْ حِفْظِهِمْ عَلَى التَّخْمِينِ ، فَسَقَطُوا بِذَلِكَ »^(٣).

إذا هؤلاء قومٌ ثقاتٌ ذهبَ أصولهم التي كانوا يحدثون منها، فحدثوا من كُتُبِ
الناس فوقعت الأخطاء في مروياتهم بسبب ذلك، أو لَقَّنُوا مَا لَقَّنَ لَهُمْ مِمَّا لَيْسَ مِنْ
حديثهم التي كانت في أصول كُتُبِهِمْ ، « وَهَذَا خَلَلٌ طَرَأَ عَلَيْهِمْ فِي ضَبْطِهِمْ أَعْلَى بِسَبَبِهِ
بَعْضُ مَرَوِيَاتِهِمْ »^(٤).

(١) « المجروحين » لابن حبان (٧٥/١) المتوفى عام (٣٥٤).

(٢) انظر « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم (٧/ ٢٦٥) .

(٣) « المدخل إلى كتاب الإكليل » للحاكم (ت: ٤٠٥هـ) (ص: ٦٥-٦٧) .

(٤) انظر «منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث» لبشير علي (١/ ١٦٧) .

وهذا ظاهر من كلام ابن الصلاح حينما قال : « لا تُقْبَلُ رِوَايَةٌ مَنْ عُرِفَ بِالتَّسَاهُلِ فِي سَمَاعِ الْحَدِيثِ أَوْ إِسْمَاعِهِ ، كَمَنْ لَا يُبَالِي بِالنُّومِ فِي مَجْلِسِ السَّمَاعِ ، وَكَمَنْ يُحَدِّثُ لَا مِنْ أَصْلِ مُقَابِلٍ صَحِيحٍ ، وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ مَنْ عُرِفَ بِقَبُولِ التَّلْقِينِ فِي الْحَدِيثِ . وَلَا تُقْبَلُ رِوَايَةٌ مَنْ عُرِفَ بِكَثْرَةِ السَّهْوِ فِي رِوَايَاتِهِ إِذَا لَمْ يُحَدِّثْ مِنْ أَصْلِ صَحِيحٍ . وَكُلُّ هَذَا يَخْرُمُ التَّقَرُّبُ بِالرَّأْيِ وَيَضْبِطُهُ »^(١).

وعليه يكون الراوي الثقة الذي حَدَّثَ مِنْ كُتُبِ النَّاسِ مَعْلُومُ الْحَدِيثِ ، وَإِنْ كَانَ تَحْدِيثُهُ مِنْ كُتُبِ أَنَاثٍ غَيْرِ مُتَّهَمِينَ ؛ لِأَنَّهُ مِظَنَّةُ رِوَايَةِ الْمَوْضُوعِ ، فَإِنْ مَعْنَى قَبُولِ التَّحْدِيثِ مِنْ كُتُبِ النَّاسِ يَأْتِي بَعْدَهُ مَعَانِي :

المعنى الأول : يَأْتِي مَعْنَى « التَّلْقِينِ أَنَّهُ قَدْ يُقَالُ لَهُ : « أَحَدْتُكَ فَلَانٌ عَنْ فَلَانٍ بِكَيْتٍ وَكَيْتَ ؟ » فَيَقُولُ : « نَعَمْ ؛ حَدَّثَنِي فَلَانٌ عَنْ فَلَانٍ بِكَيْتٍ وَكَيْتَ » . مَع أَنَّهُ لَيْسَ لِذَلِكَ أَصْلٌ ، وَإِنَّمَا (حَدَّثَ بِهِ) وَتَلَقَّنَهُ ، وَتَوَهَّمَ أَنَّهُ مِنْ حَدِيثِهِ .

وبهذا يتمكنُ الموضوعون أن يضعوا ما شاءوا ويأتوا إلى هذا المسكين فيلقنونه فيتلقنُ ويروي ما وضعوه^(٢).

قال عبد الله بن الزبير الحميدي : « فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَمَا الشَّيْءُ الَّذِي إِذَا ظَهَرَ لَكَ فِي الْحَدِيثِ (أَوْ الْمَحَدَّثِ) أَوْ مَنْ حَدَّثَ عَنْهُ لَمْ يَكُنْ مَقْبُولًا ؟ قُلْنَا : أَنْ يَكُونَ فِي إِسْنَادِهِ رَجُلٌ غَيْرُ رِضَا بِأَمْرٍ يَصِحُّ ذَلِكَ عَلَيْهِ بِكَذِبٍ أَوْ جَرَحَهُ فِي نَفْسِهِ ، تُرَدُّ بِمِثْلِهَا الشَّهَادَةُ ، أَوْ غَلَطًا فَاحْشًا لَا يَشْبَهُ مِثْلَهُ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ .

فإن قال : فما الغفلة التي تردُّ بها حديثُ الرجلِ الرضا الذي لا يُعرفُ بكذب^(٣) ؟

(١) « علوم الحديث لابن الصلاح » تحقيق نور الدين عتر (ص : ١١٩) .

(٢) انظر « الفوائد المجموعة » للشوكاني (ص : ٤٠٨) تعليق المعلمي .

(٣) فكيف بالتَّحْدِيثِ مِنْ كُتُبِ النَّاسِ .

قلت : هو أن يكون في كتابه غلطاً ، فيُقَالُ له في ذلك ، فيترك ما في كتابه ويحدثُ بما قالوا ، أو يغيرُهُ في كتابه بقولهم ، لا يعقلُ فرقاً ما بين ذلك ، أو يُصحفُ تصحيفاً فاحشاً ، فيقلبُ المعنى ، لا يعقلُ ذلكَ فيكفُّ عنه»^(١).

المعنى الثاني : الإلحاق^(٢) فإنه لا يأمن الراوي الذي يُحدثُ من كُتُبِ النَّاسِ مِنَ الإلحاق في كتبهم فيحدث منه ؛ ويظنه أنه من حديثه أو مسموعاته . فهذا مثلاً الراوي عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَاذَانَ أَبُو الْحَسَنِ الْحَمِيرِيِّ الْبَغْدَادِيِّ الْحَرْبِيِّ يعرف بالسكري وبالختلي ، وبالصيرفي ، وبالكيال ، قَالَ الْبَرْقَانِيُّ عَنِ الْحَرْبِيِّ : لا يساوي شيئاً ، فسألت الأزهرى عنه فَقَالَ : صدوق ، وكان سماعه في كُتُبِ أَخِيهِ ، لكنَّ بعض المحدثين من أصحاب الحديث قرأ عليه شيئاً منها لم يكن فيه سماعه ، وألحق فيه السماع ، وجاء آخرون ، فحكوا الإلحاق ، وأنكروه ، وأما الشيخ فكان في نفسه ثقة.

ثم ذكر البرقاني الحربى علي بن عمر فقال عنه : كَانَ صَحِيحَ السَّمَاعِ ، ولما أضر^(٣) قرأ عليه بعض طلبة الحديث شيئاً لم يكن فيه سماعه ، ولا ذنب له في ذلك . قَالَ الْأَزْجِيُّ : وسمعت منه وهو صحيح البصر ، أو كما قَالَ . وَقَالَ الْعَتِيقِيُّ : كَانَ ثِقَةً ذَهَبَ بصره في آخر عمره، وتوفي في شوال . وعن العتيقي : حدث قديماً وأملى في جامع

(١) « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم (٣٣/٢ ، ٣٤) .

(٢) والإلحاق هو كما قال العراقي (المتوفى : ٨٠٦هـ) : « أهل الحديث والكتابة يُسمون ما سقط من أصل الكتاب فألحق بالحاشية أو بين السطور : اللحق - بفتح اللام والحاء المهملة معاً » انظر « شرح التبصرة والتذكرة أفنية العراقي » (١/٤٨١) . وهو يأتي بمعنيين : الأول : هو ابتداء كلام آخر يتعلق بمعناه ، لا مدخل له في الاشتقاق ، ويجوز أن يكون تأييداً ؛ لاحتمال أنه من الإلحاق . الثاني : ويحتمل أنه من الزيادة . انظر « النكت الوفية » للبقاعي (١٦٣/٢) .

(٣) أي فقد بصره .

المنصور وذهب بصره في آخر عمره وكان ثقة مأموناً»^(١) .

قال المعلمي : « فحاصل القصة أن الرجل لم يكن يحفظ وكان سماعه مقيداً في كتب أخيه وكان من الكتب ما لم يُقيد سماعه فيه فلما عُوي كان يُخرج الكتب فينظر المحتاطون ما سماعه فيه فيقرؤونه عليه فانفق أن جاء بعض من لا خير فيه فطلب إخراج الكتب فاتفق أن رأى جزءاً ليس عليه سماع الشيخ ، فعلم أنه لم يروه قبل ذلك فألحق فيه سماعاً للشيخ ، والشيخ لا يدري ، وقال للشيخ : أحبُّ أن أقرأ عليك هذا الجزء فإن سماعك فيه . فظنه الشيخ صادقاً فقال : اقرأ ؛ ثم عثر أهل الحديث على ذلك الجزء ، فمنهم من لم يحقق كالبرقاني ظنَّ أن ذلك الإلحاق برضا الشيخ فتكلم فيه ، ومنهم من حقق ، فعلم أن الشيخ بريء من ذلك كما رأيت .

فالقول فيه أن ما سمعه منه قبل عماء الصحيح ، فأما بعد عماء فما رواه عنه المحتاطون كالخلال ، أو سمع منه بحضرة واحد من المحتاطين فهو صحيح . والله أعلم»^(٢) .

وهذا الراوي مُحَمَّد بن جَابِر بن سِيَار اليمامي ، قال أحمد ابن حنبل : « كان محمد بن جَابِر ربما أُلحق أو يُلحق في كتابه ، يَعْنِي الحديث . وقال ابن مَعِين : كَانَ أعمى ، واختلط عَلَيْهِ حديثه .

وقال أبو حاتم : ذهب كُتُبُهُ في آخر عُمُرِهِ وساء حفظه ، وكان يُلقن ، وَهُوَ معروف بالسماع جيد اللقاء ، رأوا في كُتُبِهِ لاحقاً ، وقال محمد بن عيسى : قال لي أخي إسحاق : حدثت محمداً يوماً بحديث قال : فرأيت في كتابه مُلحقاً بين سطرين بخطِ طري ، وقال ابن حبان : كان أعمى يُلحق في كُتُبِهِ ما ليس من حديثه ويسرق ما ذُكِرَ به

(١) انظر « تاريخ بغداد » (١٣ / ٤٩٤ رقم ٦٣٥٨) و« تاريخ الإسلام » للذهبي (٢٧ / ١٢٤) . وهو صاحب حديث كثير .

(٢) انظر « التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل » (٢ / ٥٩٠) .

فِيحَدِّثْ بِهِ « (١) .

قال المعلمي : « والرجل كان أعمى فالملحق غيره حتماً ، ورواية الأجلة عنه وشهادة جماعة منهم له بأنه صدوق تدل أن الإلحاق لم يكن بعلمه . فأما قول ابن حبان : « كان أعمى يُلْحَقُ فِي كُتُبِهِ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ وَيَسْرِقُ مَا ذُكِرَ بِهِ فَيُحَدِّثُ بِهِ » فَإِنَّمَا أَخَذَهُ مِنْ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ ، وَقَدْ بَانَ أَنَّ الْإِلْحَاقَ مِنْ غَيْرِهِ ، وَإِذَا كَانَ بِغَيْرِ عِلْمِهِ كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ مَا سَبَقَ فَلَيْسَ ذَلِكَ بِسَرِقَةٍ . فَالْحَكْمُ فِيهِ أَنَّ مَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ عَنْهُ وَنَصَّوْا عَلَيْهِ أَنَّهُ مِنْ كِتَابِهِ الَّذِي عَرَفُوا صِحَّتَهُ فَهُوَ صَالِحٌ وَيَتَوَقَّفُ فِيهِمَا عَدَا ذَلِكَ « (٢) .

وهذا إبراهيم بن العلاء بن الضحاك الزبيدي ، أبو إسحاق الحمصي المعروف بزبريق ، قال أحمد بن عمير : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَوْفٍ يَقُولُ : وَذَكَرْتُ لَهُ حَدِيثَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَلَاءِ عَنِ بَقِيَّةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « اسْتَعْتَبُوا الْخَيْلَ تَعْتَبْ » فقال : رأيتُه عَلَى ظَهْرِ كِتَابِهِ مَلْحَقًا فَأَنْكَرْتُهُ ، وَقُلْتُ لَهُ فَتْرَكَهُ . قَالَ ابْنُ عَوْفٍ وَهَذَا مِنْ عَمَلِ ابْنِهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ كَانَ يَسْرِقُ الْأَحَادِيثَ فَأَمَّا أَبُوهُ فَشَيْخٌ غَيْرُ مَتَّهِمٍ لَمْ يَكُنْ يَفْعَلُ مِنْ هَذَا شَيْئًا « (٣) .

قلت : فمن يُحَدِّثُ مِنْ كُتُبِ النَّاسِ لَا يَأْمَنُ التَّلْقِينَ وَلَا الْإِلْحَاقَ بِأَسَانِيدٍ أَوْ أَحَادِيثَ مَكْذُوبَةٍ مَوْضُوعَةٍ أَوْ بَزِيَادَاتٍ أَوْ تَحْرِيفٍ .

وإن كان الإلحاق لما كان معلوماً جاز ، كأن يكون في الأصل حديثاً محفوظاً معروفاً وقد سقط من إسناده رجل جاز أن يلحق بمكانه ويكتب في موضعه ، لكن مع كلمة يعني ليشعر بالإلحاق ، وعليه حمل ما رواه الإمام أحمد عن وكيع : « أنا أستعين على الحديث

(١) انظر « تهذيب الكمال » للمزي (٢٤ / ٥٦٤ رقم ٥١١٠) .

(٢) « التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل » (٢ / ٦٦٣) .

(٣) « تهذيب الكمال » للمزي (٢ / ٦١ رقم ٢٢٢) .

ب « يعني » . وكذلك يجوز إلحاق ما درس من كتابه من بعض الإسناد أو المتن من كتاب غيره إذا عرف صحته وسكنت نفسه إلى أن ذلك هو الساقط من كتابه ، لكن من المحدثين من لا يستجيز ذلك وإن كان ما درس معروفاً ومحفوظاً^(١) .

فيفهم من هذا أن المستنكر من اللحق هو إلحاق الراوي في أصله ما ليس منه مما لم يكن معروفاً ولا محفوظاً ، فإن ذلك ينبئ عن إخلال الراوي بضبطه لكتابه ، لأن معنى ضبط الكتاب : « صيانتَه لديه منذ سمع فيه وصحَّه إلى أن يُؤدِّي منه »^(٢) .

فإذا كان الأئمة تركوا الرواية عن عُرفٍ بالتلقين أو بالإلحاق في كتبه ولم يكن له علمٌ بذلك واستمر يحدث منها ؛ فمن باب أولى أن يتركوا الرواية عن عُرفٍ بأنه عند الأداء يحدث من كُتبِ الناس إما أن يُملي أو يقرأ عليه غيره من كتابٍ وهو يسمع سواء كان حافظاً أم لا .

قال الخطيب : « اِخْتِيَارُ الرَّوَايَةِ مِنْ أَصْلِ الْكِتَابِ لِأَنَّهُ أَبْعَدُ مِنَ الْخَطَا وَأَقْرَبُ لِلصَّوَابِ . وَالِاخْتِيَاظُ لِلْمُحَدِّثِ وَالْأَوْلَى بِهِ أَنْ يَرَوِيَ مِنْ كِتَابِهِ لِيَسْلَمَ مِنَ الْوَهْمِ وَالْغَلَطِ وَيَكُونَ جَدِيرًا بِالْبُعْدِ مِنَ الزَّلَلِ »^(٣) .

قال أبو زرعة - رحمه الله - : سَمِعْتُ أَبَا نُعَيْمٍ ، وَذَكَرَ ، عِنْدَهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ وَابْنُ عَلِيَّةَ ؛ أَنَّ حَمَادًا حَفِظَ عَنْ أَبِي بَرٍّ وَابْنَ عَلِيَّةَ كُتُبًا ، فَقَالَ : « ضَمِنْتُ لَكَ أَنْ كُلَّ مَنْ لَا يَرْجِعُ إِلَى كِتَابٍ لَا يُؤْمِنُ عَلَيْهِ الزَّلَلُ »^(٤) .

٣ - ابن رجب - رحمه الله - : وقد تكلم في « شرح علل الترمذي » عن مسائل عدَّة لها صلة بمسألة التحديث من كُتبِ الناس كمسألة : « صيغ الأداء » فقد قال الترمذي : «

(١) انظر « الكفاية في علم الرواية » للخطيب (ص ٣٧١-٣٧٣) .

(٢) انظر « ضوابط الجرح والتعديل » لعبد العزيز العبد اللطيف (ص ٢٤) .

(٣) « الجامع لأخلاق الراوي » للخطيب (٢ / ١٠) .

(٤) المرجع السابق (٢ / ١٠ رقم ١٠٢٣) .

والقراءة على العالم إذا كان يحفظ ما يُقرأ عليه ، أو يمسك أصله فيما يقرأ عليه إذا لم يحفظ ، وهو صحيح عند أهل الحديث مثل السماع»^(١) .
إذا قيّدوا هذا التحديث بأن يكون المحدث حافظاً لحديثه وإذا لم يكن حافظاً أن يمسك أصله فيما يقرأ عليه فهذا شرطان لصحة السماع أو اعتباره كالسماع .
فإذا لم يكن حافظاً أو حافظاً ولم يكن ممسكاً بأصل حديثه فتحديثه من كُتِب النَّاسُ لَا يُعْتَبَرُ سَمَاعاً .

وتكلم ابن رجب عن أنواع التحمل والتي منها :

المسألة الأولى : مسألة العرض : وهي القراءة على العالم ، وقد ذكر أنه صحيح عند أهل الحديث مثل السماع من لفظ العالم ، وهذا يُشعر بحكاية الإجماع على ذلك .
وذكر ابن رجب أثر ابن عباس رضي الله عنه حينما قال عكرمة : إن نفرأ قدموا على ابن عباس ، من أهل الطائف بكتبٍ من كُتِبَتْه ، فجعل يقرأ عليهم فيقدم ويؤخر فقال : « إنني بُليت بهذه المصيبة ، فاقرأوا علي ، فإن إقراري بها كقراءتي عليكم » .
وقال : « وأما الأثر عن ابن عباس فلا يصح »^(٢) . وتكلم عن غيرها من الآثار التي تقطع الطريق على من أجاز التحديث من كُتِب النَّاسُ .

ثم ذكر ابن رجب من روي عنه الرخصة في العرض من التابعين ، ومن كره العرض ، وذكر الرواية عن الضرير والأمي إذا لم يحفظا وقال : « وهو أن الضرير والأمي إذا لم يحفظا الحديث فإنه لا تجوز الرواية عنهما ، ولا تلقينهما ، ولا القراءة عليهما من كتاب ، وقد نص على ذلك أحمد في رواية عبد الله في الضرير والأمي ، لا يجوز أن

(١) « شرح علل الترمذي » (١ / ٤٩٩) .

(٢) المرجع السابق (١ / ٤٩٩) .

يُحدثا إلا بما يحفظان»^(١).

وتكلم ابن رجب عن حكم التحديث من الكتاب - أي كتابه - إذا كان المحدث لا يحفظ ما فيه ؛ وذكر الخلاف فيه .

ثم تكلم عن المحدث الذي لا يحفظ إذا حدّث من كتاب غيره .

وذكر الخلاف فيه ، ورخصه إذا وثق بالخط .

ولا شك أن الراجح هو التضعيف كما قال الإمام أحمد ابن حنبل : « ينبغي للناس أن ينتقوا هذا » ، وقال المروزي : سمعت أبا عبد الله قال : « ما بالكوفة مثل هناد بن السري ، وهو شيخهم » ف قيل له : هو يحدث من كتاب ورّاقه . فجعل يسترجع وقال : « إن كان هكذا لم يكتب عن هناد شيء » اهـ^(٢).

قلت : وهذا فعل ابن حبان والحاكم حيث عدوهما من المجروحين . وكذلك صنيع النقاد العملي في تضعيف حديث الراوي الذي يحدث من كُتُب النَّاسِ بجميع طبقاتهم ، وهذا كُلهُ كالأجماع إلا ما دلت القرائن على أن هذا الحديث من مسموعاته .
ولذلك كانت هناك أسباب ألجأت بعض المحدثين إلى التحديث من كُتُب النَّاسِ ، وهو ما سأشير إليه في المبحث الثاني .



(١) المرجع السابق (١/ ٥١٠) .

(٢) المرجع السابق (١/ ٥١٣) .

المبحث الثاني أسباب التحديث من كتب الناس

١- كون الراوي ليس من أهل الحديث .

فهذا الراوي ممن تُوضع له الأحاديث فيُحدثُ بها ، فلا يتفطن لها ، وغالب

هؤلاء من الرواة الضعاف .

مثال ذلك : ما ذكره أبو بكر المروزي قال : وَعَرَضْتُ عَلَيْهِ - أي أبي عبد الله -

حَدِيثًا ، رَوَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَرَّاحِ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ ،

مَرْفُوعًا : « مَنْ صَلَّى كَذَا فَلَهُ كَذَا ، وَمَنْ قرَأَ كَذَا فَلَهُ كَذَا » ، فَقَالَ : هَذَا بَاطِلٌ مَوْضُوعٌ ، قَدْ

رَأَيْتُ ابْنَ الْجَرَّاحِ ، فرَأَيْتُ عِنْدَهُ أَحَادِيثَ ، وَضَعَتْ لَهُ ، لَمْ يَكُنْ يَدْرِي مَا الْحَدِيثُ^(١) .

وهذا المغازلي^(٢) وأبو نعيم^(٣) والتعلبي^(٤) وغيرهم ليسوا من أهل الحديث ولا من

جامعي العلم الذين يذكرون ما غالبه حقٌ وبعضه باطلٌ ، والتعلبي يعمد إلى ما وجدته من

كتب الناس من فضائل عليٍّ فجمعها ، كما فعل أخطب خوارزم^(٥) ، وكلاهما لا يعرف

الحديث ، وكلُّ منهما يروي فيما جمعه من الأكاذيب الموضوعية ، ما لا يخفى أنه كذبٌ

على أقلِّ علماء النقل والحديث^(٦) .

٢- كون الراوي بلي ببعض ضعاف النفوس يُدخل أو يضع الحديث في كتابه في

(١) « العلل ومعرفة الرجال » ت وصي الله (ص : ١٥٤ رقم ٢٧١) .

(٢) أبو هشام عبد الملك بن مهران انظر ترجمته في « لسان الميزان » لابن حجر برقم (٥٣٥٥) .

(٣) لعله أحمد بن عبد الله انظر ترجمته في « لسان الميزان » برقم (٦٤٥) .

(٤) محمد بن محمد الخشاب انظر ترجمته في « لسان الميزان » برقم (٨٠٣٣) .

(٥) الموفق بن احمد الخوارزمي انظر ترجمته في « إنباه الرواة » للوزير جمال الدين (٣٣٢) .

(٦) انظر « منهاج السنة » لابن تيمية (٦٣ / ٧ : ٦٣) .

آخر عمره وهو لا يدري ، فكيف إذا كان التحديث من كُتِب النَّاسِ التي لا تأمن السطو والتغير والتبديل وإدخال أحاديث ليست من أحاديثهم ؟ .

مثال ذلك : الأول : حبيب بن أبي حبيب كاتب مالك بن أنس وأسم أبي حبيب زُرَيْقُ أصله من خُرَّاسَانَ . قال ابن حبان : « يَرُوي عن مَالِكٍ وَرَبِيعَةَ ، كَانَ يورق بالمَدِينَةِ عَلَى الشُّيوخ ، وَيروي عن الثَّقَاتِ الموضوعات ، كَانَ يُدْخِلُ عَلَيْهِمَ مَا لَيْسَ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ ، فَكُلٌّ مِنْ سَمِعَهُ بعرضه فسماعه لَيْسَ بِشَيْءٍ »^(١) .

ولا شك أن هذا نوع من الغفلة ، وقد يزيد تغفيل المُحدث فيُلَقِّنُ فيُتَلَقَّنُ ، وترتفع الغفلة إلى مقام هو الغاية وهو أن يُلقن المستحيل فيتلقنه وخاصة حينما تكون في آخر عمره .

الثاني : خالد بن نجيح سأل البرذعي أبا زُرعة عن عثمان بن صالح السُّهمي ؟ فقال : « لم يكن عندي عثمان ممن يكذب ، ولكنّه كان يكتب الحديث مع خالد بن إسحاق بن نجيح ، وكان خالد إذا سمعوا من الشيخ أملى عليهم ما لم يسمعوا ، فبلّوا به »^(٢) .

ولم يسلم الأئمة الكبار من المحدثين من دسّي هذا الدجال خالد ابن نجيح ، فهذا الإمام شيخ البخاري أبو محمد سعيد بن الحَكَمِ ابن أبي مَرِيَمَ الجمحي ؛ قال عنه ابن أبي حاتم : « كان - خالد بن نجيح المصري - يصحب عثمان بن صالح ، وأبا صالح كاتب الليث ، وابن أبي مريم ، سمعت أبي يقول ذلك ، ويقول : هو كذاب كان يفتعل الأحاديث ويضعها في كتب ابن أبي مريم ، وأبي صالح ، وهذه الأحاديث التي أنكرت

(١) « المجروحين » لابن حبان (١ / ٢٦٥ رقم ٢٦٨) .

(٢) « الضعفاء لأبي زرعة الرازي في أجوبته على أسئلة البرذعي - أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية » لسعدي بن مهدي (٢ / ٤١٧ - ٤١٨) .

على أبي صالح يتوهم أنّها من فعله «^(١)» .

ولذا ترى أن الأئمة الكبار من نقاد الحديث يُعلون الأحاديث التي يكون الراوي فيها ثقةً فيستظهِرون في حديثه مما أدخل عليه ، لأنّه ظنّه من حديثه ، فحدّث به ، وذلك بسبب صحبة من كان مُتّهماً بإدخال الأحاديث على الشيوخ .

وعليه فقرينة معرفة أن الراوي ممن أدخلت عليه الأحاديث المفتعلة ليست كافية في حد ذاتها لإثبات الوضع ، ولا بد أن ينضمّ إلى ذلك قرينة كون الحديث منكرًا سنداً أو متناً أو هما معاً ، وهي من القرائن التي تعود إلى حال المروي . وهذا بخلاف غيرها من القرائن التي تعود إلى حال الراوي المتقدمة مثل كونه وضاعاً أو متهماً بسرقة الحديث أو أنه يُحدّث من كُتّب الناس فهي كافية وحدها في إثبات الوضع ، والله أعلم^(٢) .

٣- كون الراوي يسرق الحديث ، ويحدّث من كُتّب النَّاسِ من غير سَماع ، أمثال :
خَالِدِ الْعَبْدِ ، هُوَ : ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيِّ^(٣) .

٤- كون الراوي حافظاً ولكنّه فقد كُتّبهُ إما بحرق أو غرق أو ضياع أو سرقة أو كان في مكان بلد ليس ببلده فتعذر التحديث من كتابه فحدّث من كُتّب النَّاسِ مثل ابن لهيعة^(٤) .

٥- كون المحدث أمياً لا يقرأ ولا يكتب فيستعين بغيره ليكتب عنه الحديث مثل أبي عوانة^(٥) .

٦- شهوة التكثير من الحديث من كُتّب النَّاسِ مثل : محمد بن إسحاق^(٦) .

(١) « الجرح والتعديل » (٣ / ٣٥٥ رقم ١٦٠٥) .

(٢) انظر « منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث » بشير علي (١ / ١٧٠) .

(٣) انظر ترجمته من هذا الكتاب ص (٩٨) .

(٤) انظر ترجمته من هذا الكتاب ص (٦٨) .

(٥) انظر ترجمته من هذا الكتاب ص (٥٩) .

(٦) انظر ترجمته من هذا الكتاب ص (٧٨) .

٧- أن يُصاب الراوي بالعمى مثل قاسم بن أبي صالح^(١).

قلت : وإن كان الأئمة يُطلقون علي بعض هذه الصور : وجادة وهذا ليس مجال حديثي في هذه الرسالة ، ومع ذلك فإن هذه الصورة ليست رواية ، لأنها حكاية عما وجدته في كتاب . وهذه من طرق التَّحْمَل عند المحدثين ولكن شرطوا فيها شرطين : الأول : أن يجد التلميذ بخط شيخه . ولا يسوغُ فيه إطلاقُ : أَخْبَرَنِي بِمَجْرَدِ ذَلِكَ ، إِلَّا إِنْ كَانَ لَهُ مِنْهُ إِذْنٌ بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ ، لأن فيه تدليس يوهم اللُّقْي . الثاني : ثقة الراوي . فإذا تحقق الشرطان صار هذا بمعنى الإجازة ، وهي الإذن بالرواية من غير سماع ولا قراءة ولا تحديث^(٢).

يَقُولُ شُعْبَةَ : « لَوْ صَحَّتِ الْإِجَازَةُ بَطَلَتِ الرَّحْلَةُ »^(٣).

وعليه فحديثنا في هذه الرسالة عن كان يأخذ الكتاب أو يروي من كُتُبِ النَّاسِ مِمَّا ظَنَّهُ أَنَّهُ مِنْ حَدِيثِهِ أَوْ تَعَمَدَ فَعَلَ هَذَا الْأَمْرَ .

وعليه قد يكون من هؤلاء الذين حدثوا من كُتُبِ النَّاسِ أُمَّةَ الثَّقَاتِ - وهذا طبعاً ليس على الدوام وإنما لأسباب^(٤) طرأ عليهم كاحتراق كُتُبِهِمْ أَوْ ضِيَاعِهَا أَوْ غَرَقِهَا وَسَرَقَتِهَا أَوْ بُعْدِهَا عَنْ مُتَنَاوَلِ أَيْدِيهِمْ كَأَن يَكُونُوا فِي غَيْرِ مَكَانِ إِقَامَتِهِمْ أَوْ فِي آخِرِ حَيَاتِهِمْ وَقَدْ فَتَدُوا أَبْصَارَهُمْ فَهَؤُلَاءِ - فَهَؤُلَاءِ لَا يُقْبَلُ حَدِيثُهُمْ إِلَّا إِذَا اسْتَوْفَى الشَّرْطُ التَّالِيَةَ :

(١) انظر ترجمته من هذا الكتاب ص (٧٧) .

(٢) بمعنى أنه لا الشيخ يحدث ولا الطالب يقرأ . وقد تُسَمَّى أحياناً بالمناولة وهي نوعٌ من أنواع الإجازة ، إلا أنَّها أرفع أنواعها وهي بمنزلة السَّماع .

(٣) انظر « الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع » للخطيب (٢ / ١٣٨ رقم ١٤٢٦) . وانظر كذلك « الإلحاح إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع » للقاضي عِيَّاض (ص : ٦٨) . و « أدب الإملاء والاستملاء » لعبد الكريم بن محمد السمعاني المروزي (ص : ١٠) .

(٤) وانظر المبحث الثالث من هذا الكتاب .

- ١- « مَنْ سَمِعَ مِنْهُمْ قَدِيمًا قَبْلَ ذَهَابِ كُتُبِهِمْ فَحَدِيثُهُ صَحِيحٌ ، وَمَنْ سَمِعَ مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فَحَدِيثُهُ لَيْسَ بِذَلِكَ . وَمِنْ هَذَا الصَّنْفِ مَنْ ذَهَبَتْ كُتُبُهُ عَنْ جَمِيعِ الْمَشَايخِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ ذَهَبَتْ كُتُبُهُ عَنْ بَعْضِ الْمَشَايخِ »^(١) .
- ٢- أن يكون الغالب من مرويات الراوي الموافقة لروايات الثقات^(٢) ، فإذا انفرد بزيادة ولم تكن لها متابعات وشواهد ولو من حيث المعنى لم تقبل زيادته المنفرد بها .
- ٣- ألا تكون مخالفة الراوي من هو أحفظ منه في الجملة خاصة بالزيادة؛ وخاصة الذي تضافرت القرائن أنه حدث من كتب الناس .
- ٤- ألا ينفرد الراوي برواية حديث تداعت الهمة على نقله من قبل الحفاظ والثقات .
- ٥- ألا يكون الراوي المحدث عن الشيخ المتهم بالتحديث من كتب الناس غير معاصر له .



(١) انظر « منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث » (١/١٦٧) .

(٢) يُعْرَفُ كَوْنُ الرَّاوي ضابطاً ، وهو ما يسمى بسبر أحاديثه وعرضها على أحاديث غيره من الرواة ؛ بأن نعتبر رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإثقان ، فإن وجدنا روايته موافقة ولو من حيث المعنى لرواياتهم ، أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة ؛ عرفنا حينئذ كونه ضابطاً ثبوتاً ، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ولم نحتج بحديثه .

انظر كتاب « علوم الحديث لابن الصلاح » تحقيق نور الدين عتر (ص : ١٠٦) .

المبحث الثالث

مراتب الرواة الذين رووا من كتب الناس

ليس كل حديث الراوي الذي ثبت أنه روى من كتب الناس يُطرح أو يُعل أو يُضعف ؛ وإنما ذلك بحسب الحديث أو الزيادة التي انفرد بها أو خالف الثقات ، أو رويت عنه في آخر حياته حينما ثبت أنه كان يروي من كتب الناس ، فلا شك أن هذا كله مظنة للخطأ ، أو سبباً لوقوع الخطأ ، أو ما يُخشى وقوع الخطأ من قبله ، ولمَّا يُتحقق منه ، ولا عرف بعد ، فالرجحان يكون بأحد أمرين :

الأول : سبب متعلق بالراوي .

بأن يكون الراوي المتفرد بالرواية ضعفه شديد ؛ لكذب ، أو تهمه ، أو شدة غفلة . فمثل هؤلاء الرواة إنما يتفردون في الأعم الأغلب بالكذب الموضوع ، أو الباطل المنكر .

أو أن يكون الراوي المتفرد بالرواية ممن لم يبلغ في الضعف تلك المنزلة ، بل قد يكون ثقة صدوقاً من جملة ما يُحتجُّ بحديثه في الأصل ، وإنما نشأ ضعفه من سوء حفظه ، أو اختلاطه ، أو نحو ذلك مما لا يقدر في دين أو عدالة ؛ إلا إنه ترجح أنه أخطأ في هذا الحديث بعينه ، في إسناده أو متنه ، عن غير قصد أو تعمد ، فتكون روايته هذه التي أخطأ فيها من قبيل المنكر أو الشاذ .

والخطأ ؛ كنحو : زيادة أو نقصان ، أو تقديم أو تأخير ، أو إبدال راوٍ براوٍ ، أو كلمة بكلمة ، أو جملة بجملة ، أو دخول حديث في حديث ، أو إسناد في إسناد ، أو تصحيف أو تحريف ، أو رواية بالمعنى أفسدت معنى الحديث وغيرت نظامه . وهذا

منه ما يرجع للأمر الثاني .

الثاني : سبب مُتعلِّق بالرواية نفسها .

فإذا اختلف في ذكر زيادة مُعيَّنة في متن حديث ، أثبتَّها بعضُ الرواة ، ولم يُثبتَّها البعض الآخر ، وترجَّحَ لدينا أن مَنْ أثبتَّها خطأ في ذلك ، وأنَّ الصَّواب عدم إثباتها في هذا المتن .

فإن وُجِدَت هذه الزيادة في متن آخر ، لم يكن ورودها في المتن الأول شاهداً لها في المتن الثاني ، لأنَّه قد تُحقَّق من أن إدخالها في المتن الأوَّل خطأً من قِبَل بعضِ الرواة ، وأنها مقحمةٌ في هذا المتن ، وليست منه ، بل قد يكون من زادها في المتن الأوَّل إنما أخذها من المتن الثاني ، ثم أقحمتها بالأوَّل ، من غير تحقيق .

وهذان السببان ؛ اللذان يترجَّحُ بوجوبهما في الرواية كونها خطأً ، وأنها لا تصلحُ للاعتبار ، هُما ما أشار إليهما الإمام الترمذي عند تعريفه للحديث الحسن وبيان شرائطه ؛ فإنَّه ذكَّر : أن كلَّ ما يُروى من غير وجهٍ لا يكون حسناً حتى يجتمع فيه شرطان .

الأول : لا يكون في إسناده من يُتَّهم بالكذب .

فهذا ؛ ما يتعلَّق بحال الراوي .

الثاني : لا يكون الحديث شاذاً .

وهذا ؛ ما يتعلَّق بحال الرواية نفسها^(١) .

وعليه فمراتب الرواة الذين حدَّثوا من كُتِبَ النَّاسُ على النحو التالي :

(١) انظر « الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات » لطارق عوض (ص : ٤٥ - ٤٦) .

المرتبة الأولى : الثقات وهم :

١- أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، البصري، أبو بكر: صاحب: المسند الكبير الجليل المسمى: البحر الزخار، كان أحفظ الناس للحديث^(١).
قال الدارقطني: « ثقة يخطئ [كثيراً] في الإسناد والمتن، حدث بالمسند بمصر حفظاً ينظر في كتب الناس [ويتكل] ^(٢) ويحدث من حفظه ولم تكن معه كتب فأخطأ في أحاديث كثيرة يتكلمون فيه جرحه أبو عبد الرحمن النسائي^(٣).
قال أبو نعيم: « صنف المسند والشيوخ. يروي عن العراقيين، علامة بالحديث، متقن، صحيح الكتابة^(٤).
توفي بالرملة سنة اثنتين وتسعين ومائتين^(٥).

٢- جرير بن عبد الحميد بن قرط بن هلال بن أبي قيس بن وحف بن عبد غنم بن عبد الله بن بكر بن سعد الضبي، أبو عبد الله الرازي، القاضي. ولد بقرية من قرى أصبهان، ونشأ بالكوفة، ونزل قرية على باب الري، يُقال لها: رين^(٦).
قال عبد الرحمن بن مهدي: « أربعة أمرهم في الحديث واحد: جرير بن عبد

(١) انظر تاريخ بغداد (٤/ ٣٣٤، ٣٣٥ رقم ٢١٥٧)، والمغني في الضعفاء (١/ ٥١ رقم ٣٩٢)، وميزان الاعتدال (١/ ١٢٤، ١٢٥ رقم ٥٠٥)، ولسان الميزان (١/ ٢٣٧-٢٣٩ رقم ٧٥٠).

(٢) إضافة من: تاريخ بغداد (٤/ ٣٣٥). (بشار ٥/ ٥٤٨).

(٣) «سؤالات الحاكم للدارقطني» (ص: ٩٢).

(٤) «ذكر أخبار أصبهان» (١/ ١١٧) وقال أيضاً: «قدم أصبهان مرتين، القدمة الثانية سنة ست وثمانين ومائتين» (١/ ١٠٤).

(٥) انظر «ميزان الاعتدال» للذهبي (١/ ١٢٤، ١٢٥ رقم ٥٠٥)، و«لسان الميزان» لابن حجر (١/ ٢٣٧-٢٣٩ رقم ٧٥٠).

(٦) انظر ترجمته في «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» للمزي (٤/ ٥٤٠ رقم ٩١٨).

الحميد ، وعبد الوهاب الثقفي ، ومعتمر بن سُلَيْمان ، وعبد الأعلى الشامي ، كانوا يُحدثون من كُتُب النَّاسِ ولا يحفظون ذلك الحفظ»^(١).

وقال أيضا : « وَكَانَ عُمَانُ يَقُولُ لِأَصْحَابِنَا : إِنَّمَا كَتَبْنَا عَنْ جَرِيرٍ مِنْ كُتُبِهِ . فَأَتَيْتُهُ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا الْحَسَنِ ! كَتَبْتُمْ عَنْ جَرِيرٍ مِنْ كُتُبِهِ ؟ قَالَ : فَمَنْ أَيْنَ ؟! وَجَعَلَ يَرُوعُ . قُلْتُ لَهُ : مَنْ أُصُولُهُ ، أَوْ مِنْ نُسْخِ ؟ فَجَعَلَ يَحِيدُ ، وَيَقُولُ مِنْ كُتُبِ . فَقُلْتُ : نَعَمْ ، كَتَبْتُمْ عَلَى الْأَمَانَةِ مِنَ النَّسْخِ ؟ فَقَالَ : كَانَ أَمْرُهُ عَلَى الصِّدْقِ ، وَإِنَّمَا حَدَّثْنَا أَصْحَابُنَا أَنَّ جَرِيرًا قَالَ لَهُمْ حِينَ قَدِمُوا - عَلَيْهِ وَكَانَتْ كُتُبُهُ تَلْفَتُ : هَذِهِ نُسْخَةٌ أُحَدِّثُ بِهَا عَلَى الْأَمَانَةِ ، وَلَسْتُ أَدْرِي ، لَعَلَّ لَفْظًا يُخَالِفُ لَفْظًا ، وَإِنَّمَا هِيَ عَلَى الْأَمَانَةِ »^(٢).

وجريير بن عبد الحميد لم يكن بالحافظ - أي حافظ صدر - كما قال أبو الوليد الطيالسي : قَدِمْتُ الرَّيِّ بِعَقَبِ مَوْتِ شُعْبَةَ ، وَمَعِيَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، وَحَمَلْتُ مَعِيَ أَصْلَ كِتَابِي عَنْ شُعْبَةَ .

قَالَ : فَكَانَ جَرِيرٌ يُجَالِسُنَا عِنْدَ تَاجِرٍ ، فَسَمِعْنَا نَذْكُرُ الْحَدِيثَ ، قَالَ : فَيَعْجَبُ بِالْحَدِيثِ إِعْجَابَ رَجُلٍ سَمِعَ الْعِلْمَ وَلَيْسَ لَهُ حِفْظٌ ، فَسَمِعَنِي أذْكَرُ : عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ ، حَدِيثَ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ ، أَوْ حَدِيثَ : « إِنَّكُمْ عِلْجَانِ ، فَعَالِجَا عَنْ دِينِكُمْ » . فَقَالَ : اكْتُبْهُ لِي . فَكَتَبْتُهُ لَهُ ، وَحَدَّثْتُهُ بِهِ .
قَالَ : وَتَحَدَّثْتُ بِحَدِيثِ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ : حَدِيثِ الْقَلَادَةِ .

قال : فاستحسنه ، وقال : اكْتُبْهُ لِي ، فَكَتَبْتُهُ لَهُ ، وَحَدَّثْتُهُ بِهِ عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ . فَقَالَ لِي : قَدْ كَتَبْتُ عَنْ مَنْصُورٍ ، وَمُغِيرَةَ ... ، وَجَعَلَ يَذْكَرُ الشُّيُوخَ .
فَقُلْتُ لَهُ : حَدَّثْنَا . فَقَالَ : لَسْتُ أَحْفَظُ ، كُتُبِي غَائِبَةٌ عَنِّي ، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ أُوتَى

(١) المصدر السابق (٥٠٥ / ١٨) .

(٢) انظر « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (٤ / ٥٤٩) ، و« سير أعلام النبلاء » (٧ / ٤٨٢) .

بها ، قَدْ كَتَبْتُ فِي ذَلِكَ ^(١) .

وهو وإن كان ثقة وأخرج له الجماعة إلا أن فيه كلاماً وخاصة في آخر عمره كما قال البيهقي في « السنن » : « نُسِبَ فِي آخِرِ عُمَرِهِ إِلَى سُوءِ الْحِفْظِ ^(٢) . وقال أبو حاتم : « صدوق ، تغير قبل موته وحجبه أولاده ^(٣) . وقال ابن حجر فيه : « ثقة ، صحيح الكتاب ، قيل : كان في آخر عمره يهيم من حفظه ^(٤) .

قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ : « كَانَ جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، وَأَبُو عَوَانَةَ يَتَشَابَهُانِ فِي رَأْيِ الْعَيْنِ ، مَا كَانَا يَصْلِحَانِ إِلَّا أَنْ يَكُونَا رَاعِيَيْنِ غَنَمٍ ^(٥) . وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ : « قَالَ جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ : اخْتَلَطَ عَلَيَّ حَدِيثُ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، وَأَحَادِيثُ أَشْعَثِ بْنِ سَوَارٍ ، حَتَّى قَدِمَ عَلَيْنَا بِهِزٌ ، فَخَلَصَهَا لِي ، فَحَدَّثْتُ بِهَا ^(٦) .

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : « لَمْ يَكُنْ بِالذَّكِيِّ اخْتَلَطَ عَلَيْهِ حَدِيثُ أَشْعَثِ وَعَاصِمِ الْأَحْوَلِ حَتَّى قَدِمَ عَلَيْهِ بِهِزٌ فَعَرَفَهُ ^(٧) .

وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عِيْسَى : « سَمِعْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ : لَا يُكْتَبُ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ حَدِيثُ السَّرِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَمُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ ^(٨) .

وهو من الطبقة السابعة ، اتفقوا على أنه مات سنة ١٨٨ و اختلفوا في مولده فمنهم من قال ولد جرير في سنة (١٠٧) فيكون عمره (٨١) ، وقال آخرون ولد سنة (١١٠)

(١) « تاريخ بغداد » للخطيب ت بشار (٨ / ١٨٤) ، و « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » للمزي (١٨ / ٥٤٥) .

(٢) « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (٤ / ٥٥١) .

(٣) « ميزان الاعتدال » (١ / ٣٩٤) .

(٤) « تقريب التهذيب » برقم (٩٢٤) .

(٥) « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (٤ / ٥٤٤) .

(٦) المصدر السابق (٤ / ٢٥٨) .

(٧) « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (٤ / ٥٥١) .

(٨) المصدر السابق (١٠ / ٢٢٩) .

فيكون عمره (٧٨) .

٣- حمادُ بنُ أسامةَ بنِ زيدِ القرشيُّ أبو أسامة الكوفيُّ^(١).

حكى الأزدي في الضعفاء عن سفيان بن وكيع ، قال : « كان أبو أسامة يتتبع كُتُب الرواة فيأخذها وينسخها ، قال لي ابن نمير أن المحسن لأبي أسامة يقول : إنه دفن كتبه ثم تتبع الأحاديث بعد من الناس ، قال سفيان بن وكيع : إنني لأعجب كيف جاز حديث أبي أسامة ، كان أمره بيناً وكان من أسرق الناس لحديث جيد » .

قال أحمد بن حنبل : « أبو أسامة ثقة ثبت ، لا يكاد يخطئ ! ، كان أعلم الناس بأمور الناس ، وأخبار أهل الكوفة ، وما كان أرواه عن هشام بن عروة ! - وقال أيضا - : صحيحُ الكتاب ضابطاً للحديث كيساً صدوقاً » ، ووثقه ابن معين^(٢).

قال ابن حجر في « التقريب » : « ثقةٌ ثبتٌ رَوَى لَهُ الجماعةُ ، وربما دلَّسَ ، وكان بأخرة يُحدِّثُ مَنْ كُتِبَ غَيْرُهُ » .

قلت : تعقبه صاحب « تحرير تقريب التهذيب » فقال : « لم يثبت شيء من هذا ، فالذين رَووا مثل هذا لم تثبت عدالتهم »^(٣) .

مات سنة إحدى ومئتين وهو ابن ثمانين سنة ، من الطبقة التاسعة .

٤- عبد الله بن يزيد المكي القرشي ، العدوي ، أبو عبد الرحمن المقرئ القصير ، مولى آل عمر بن الخطاب . أصله من ناحية البصرة ، وقيل : من ناحية الأهواز ، سكن

(١) انظر ترجمته في « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (٧/٢١٧ - ٢٢٤ رقم ١٤٧١) .

(٢) « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (٧/٢٢٢) .

(٣) (٣١٦/١) وانظر هامش « تهذيب الكمال » (٧/٢٢٤) .

مكة^(١).

قَالَ الْفَضْلُ بْنُ زِيَادٍ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ - أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ - يَقُولُ: «كَانَ حَدِيثُ الْمُقْرِيِّ - عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْقُرَشِيِّ - حَسَنًا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ وَعَنْ حَيُّوَةَ بْنِ شَرِيحٍ وَلَكِنْ كَانَ يُحَدِّثُ مِنْ كُتُبِ النَّاسِ، وَكَانَ يَحْفَظُ حَدِيثَ مُوسَى بْنِ أَيُّوبَ الْغَافِقِيِّ وَحَرْمَلَةَ ابْنِ عِمْرَانَ وَحَبَانَ، وَمَا أَصَحَّ حَدِيثَهُ عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ».

وَقَالَ: سَمِعْتُ صَدَقَةَ ذَكَرَ عَنِ الْمُقْرِيِّ عَنْ أَبِي لَهَيْعَةَ حَدِيثَ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنْ يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ. قَالَ صَدَقَةُ: كَتَبْنَا حَدِيثَ ابْنِ لَهَيْعَةَ عَنِ الْمُقْرِيِّ مِنْ كِتَابِهِ، وَرَأَيْتَهُ يَحْمَدُ حَدِيثَهُ وَكِتَابَهُ»^(٢).

وَقَدْ تَكَلَّمَ فِي حَفْظِهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فَقَالَ: «حَفِظَ الْمُقْرِيُّ رَدِيئًا وَكَانَتْ لَا أَسْمَعُ مِنْهُ إِلَّا مِنْ كِتَابٍ»^(٣).

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَدُوقٌ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: ثِقَةٌ. وَقَالَ أَبُو يَعْلَى الْخَلِيلِيُّ: ثِقَةٌ، حَدِيثُهُ عَنِ الثَّقَاتِ مَحْتَجٌّ بِهِ، وَيَتَفَرَّدُ بِأَحَادِيثٍ^(٤).

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ»: «ثِقَةٌ فَاضِلٌ»^(٥). مِنْ الطَّبَقَةِ التَّاسِعَةِ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: «مَاتَ بِمَكَّةَ سَنَةَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَوْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ وَقَدْ قَارَبَ الْمِائَةَ» رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ^(٦).

٥- عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ الرَّومِيُّ الْأَمَوِيُّ الْقُرَشِيُّ أَبُو الْوَلِيدِ الْمَكِّيُّ

(١) «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» (١٦ / ٣٢٠ رقم ٣٦٦٦).

(٢) «المعرفة والتاريخ» (٢ / ١٩٢).

(٣) «العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله» (٣ / ٤٧٤ رقم ٦٠٢٦).

(٤) انظر هذه الأقوال في «تهذيب الكمال» (١٦ / ٣٢٣).

(٥) رقم (٣٧٣٨).

(٦) «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» (١٦ / ٣٢٣).

مولى أمية بن خالد ، أحد الأئمة الأعلام الفقيه صاحب التصانيف^(١) .

قال أبو بكر الأثرم : قلت لأبي عبد الله : ما تقول في الرجل يأخذ الأحاديث من كتاب الرجل المحدث ، فيصحبها ثم يجيء بها فيدفعها إليه فيقرأها المحدث عليه ، وهو يعلم أنه لا يحفظها ؟ فقال : « ينبغي للناس أن يتوفوا هذا » ، ثم قال أبو عبد الله : « كان يحيى بن سعيد يعيب قوماً يفعلون هذا » ، ثم قال : « كان ابن جريج يحدثهم بما لا يحفظه » ، - أو [يشير إلى أنه كان يحدث من كتب غيره -]^(٢) قال : وما كنا نحن نسمع من ابن جريج إلا من حفظه » ، قال أبو عبد الله : « فأدخل عليه إنسان - يعني على يحيى بن سعيد - فقال : لعل ابن جريج إنما حدثكم شيئاً حفظه من كتب الناس ، ثم قال أبو عبد الله : كان ابن جريج يحدثهم من كتب الناس سمع أبي عاصم ، وذكر عده ، فقال : إلا أيام الحج ، فإنه كان يخرج كتاب المناسك فيحدثهم من كتابه »^(٣) .

وابن جريج مشهور بالتدليس عن المجروحين وكان يرسل وقد ذكره الحافظ في

المرتبة الثالثة من « طبقات المدلسين »^(٤) ممن يرد حديثه إذا لم يصرح بالتحديث^(٥) .

وقد صرح الأئمة النقاد أمثال : أحمد بن حنبل ويحيى بن سعيد وأحمد بن صالح والذهلي والدارقطني أن ابن جريج إذا قال : قال فلان ، أو وقال فلان ، أو أخبرت ؛ جاء بمناكير فهو شبه الريح فلا يُعبأ به ، فإذا قال : حدثني فهو سمع ، وإذا قال :

(١) انظر ترجمته في « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (١٨ / ٣٣٨ رقم ٣٥٣٩) و« تاريخ بغداد » ت بشار (١٢ / ١٤٢ رقم ٥٥٢٦) .

(٢) هذا من تعليق ابن رجب كما في « شرح علل الترمذي » (٢ / ٦٨٣) .

(٣) « الكفاية في علم الرواية » للخطيب البغدادي (ص : ٢٥٧) .

(٤) رقم (٨٣) .

(٥) وسبب رد المحدثين حديث المدلس إذا لم يصرح بالسمع خشية سقوط رجل بين المدلس ومن عنعن عنه . إلا عن عطاء بن أبي رباح لم يكن يدلس عنه ، لأنه كثير الحديث عنه . فقد صح عنه أنه قال : « إذا قلت : قال عطاء ، فأنا سمعته منه ، وإن لم أقل : سمعت » انظر « أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء » (ص : ٦٨ ، ٦٩) .

أَخْبَرَنَا أَوْ أَخْبَرَنِي ، فَهُوَ قِرَاءَةٌ^(١) .

قلت : أي قراءةً مِنْ كُتُبِ النَّاسِ كما قال علي ابن المديني : سألت يحيى بن سعيد ، عن حديث ابن جُرَيْجٍ ، عن عطاء الخراساني ، فقال : ضعيف ، قلت ليحيى : إنه يقول : أخبرني . قال : لا شيء كله ضعيف إنما هو كتاب دفعه إليه^(٢) .
وصرحوا عنه أنه لم يسمع من بعض الرواة أمثال : الزهري وأبو الزناد^(٣) .
وعلى كل حال الرجل ثقة روى عنه الجماعة كما صرح بذلك الذهبي وابن حجر .
وهو من الطبقة السادسة ، وُلِدَ ابْنُ جُرَيْجٍ سنة ثمانين ومات سنة تسع وأربعين ومائة^(٤) .

٦- عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت بن عبيد الله بن الحكم بن أبي العاص الثقفي ، أبو محمد البصري^(٥) .
وهو ثقة ولكن كما قال عبد الرحمن بن مهدي : « أربعة أمرهم في الحديث واحد :
- ذكر منهم - وعبد الوهاب الثقفي ، كانوا يحدثون من كُتُبِ النَّاسِ ولا يحفظون ذلك الحفظ^(٦) .

وهو ثقة روى له الجماعة . إلا أنه كما قال يحيى بن معين : اختلط بآخره .

(١) انظر هذه الأقوال في « تهذيب الكمال » (١٨ / ٣٤٨ - ٣٥٤) .

(٢) انظر « تهذيب الكمال » (١٨ / ٣٥٤) .

(٣) انظر « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » للمزي (١٨ / ٣٥٤) ونقل المزي في تهذيبه قول الدارقطني : « تجنب تدليس ابن جُرَيْجٍ فإنه قبيح التدليس لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح مثل إبراهيم بن أبي يحيى ، وموسى بن عبيدة وغيرهما » .

(٤) « السابق واللاحق في تباعد ما بين وفاة راويين عن شيخ واحد » للخطيب البغدادي (ص ١٦٣) .

(٥) انظر ترجمته في « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » للمزي (١٨ / ٥٠٣ رقم ٣٦٠٤) .

(٦) المصدر السابق (١٨ / ٥٠٥) .

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ : كَانَ ثِقَةً وَفِيهِ ضَعْفٌ ^(١) .

ولد سنة عشر ومئة ، ومات سنة أربع وتسعين ومئة . في خلافة مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ
مِنَ الطَّبَقَةِ الثَّامِنَةِ .

٧- مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِ بْنِ مَهْرَانَ بْنِ فَيْرُوزِ أَبِي بَكْرٍ
الْبَغْدَادِيِّ الْمُسْتَمْلِيِّ الْوَرَّاقِ ^(٢) .

قَالَ ابْنُ أَبِي الْفَوَّارِسِ : « أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْمَاعِيلَ مَتَّقٌ حَسَنُ الْمَعْرِفَةِ ، وَكَانَ كُتُبُهُ
ضَاعَتْ وَاسْتَحْدَثَتْ نُسخًا مِنْ كُتُبِ النَّاسِ ، فِيهِ بَعْضُ التَّسَاهُلِ » .

قال الخطيب حَدَّثَنِي الْأَزْهَرِيُّ قَالَ : « كَانَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ حَافِظًا إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ فِي
الرِّوَايَةِ ، قَالَ : وَذَلِكَ أَنَّ أَبَا الْقَاسِمِ ابْنَ زَوْجِ الْحَرَّةِ كَانَ عِنْدَهُ صَحْفٌ كَثِيرَةٌ ، عَنْ يَحْيَى
بْنِ صَاعِدٍ مِنْ مَسْنَدِهِ وَجُمُوعِهِ ، وَكَانَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ شَيْخًا فَقِيرًا يَحْضُرُ دَارَ أَبِي الْقَاسِمِ
كَثِيرًا ، فَقَالَ لَهُ : إِنْ هَذِهِ الْكُتُبُ كُلُّهَا سَمَاعِي مِنْ ابْنِ صَاعِدٍ ، فَقَرَأَهَا عَلَيْهِ أَبُو الْقَاسِمِ مِنْ
غَيْرِ أَنْ يَكُونَ سَمَاعَهُ فِيهَا وَلَا لَهُ أَصُولٌ بِهَا » .

قال الخطيب : « وَقَدْ اشْتَرَيْتُ قِطْعَةً مِنْ تِلْكَ الْكُتُبِ فَوَجَدْتُ الْأَمْرَ فِيهَا عَلَى مَا
حَكَى لِي الْأَزْهَرِيُّ ، لِأَنِّي لَمْ أَجِدْ لابْنَ إِسْمَاعِيلَ سَمَاعًا فِيهَا وَلَا رَأَيْتُ عِلَامَاتِ الْإِصْلَاحِ
وَالْمَعَارِضَةِ فِي شَيْءٍ مِنْهَا » .

(١) وَقَالَ عَقْبَةُ بْنُ مَكْرَمِ الْعَمِّيُّ : اخْتَلَطَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثِ سِنِينَ ، أَوْ أَرْبَعِ سِنِينَ . وَقَالَ الْبِرْزَعِيُّ : قَلَّتْ لِأَبِي زُرْعَةَ :
عَبْدُ الْوَهَّابِ التَّقْفِيُّ اخْتَلَطَ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَذَكَرَهُ « الْعَقِيلِيُّ فِي « الضَّعْفَاءِ » وَقَالَ : تَغْيِيرٌ فِي آخِرِ عُمُرِهِ ، وَقَالَ عَمْرُو
بْنُ عَلِيٍّ : اخْتَلَطَ حَتَّى كَانَ لَا يَعْقِلُ ، وَسَمِعْتُهُ وَهُوَ مُخْتَلَطٌ يَقُولُ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ
بِاخْتِلَاطٍ شَدِيدٍ .

انظر هذه الأقوال في « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (١٨ / ٥٠٨) .

(٢) انظر ترجمته في « تاريخ بغداد » ت بشار (٢ / ٣٨٨ رقم ٤٠٠) .

قال أحمد بن محمد العتيقي : « أبو بكر بن إسماعيل الوراق كان أمره مستقيماً ، وكانت كتبه ضاعت »^(١) .

قال محمد بن يوسف الغضضي : « سألت البرقاني عن محمد بن إسماعيل ، فقال : ثقة ثقة » .

وقال الذهبي : « الإمام المحدث ، والتحديث من غير أصل قد عم اليوم وطم ، فترجو أن يكون واسعاً بانضمامه إلى الإجازة » .
وُلد ببغداد سنة ثلاث وتسعين ومائتين . ومات : في ربيع الآخر سنة ثمان وسبعين وثلاث مائة^(٢) .

٨- مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارِ بْنِ عُمَانَ بْنِ دَاوُدَ بْنِ كَيْسَانَ ، أَبُو بَكْرٍ الْبَصْرِيُّ بُنْدَارٌ^(٣) .
قال عبد الله بن محمد بن سيار : « أبو موسى وبندار ثقتان ، وأبو موسى أحج لأنه كان لا يقرأ إلا من كتابه ، وبندار يقرأ من كل كتاب »^(٤) .

قال عبد الله بن محمد الفرهياني : سمعت أبا حفص عمرو ابن علي يحلف أن بنداراً يكذب فيما يروي عن يحيى . وقال أيضاً : سمعت أبا موسى وكان صنّف حديث داود بن أبي هند ولم يكن بُنْدَارَ صنفه ، فسمعت أبا موسى يقول : منا قوم لو قدروا أن يسرقوا حديث داود لسرقوه ، يعني به بندارا .

وقال عبد الله بن علي بن المديني : سمعت أبي ، وسألته عن حديث رواه بُنْدَارُ عن ابن مهدي عن أبي بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن عبد الله عن النبي ﷺ قال : «

(١) المصدر السابق (٢/ ٣٨٨ رقم ٤٠٠) .

(٢) انظر « سير أعلام النبلاء » (١٢/ ٣٧٥ رقم ٣٤٨٤) .

(٣) انظر ترجمته في « تهذيب الكمال » للمزي (٢٤/ ٥١١ رقم ٥٠٨٦) .

(٤) « تاريخ بغداد » تحقيق بشار (٢/ ٤٥٨) .

تسحروا فإن في السحور بركة » . فَقَالَ : هَذَا كَذِبٌ ، حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ مَوْقُوفًا ، وَأَنْكَرَهُ أَشَدَّ الْإِنْكَارِ .

قال عبد الله بن الدُّورقي كُنا عند يحيى بن معين وجرى ذكر بُندار فرأيت يحيى لا يعبأ به ويستضعفه . وقال أيضاً : ورأيت القواريري لا يرضاه وقال : كَانَ صَاحِبَ حَمَامٍ .

قال أبو الفتح الأزدي : بُندار قد كتب الناس عنه وقبلوه ، وليس قول يحيى والقواريري مما يجرحه ، وما رأيت أحدا ذكره إلا بخير وصدق .

قال الخطيب : وإن كَانَ يَقْرَأُ مِنْ كُلِّ كِتَابٍ فَإِنَّهُ كَانَ يَحْفَظُ حَدِيثَهُ^(١) .

قال المزي : « رَوَى عَنْهُ : الْجَمَاعَةُ »^(٢) .

وقال الذهبي في : « ثقة صدوق ، احتج به أصحاب الصحاح كلهم وهو حجة بلا ريب ، كان من أوعية العلم ولم يرحل ففاته كبار واقتنع بعلماء البصرة ، ورجل بآخرة»^(٣) .

وقال ابن حجر : ثقة ، وهو من الطبقة العاشرة ، ولد سنة سبع وستين ومائة ، ومات في رجب سنة ثنتين وخمسين ومائتين^(٤) .

٩- مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ الْقَاضِي . قَضَى بِالْبَصْرَةِ فِي أَيَّامِ الرَّشِيدِ بَعْدَ مَعَاذِ بْنِ مَعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ ، وَبِبَغْدَادِ

(١) انظر هذه الأقوال في « تاريخ بغداد » (٢/ ٤٥٨) و« تهذيب الكمال » للمزي (٢٤/ ٥١٥) .

(٢) « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (٢٤/ ٥١٣) .

(٣) « ميزان الاعتدال » (٣ / الترجمة ٧٢٦٩) .

(٤) « تقريب التهذيب » (رقم ٥٧٩١) .

بعد العوفي ، وصاحب (الجزء) الحديثي المشهور^(١) .

قال أَبُو بَكْرٍ الْأَثْرَمُ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ : « كَانَتْ ذَهَبَتْ لِلأَنْصَارِيِّ كُتُبٌ فَكَانَ بَعْدَ يُحَدِّثُ مِنْ كُتُبِ غُلَامِهِ أَبِي حَكِيمٍ »^(٢) .

قال : الخطيب البغدادي : « لَمْ يَرَوْهُ عَنْ حَبِيبٍ هَكَذَا غَيْرُ الأَنْصَارِيِّ ، وَيُقَالُ : إِنَّهُ وَهَمَ فِيهِ ، وَالصَّوَابُ مَا أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدِ الْحَوْفِيِّ فِي كِتَابِهِ إِلَيْنَا مِنْ مِصْرَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَكَرِيَّا النَّيْسَابُورِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبِ النَّسَائِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ يَزِيدِ بْنِ الأَصَمِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : « تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ » . وَقَدْ رَوَى الأَنْصَارِيُّ أَيْضًا حَدِيثَ يَزِيدِ بْنِ الأَصَمِّ هَذَا هَكَذَا ، وَيُقَالُ : إِنَّ غُلَامًا لَهُ أَدْخَلَ عَلَيْهِ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٣) .

ولذا قال أَبُو داود : « تَغْيِيرٌ تَغْيِيرًا شَدِيدًا »^(٤) . ومع ذلك فهو من رجال

الصحيحين ، من الطبقة التاسعة ، وكان مولده سنة (١١٨) توفي سنة (٢١٥)^(٥) .

١٠- معتمر بن سُلَيْمَانَ بْنِ طَرْخَانَ التَّمِيمِيِّ ، أَبُو مُحَمَّدٍ البَصْرِيِّ ، قيل : إنه كان يُلقَّبُ بالطُّفَيْلِ ، ولم يكن من بني تميم وإنما نزل فيهم فنُسِبَ إليهم ، وكان مولى لبني مرة^(٦) .

قال عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِي : « أَرْبَعَةٌ أَمْرُهُمْ فِي الْحَدِيثِ وَاحِدٌ : ... وَمَعْتَمِرُ بْنُ

(١) انظر ترجمته في « تهذيب الكمال » للزمي (٢٥ / ٥٣٩ رقم ٥٣٧٢) .

(٢) « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (٢٥ / ٥٤٤) .

(٣) « تاريخ بغداد » (٣ / ٤٠٥) .

(٤) « سؤالات الآجري » : (٥ / الورقة ١٢) ، وانظر « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (٢٥ / ٥٤٢) .

(٥) « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (٢٥ / ٥٤٨) .

(٦) انظر ترجمته في « تهذيب الكمال » للزمي (٢٨ / ٢٥٠ رقم ٦٠٨٠) .

سُلَيْمَان ، كانوا يُحدِّثون من كُتُب النَّاسِ ولا يحفظون ذلك الحفظ»^(١).

وهو ثقة . ومع جلالته فقد تكلم فيه أمثال :

- يحيى بن سَعِيد قال : « إذا حدثكم المعتمر بن سُلَيْمَان بشيءٍ فاعرضوه فإنه

سيئ الحفظ » . وابن مَعِين قال : « ليس بحجة » .

- ابن خراش قَالَ : « صدوق يخطئ من حفظه ، وإذا حدَّث من كتابه فهو ثقة » .

- وَقَالَ الآجَرِي : قلتُ لأبي داود : المعتمر عن أبيه ، عن أبي عثمان ، عن عُمَرَ ،

قال : « كانت قراءة النَّبِيِّ ﷺ مدا ؟ قال : هذا كَذِبٌ وَمَنْ روى هذا فَاتَّهَمَهُ »^(٢).

قَالَ ابن محرز : سمعت يحيى يقول : « معتمر لم يسمع من أبي مسلمة ، -

يعني سَعِيد بن يزيد البَصْرِيّ - شيئاً قط » .

وَقَالَ عَبَّاس الدُّورِيُّ عن ابن مَعِين : « لم يسمع معتمر من سلم الغنوي شيئاً ، وقد

سمع من سلم أبي الذيال ، سمع منه في البحر^(٣) .

ولد سنة ست ومئة ، ومات سنة سبع وثمانين ومئة بالبصرة في خلافة هارون من

الطبقة التاسعة .

١١- مَنْجَابُ بَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ أَبُو مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيِّ الْكُوْفِيِّ^(٤).

قال ابن نمير : « كان منجاب يأخذ كُتُبَ النَّاسِ فينسخها ويحدث بها »^(٥) . روى

عنه مسلم ، وذكره ابن حَبَّانٍ فِي كتاب « الثقات »^(٦) ، وَقَالَ الذهبي : ثقة^(٧) وكذلك قال

(١) المصدر السابق (١٨ / ٥٠٥) .

(٢) المصدر السابق (٢٨ / ٢٥٥) .

(٣) المصدر السابق (٢٨ / ٢٥٤) .

(٤) انظر ترجمته في « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » للمزي (٢٨ / ٤٩٠ رقم ٦١٧٥) .

(٥) « معرفة الرجال » (٢ / ٢٢٥ رقم ٧٧٢) .

(٦) (٩ / ٢٠٦) .

ابن حجر في التقريب^(٢). توفي سنة إحدى وثلاثين ومائتين من الطبقة العاشرة .

١٢- هناد بن السري بن مصعب بن أبي بكر بن شبر بن صفوق بن عمرو التميمي الدارمي ، أبو السري الكوفي^(٣).

وقال المروزي : « سمعت أبا عبد الله أحمد قال : ما بالكوفة مثل هناد بن السري ، وهو شيخهم ، فقيل له : هو يحدث من كتاب وراقه . فجعل يسترجع ثم قال : إن كان هكذا لم يكتب عن هناد شيء »^(٤).

قال أبو حاتم : « صدوق » . وقال قتيبة بن سعيد : « ما رأيت وكيعاً يُعظم أحداً تعظيمه لهناد » ووثقه النسائي ، وذكره ابن حبان في كتاب « الثقات »^(٥). وقال ابن حجر في « التقريب » : ثقة.

ولد سنة ثنتين وخمسين ومئة ، ومات يوم الأربعاء آخر يوم من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وأربعين ومئتين ، وله إحدى وتسعون سنة . من الطبقة العاشرة .

١٣- الواضح بن عبد الله اليشكري ، أبو عوانة الواسطي البزاز ، مولى يزيد بن عطاء بن يزيد اليشكري ، ويُقال : الكندي ، ويُقال : مولى أبيه عطاء بن يزيد^(٦).

قال عفان بن مسلم : « وأبو عوانة أكثر رواية عن أبي بشر من شعبة وهشيم في جميع الحديث . أبو عوانة كتابه صحيح وأخبار يحيى بها وطول الحديث بطوله ،

(١) « الكاشف » : (٣ / الترجمة ٥٧٢٢) .

(٢) رقم (٦٩٣٠) .

(٣) انظر ترجمته في « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (٣٠ / ٣١١ رقم ٦٦٣٠) .

(٤) « شرح علل الترمذي » (١ / ٥١٣) .

(٥) انظر هذه الأقوال في « تهذيب الكمال » (٣٠ / ٣١٤) .

(٦) انظر ترجمته في « تهذيب الكمال » (٣٠ / ٤٤١ رقم ٦٦٨٨) .

وَهَشِيمٌ أَحْفَظُ وَإِنَّمَا يَخْتَصِرُ الْحَدِيثَ ، وَأَبُو عَوَانَةَ يُطَوِّلُهُ فَنَفِي جَمِيعِ حَالِهِ أَصَحُّ حَدِيثًا
عِنْدَنَا مِنْ هَشِيمٍ ^(١) إِلَّا أَنَّهُ بِأَحْرَةِ كَانَ يَقْرَأُ مِنْ كُتُبِ النَّاسِ فَيَقْرَأُ الْخَطَأَ ، فَأَمَّا إِذَا كَانَ مِنْ
كِتَابِهِ فَهُوَ ثَبَتٌ ^(٢) .

وسئل أحمد بن حنبل : أبو عوانة أثبت أو شريك ؟

قال : « إذا حدث أبو عوانة من كتابه فهو أثبت ، وإذا حدث من غير كتابه ربما
وهم » . وقال أبو زرعة : « ثقة إذا حدث من كتابه » . وقال أبو حاتم : « كتبه
صحيحة ، وإذا حدث من حفظه غلط كثيراً ، وهو صدوق ، ثقة ، وهو أحب إلي من أبي
الأحوص ، ومن جرير بن عبد الحميد ، وهو أحفظ من حماد بن سلمة » .

وقال ابن محرز : قيل ليحيى : أبو عوانة أثبت أو شريك ؟ قال : « أبو عوانة
أصح كتاباً ، وكان أبو عوانة يقرأ ولا يكتب » ^(٣) .

وقال يحيى بن معين : « كان أبو عوانة أمياً يستعين بإنسان يكتب له » ^(٤) . وقال :
ابن المديني : « كان أبو عوانة في قتادة ضعيفاً ، لأنه كان ذهب كتابه ، وكان يحفظ من
سعيد ، وقد أغرب فيها أحاديث » ^(٥) .

وقال ابن عبد البر : « أجمعوا على أنه ثقة ثبت حجة فيما حدث من كتابه ،

(١) في نسخة « تهذيب الكمال » (٤٤٦ / ٣٠) بلفظ شعبة .

قلت : وهذا من تلاعب النساخ المستأجرين . فإن في الأصل عند الفسوي في « المعرفة والتاريخ » (١٦٩ / ٢) ، وفي «
الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم (٤٠ / ٩ رقم ١٧٣) ، وفي « تاريخ بغداد » للخطيب تحقيق بشار (٦٣٨ / ١٥ رقم
٧٢٨٢) جاءت بلفظ : « أصح حديثاً عندنا من هشيم » . وكان ابن مهدي يقول : « كتاب أبي عوانة أثبت من حفظ
هشيم » . انظر « الجرح والتعديل » (٤٠ / ٩ رقم ١٧٣) .

(٢) « المعرفة والتاريخ » (١٦٩ / ٢) . « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم (٤٠ / ٩ رقم ١٧٣) . و « تاريخ بغداد » بشار
(٦٣٨ / ١٥ رقم ٧٢٨٢) .

(٣) انظر « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (٤٤٦ / ٣٠) ، (٤٤٧) .

(٤) « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم (٤١ / ٩) .

(٥) « تاريخ بغداد » بشار (٦٣٨ / ١٥) .

وإذا حدث من حفظه ربّما غلِط»^(١) .

مات سنة ست وسبعين ومئة في ربيع الأول . وقيل : سنة خمس وسبعين ومئة^(٢) من الطبقة السابعة .

المرتبة الثانية : الصدوق :

١- سَعِيدُ بْنُ كَثِيرِ بْنِ عَفِيرِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ الْأَنْصَارِيِّ مَوْلَاهُمْ، أَبُو عُمَانَ الْمِصْرِيِّ^(٣) .

قال أبو حاتم : « لم يكن بالتَّيَّبْتِ ، كان يقرأ من كُتُبِ النَّاسِ ، وهو صدوق »^(٤) .
وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ : « ثِقَّةٌ لَا بَأْسَ بِهِ » ، وَقَالَ الدَّارَقُطَنِيُّ : « من الحفاظ الثقات » ،
وروى له مسلم وأبو داود في "الْقَدَرِ" ، والنَّسَائِيُّ^(٥) . وقال ابن حجر في التقريب : «
صدوق ، عالم بالأنساب وغيرها ، قال الحاكم : يقال : إن مصر لم تُخْرِجْ أَجْمَعَ لِلْعُلُومِ
منه ، وقد رد ابن عدي على السعدي في تضعيفه »^(٦) .

(١) « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (٤٤٩ / ٣٠) .

(٢) المصدر السابق (٤٤٨ / ٣٠) .

(٣) انظر « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (١١ / ٣٦ رقم ٢٣٤٤) .

(٤) « الجرح والتعديل » (٤ / الترجمة ٢٤٦) .

(٥) انظر « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » للمزي (٤١ / ١١) .

(٦) رقم (٢٣٩٥) .

قلت : قول السَّعْدِيِّ الْجَوْزْجَانِيِّ هُوَ فِي « الْكَامِلِ فِي ضَعْفَاءِ الرِّجَالِ » لِابْنِ عَدِي (٤ / ٤٧١ رقم ٨٣٩) حَيْثُ قَالَ : « سَعِيدُ بْنُ عَفِيرِ فِيهِ غَيْرُ لَوْنٍ مِنَ الْبَدْعِ وَكَانَ مَخْلَطًا غَيْرَ ثِقَّةً » . فَتَعَقَّبَهُ ابْنُ عَدِي بِقَوْلِهِ : « هَذَا الَّذِي قَالَهُ السَّعْدِيُّ لَا مَعْنَى لَهُ ، وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا وَلَا بَلَّغْنِي عَنْ أَحَدٍ فِي سَعِيدِ كَلَامٍ وَهُوَ عِنْدَ النَّاسِ صَدُوقٌ ثِقَّةٌ ، وَقَدْ حَدَّثَ عَنْهُ الْأُئِمَّةُ مِنَ النَّاسِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ السَّعْدِيُّ أَرَادَ بِهِ

قال الذهبي : « أحد الثقات والأئمة . له ما ينكر »^(١) .

من الطبقة العاشرة . ولد سنة ١٤٦ هـ ، وتوفي سنة ٢٢٦ هـ .

٢- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الْجَهْنِيِّ مَوْلَاهُمْ ، أَبُو صَالِحِ الْمِصْرِيِّ

كَاتِبُ اللَّيْثِ^(٢) .

قال العقيلي : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ : سَأَلْتُ أَبِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحِ ،

كَاتِبِ اللَّيْثِ فَقَالَ : كَانَ أَوَّلَ أَمْرِهِ مُنْمَاسِكًا ثُمَّ فَسَدَ بآخِرِهِ ، وَلَيْسَ هُوَ بِشَيْءٍ ، وَسَمِعْتُ

سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ آخِرٍ وَأَنَا لَا أَعْرِفُ سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ غَيْرَ الْمِصْرِيِّ ، أَوْ لَعَلَّهُ يَرِيدُ سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ ، وَلَا أَعْرِفُ فِي الرِّوَاةِ سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ ، وَهَذَا الَّذِي قَالَ فِيهِ غَيْرُ لَوْنٍ مِنَ الْبَدْعِ فَلَمْ يَنْسَبْ بِنِ عَفِيرٍ إِلَى بَدْعٍ ، وَالَّذِي ذَكَرَ : أَنَّهُ غَيْرُ ثِقَةٍ ، فَلَمْ يَنْسَبْهُ أَحَدٌ إِلَى الْكُذْبِ ... وَلَمْ أَجِدْ لِسَعِيدٍ بَعْدَ اسْتِقْصَائِي عَلَى حَدِيثِهِ شَيْئًا مِمَّا يُنْكَرُ عَلَيْهِ أَنَّهُ أَتَى بِحَدِيثٍ بِهِ بِرَأْسِهِ إِلَّا حَدِيثَ مَالِكٍ ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سَهِيلٍ ، أَوْ أَتَى بِحَدِيثٍ زَادَ فِي إِسْنَادِهِ إِلَّا حَدِيثَ غَسَلِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَمِيصٍ ، فَإِنْ فِي إِسْنَادِهِ زِيَادَةٌ عَائِشَةَ . وَكِلَا الْحَدِيثَيْنِ يَرَوِيهِمَا عَنْهُ ابْنُهُ عُبَيْدُ اللَّهِ ، وَلَعَلَّ الْبَلَاءَ فِيهِمَا مِنْ ابْنِهِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، لِأَنِّي رَأَيْتُ سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ عَنْ كُلِّ مَنْ يَرَوِي عَنْهُمْ إِذَا رَوَى عَنْ ثِقَةٍ مُسْتَقِيمِ الْحَدِيثِ صَالِحٍ « اهـ .

قلت : تعقب الذهبي ابن عدي في « ميزان الاعتدال » (٢ / ١٥٥ رقم ٣٢٥٧) ترجمة سعيد بن كثير وفي (٢ / ١٥٥ رقم ٩٤٦٠) ترجمة يحيى بن أيوب البجلي (فقال : « بلى ، لسعيد حديث منكر من رواية عبد الله بن حماد الأملي ، عن سعيد ، عن يحيى ابن أيوب ، عن عبيد الله بن عمر ، عن أبي الزبير ، عن جابر - مرفوعاً - في عدم وجوب العمرة سقته في ترجمة يحيى ، فإن سعيداً أوثق منه . ثم ساقه الذهبي في ترجمة يحيى وَقَالَ : عن جابر ، قال : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْعُمْرَةُ وَاجِبَةٌ وَفَرِيضَتُهَا كَفَرِيضَةِ الْحَجِّ ؟ قَالَ : « لا ، وَأَنْ تَعْتَمِرَ خَيْرٌ لَكَ » . وعلق الذهبي على هذا الحديث بقوله : هذا غريب عجيب تفرد به سعيد هكذا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ » اهـ .

(١) « ميزان الاعتدال » (٢ / ١٥٥ رقم ٣٢٥٧) .

(٢) انظر ترجمته في « تهذيب الكمال » للمزي (١٥ / ٩٨ رقم ٣٣٣٦) .

أَبِي مَرَّةً أُخْرَى ، وَذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ كَاتِبُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، فَذَمَّهُ وَكَرِهَهُ وَقَالَ :
إِنَّهُ رَوَى عَنِ اللَّيْثِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذُنُبٍ ، كِتَابًا ، أَوْ أَحَادِيثَ ، وَأَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ لَيْثٌ رَوَى
عَنِ ابْنِ أَبِي ذُنُبٍ شَيْئًا^(١) .

وَبَيَّنَ الْحُقُوظُ أَمْثَالَ : أَبِي حَاتِمٍ ، وَابْنِ خَزِيمَةَ وَابْنَ حَبَانَ ، كَيْفَ جَاءَهُ هَذَا
الْفَسَادُ فِي آخِرِهِ .

فَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « الْأَحَادِيثُ الَّتِي أَخْرَجَهَا أَبُو صَالِحٍ فِي آخِرِ عُمُرِهِ فَأَنْكَرُوهَا
عَلَيْهِ ، أَرَى أَنْ هَذَا مِمَّا افْتَعَلَهُ خَالِدُ بْنُ نَجِيحٍ ، وَكَانَ أَبُو صَالِحٍ يَصْحَبُهُ ، وَكَانَ سَلِيمُ
النَّاحِيَةِ ، وَكَانَ خَالِدُ بْنُ نَجِيحٍ يَفْتَعِلُ الْحَدِيثَ وَيَضَعُهُ فِي كُتُبِ النَّاسِ ، وَلَمْ يَكُنْ وَزْنَ
أَبِي صَالِحٍ وَزْنَ الْكُذْبِ ، وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا »^(٢) .

قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ : « سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ كَانَ خَالِدُ بْنُ نَجِيحٍ الْمَصْرِيُّ يَصْحَبُ عَثْمَانَ
بْنَ صَالِحٍ ، وَأَبَا صَالِحٍ كَاتِبَ اللَّيْثِ ، وَابْنَ أَبِي مَرْيَمَ ، وَهُوَ كَذَّابٌ كَانَ يَفْتَعِلُ الْأَحَادِيثَ
وَيَضَعُهَا فِي كُتُبِ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، وَأَبِي صَالِحٍ ، وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي أَنْكَرْتُ عَلَى أَبِي
صَالِحٍ يَتَوَهَّمُ أَنَّهُ مِنْ فَعْلِهِ »^(٣) .

قَالَ ابْنُ خَزِيمَةَ : « كَانَ - أَيَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ - لَهُ جَارٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ ،
وَكَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ عَلَى شَيْخِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ ، وَيَكْتُبُهُ فِي قِرْطَاسٍ بِخَطِّ يُشْبِهُ خَطَّ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ ، وَيَطْرَحُهُ فِي دَارِهِ فِي وَسْطِ كُتُبِهِ ، فَيَجِدُهُ عَبْدُ اللَّهِ ، فَيَتَوَهَّمُ أَنَّهُ خَطُّهُ
وَسَمَاعُهُ فَيَحْدُثُ بِهِ ، فَمِنْ نَاحِيَتِهِ وَقَعَ الْمَنَاقِيرُ فِي أَخْبَارِهِ »^(٤) .

(١) « الضعفاء الكبير » (٢/ ٢٦٧ رقم ٨٢٦) . و « العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله » (٣/ ٢١٢ رقم ٤٩١٩) .

(٢) « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم (٥/ ٨٧) .

(٣) « الجرح والتعديل » (٣/ ٣٥٥ رقم ١٦٠٥) .

(٤) « المجروحين » لابن حبان (٢/ ٤٠ رقم ٥٧٣) .

وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ : « عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ كَاتِبُ اللَّيْثِ .. مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جَدًّا يَرُوي عَنْ الْأَنْبِيَاءِ مَا لَا يَشْبَهُ حَدِيثَ الثَّقَاتِ ، وَعِنْدَهُ الْمَنَاقِبُ الْكَثِيرَةُ عَنْ أَقْوَامِ مَشَاهِيرِ أَيْمَةِ ، وَكَانَ فِي نَفْسِهِ صِدْقًا يَكْتُبُ لِلْيَيْثِ بْنِ سَعْدِ الْحَسَابِ ، وَكَانَ كَاتِبَهُ عَلَى الْغَلَاتِ وَإِنَّمَا وَقَعَ الْمَنَاقِبُ فِي حَدِيثِهِ مِنْ قَبْلِ جَارٍ لَهُ رَجُلٌ سَوْءٌ »^(١) .

قلت : ولا شك أن هذا نوعٌ من الغفلة ، وقد يزيد غفلة المُحدث فيُحدثُ من كُتُبِ غيره وهو يظنُّه من كُتُبِهِ ، ونرتفعُ الغفلةُ إلى مقامٍ هو أشدُّ من ذلك وهو أن يُحدثَ بالموضوعات والمناكير وخاصةً حينما تكون في آخر عمره .

ولذا ترى أن الأئمة الكبار من نُقاد الحديث يُعلون الأحاديث التي يكون الراوي فيها ثقةً فيستظهرون في حديثه مما أدخل عليه ، لأنَّه ظنَّه من حديثه ، فحدث به . قال الإمام أحمد : « إنَّه روى عن الليث عن ابنِ أبي ذئبٍ كتاباً أو أحاديث ، وأنكر أن يكون الليث سمع من ابنِ أبي ذئبٍ شيئاً .

وقال أيضاً : « كَتَبْتُ عَنْهُ ؛ يَرُوي عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ ، وَلَمْ يَسْمَعْ اللَّيْثُ مِنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ شَيْئاً »^(٢) .

قلت : بين النقاد هذا الخلل من أين أتى فقال أحمد بن صالح المِصْرِي : « لا أعلم أحداً روى عن الليث عن ابنِ أبي ذئبٍ إلاَّ أبو صالح ، ودُكِرَ أَنَّ أبا صالحٍ أخرج درجاً قد ذهب أعلاه ولم يدر حديث من هو ، ففَقِيلَ لَهُ : حديث ابنِ أبي ذئبٍ ، فروى عن الليث عن ابنِ أبي ذئبٍ »^(٣) .

وفي هذه القصة يتبين لك أن هذا الراوي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ كَاتِبُ اللَّيْثِ لَيْسَ عَلَى

(١) المصدر السابق (٢/ ٤٠ رقم ٥٧٣) .

(٢) « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » للمزي (١٥/ ١٠١) .

(٣) المصدر السابق (١٥/ ١٠٢) .

قدر كبير من حفظ مروياته ، وأنه قد يكون هذا الفعل من خالد بن نجيح الذي يفتعل الحديث ويضعه في كُتُب النَّاسِ أو يَطْرَحُهُ فِي دَارِهِ فِي وَسْطِ كُتُبِهِ ، فيجدهُ عبد الله ، فيتوهمُ أَنَّهُ خَطُّهُ وَسَمَاعُهُ فَيَحِدِّثُ بِهِ ، ثم هو بعد ذلك يقبل التلقين من غيره دون أن ينتبث عن هذا الدرج هل هو من حديثه أم لا ، ولذا قال أحمد بن صالح فيه - أي في عبد الله بن صالح - : « متهم ليس بشيء ، وَقَالَ فِيهِ قَوْلًا شَدِيدًا » . وقال علي بن المديني : « ضَرَبْتُ عَلَى حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ وَمَا أُرْوَى عَنْهُ شَيْئًا » .

وَقَالَ عَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنُ خَلْفِ النَّسْفِيِّ : سَأَلْتُ أَبَا عَلِيٍّ صَالِحَ بْنَ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحِ كَاتِبِ اللَّيْثِ ، فَقَالَ : « عِنْدِي كَانَ يَكْذِبُ فِي الْحَدِيثِ »^(١) .

وَقَالَ زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ : « نَهَانِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ أَنْ أُرْوِيَ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ »^(٢) . وَقَالَ النَّسَائِيُّ : « لَيْسَ بِثِقَةٍ »^(٣) . وَقَالَ ابْنُ يُونُسَ : « رَوَى عَنِ اللَّيْثِ مَنَاكِيرًا ، وَلَمْ يَكُنْ أَحْمَدُ بْنُ شَعِيبٍ يَرْضَاهُ » . وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ : « ذَاهَبَ الْحَدِيثُ »^(٤) .

نعم هناك من عدله فقال : أبو زرعة : « أَبُو صَالِحِ كَاتِبِ اللَّيْثِ ذَاكَ رَجُلٌ حَسَنُ الْحَدِيثِ » ، وقال عبد الملك بن شعيب : « أَبُو صَالِحِ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ » ووثقه يحيى بن معين . وَقَالَ ابْنُ عَدِي : « وَلَعَبَدُ اللَّهِ بْنِ صَالِحِ رَوَايَاتٌ كَثِيرَةٌ عَنْ صَاحِبِهِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، وَعِنْدَهُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحِ نَسْخَةٌ كَبِيرَةٌ ، وَيُرْوَى عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ صَدْرًا صَالِحًا ، وَيُرْوَى عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ أَخْبَارًا كَثِيرَةً ، وَمِنْ نَزُولِ رَجَالِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ ، وَهُوَ عِنْدِي مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ إِلَّا أَنَّهُ يَقَعُ فِي حَدِيثِهِ فِي أَسَانِيدِهِ وَمَتُونِهِ غَلَطٌ ، وَلَا يَتَعَمَدُ الْكُذْبَ ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ كَمَا ذَكَرْتُ » .

(١) « تاريخ بغداد » ت بشار (١١ / ١٥٥) .

(٢) « المجروحين » لابن حبان (٢ / ٤٠ رقم ٥٧٣) .

(٣) « الضعفاء والمتروكين » رقم (٣٣٤) .

(٤) « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (١٥ / ١٠٨) .

وَقَالَ أَبُو هَارُونَ الْخَرَيْبِيُّ : « مَا رَأَيْتُ أَثْبَتَ مِنْ أَبِي صَالِحٍ ، قَالَ : وَسَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ : هُمَا ثَبَتَانِ ، ثَبَتَ حِفْظًا وَثَبَتَ كِتَابًا ، وَأَبُو صَالِحٍ كَاتِبُ اللَّيْثِ ، ثَبَتَ كِتَابٌ . » وَقَالَ ابْنُ الْقَطَانَ : « هُوَ صَدُوقٌ ، وَلَمْ يَثْبُتْ عَلَيْهِ مَا يَسْقُطُ لَهُ حَدِيثُهُ إِلَّا أَنَّهُ مُخْتَلَفٌ فِيهِ ، فَحَدِيثُهُ حَسَنٌ . » وَقَالَ الْخَلِيلِيُّ : « كَاتِبُ اللَّيْثِ كَبِيرٌ لَمْ يَتَّفِقُوا عَلَيْهِ لِأَحَادِيثِ رِوَايَاتِهَا يَخَالِفُ فِيهَا . » وَقَالَ مُسْلِمَةُ بْنُ قَاسِمٍ الْأَنْدَلُسِيُّ : « كَانَ لَا بَأْسَ بِهِ »^(١) .

وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي « التَّقْرِيبِ » : « صَدُوقٌ كَثِيرُ الْغَلَطِ ثَبَتَ فِي كِتَابِهِ ، وَكَانَتْ فِيهِ غَفْلَةٌ » .

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي « الْمَغْنِيِّ » : « صَالِحُ الْحَدِيثِ لَهُ مَنَاكِيرٌ » .

وهو من الطبقة العاشرة .

كَانَ مَوْلَدَهُ سَنَةَ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ وَمِئَةً ، وَقِيلَ : سَنَةَ تِسْعٍ وَثَلَاثِينَ وَمِئَةً . وَمَاتَ سَنَةَ

اِثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ . وَقِيلَ : سَنَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ^(٢) .

٣- عبد الله بن لهيعة^(٣) : قَالَ الْمَيْمُونِيُّ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ : « ابْنُ لَهَيْعَةَ كَانُوا يَقُولُونَ احْتَرَقَتْ كُتُبُهُ ، وَكَانَ يُؤْتَى بِكُتُبِ النَّاسِ فَيَقْرَأُهَا »^(٤) . وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ : « سَمِعْتُ أَحْمَدَ قَالَ : احْتَرَقَتْ كُتُبُ ابْنِ لَهَيْعَةَ زَعَمُوا كَانَ رَشِيدِينَ بَنَ سَعْدٍ قَدْ سَمِعَ مِنْهُ كُتُبَهُ فَكَانُوا يَأْخُذُونَ بِكُتُبِهِ فَلَا يَأْتُونَهُ بِشَيْءٍ إِلَّا قَرَأَهُ »^(٥) .

قَالَ يَحْيَى بْنُ حَسَانَ : « جَاءَ قَوْمٌ وَمَعَهُمْ جُزْءٌ ، فَقَالُوا : سَمِعْنَا مِنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ

(١) انظر هذه الأقوال في « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » للزمري (١٥ / ١٠١ - ١٠٨) .

(٢) « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (١٥ / ١٠٨) .

(٣) انظر ترجمته في « تهذيب الكمال » (١٥ / ٤٨٧ رقم ٣٥١٣) .

(٤) « الضعفاء الكبير » للعقيلي (٢ / ٢٩٥) .

(٥) « سؤالات أبي داود للإمام أحمد » (ص: ٢٤٦ رقم ٢٥٦) .

فَنظَرْتُ فِيهِ فَإِذَا لَيْسَ فِيهِ حَدِيثٌ وَاحِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ لَهَيْعَةَ . قَالَ : فَتَمَمْتُ فَجَلَسْتُ إِلَى ابْنِ لَهَيْعَةَ ، فَقُلْتُ : أَيُّ شَيْءٍ ذَا الْكِتَابِ الَّذِي حَدَّثْتَ بِهِ لَيْسَ هَا هُنَا فِي هَذَا الْكِتَابِ حَدِيثٌ مِنْ حَدِيثِكَ ، وَلَا سَمِعْتُهَا أَنْتَ قَطُّ ؟ قَالَ : فَمَا أَصْنَعُ بِهِمْ يَجِئُونَ بِكِتَابٍ فَيَقُولُونَ : هَذَا مِنْ حَدِيثِكَ فَأَحْدِثْهُمْ بِهِ « (١) .

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : حَدَّثَنِي قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : « كَانَ رَشْدِينَ ^(٢) وَابْنُ لَهَيْعَةَ لَا يَبَالِيَانِ مَا دَفَعَ إِلَيْهِمَا فَيَقْرَأْنَهُ » (٣) .

(١) « المجروحين » (١٣ / ٢) .

(٢) انظر ترجمته من هذا الكتاب ص (١٠٠) رقم (٣) .

(٣) « التاريخ الصغير » (٢٤٥/٢) . وانظر « تهذيب الكمال » (٤٩٠ / ١٥) . (٣) انظر هذه الأقوال في « تهذيب الكمال » للزمي (٤٩٨ / ١٥) .

فمثل هذا الراوي اختلف النقاد في حديثه على رأيين :

الرأي الأول : من قال يُحتج بحديثه ما كان قبل احتراق كُتبه ، كما قال يحيى بن معين : « ابْنُ لَهَيْعَةَ يُكْتَبُ عَنْهُ مَا كَانَ قَبْلَ احْتِرَاقِ كُتْبِهِ » انظر == كتاب « الضعفاء الكبير » للعقيلي (٢ / ٢٩٥) ، وقد بين البخاري متى احترقت كتب ابن لهيعة فقال في « التاريخ الكبير » (١٨٣/٥) : قَالَ ابْنُ بَكَيْرٍ : « احْتَرَقَ مَنْزِلُ ابْنِ لَهَيْعَةَ وَكُتْبُهُ سَنَةَ سَبْعِينَ وَمِائَةَ » ، وهذا ما ذهب إليه ابن حبان في كتابه « المجروحين » (١١/٢) ، وهو قريب من قول إسحاق بن الطباع الذي ذكره الإمام أحمد كما في « العلل ومعرفة الرجال » رواية ابنه عبد الله (٢ / ٦٧) .

قلت : وإن كان هناك اختلاف في تحديد زمن احتراق كتبه ابن لهيعة من عدمها ، ولكن قد اعتمد الإمام أحمد حادثة احتراق كتب ابن لهيعة فأصبح يُميز بين حديثه القديم وحديثه بعد الاحتراق ، فقد ذكر ابن حبان كما في كتاب « المجروحين » (٢ / ١٢) عن أحمد بن حنبل أنه يقول : « من سمع من ابن لهيعة قديماً فسماعه صحيح ، قدم علينا ابن المبارك سنة تسع وسبعين فقال : من سمع من ابن لهيعة منذ عشرين سنة فهو صحيح ، قلت له : سمعت من ابن المبارك ؟ قال : لا ؟ » اهـ .

الرأي الثاني : لا يُحتج بحديثه ، قَالَ ابْنُ حَبَانَ فِي كِتَابِهِ « الْمَجْرُوحِينَ » (٢ / ١٢) : « قَدْ سَبَرْتُ أَخْبَارَ ابْنِ لَهَيْعَةَ مِنْ رِوَايَةِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالتَّأَخِّرِينَ عَنْهُ فَرَأَيْتُ التَّخْلِيطَ فِي رِوَايَةِ الْمُتَأَخِّرِينَ عَنْهُ مُوجُوداً وَمَا لَا أَصْلَ لَهُ مِنْ رِوَايَةِ الْمُتَقَدِّمِينَ كَثِيراً فَرَجَعْتُ إِلَى الْأَعْتَبَارِ فَرَأَيْتَهُ كَانَ يُدَلِّسُ عَنْ أَقْوَامٍ ضَعْفَى عَنْ أَقْوَامٍ رَأَهُمْ ابْنُ لَهَيْعَةَ ثَقَاتٍ فَالْتَزَقَتْ تِلْكَ الْمَوْضِعَاتُ بِهِ » اهـ .

وكان ابن حبان يرى أن ابن لهيعة حتى في رواية المتقدمين عنه فيه كلام لأنه كان يُدلس عن أقوام ضعفي عن

أَقْوَامَ رَأَاهُمْ ابْنَ لَهَيْعَةَ ثَقَاتٍ . وَهَذَا لَيْسَ رَأْيَ ابْنِ حِبَانَ فَقَطْ وَإِنَّمَا رَأْيَ جَمَاعَةٍ مِنَ الثَّقَاتِ أَمْثَالِ : == - عبد الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ : « لَا أَحْمَلُ عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ قَلِيلاً وَلَا كَثِيراً » كَمَا فِي كِتَابِ « الضَّعْفَاءِ الْكَبِيرِ » لِلْعَقِيلِيِّ (٢/ ٢٩٣ رَقْم ٨٦٧) ، وَكِتَابِ « الْمَجْرُوحِينَ » لِابْنِ جَبَانَ (١٢/ ٢) .

- ابْنُ مَعِينٍ . قَالَ بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ : لَوْ رَأَيْتُ ابْنَ لَهَيْعَةَ لَمْ تَحْمَلْ عَنْهُ حَرْفًا ، سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مَحْمُودٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ الدَّارِمِيَّ يَقُولُ : قُلْتُ لِابْنِ مَعِينٍ : كَيْفَ رِوَايَةُ ابْنِ لَهَيْعَةَ عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ عَنْ جَابِرٍ؟ فَقَالَ : « ابْنُ لَهَيْعَةَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ » انْظُرْ كِتَابَ « الْمَجْرُوحِينَ » (١٣/ ٢) .

وَفِي سُؤَالَاتِ ابْنِ الْجَنِيدِ (ص : ٣٩٣ رَقْم ٥٠٢) قُلْتُ لِيَحْيَى : فَسَمَاعُ الْقَدَمَاءِ وَالْآخَرِينَ مِنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ سِوَاهُ ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، سِوَاهُ ، وَاحِدٌ » أَه .

- أَبُو زُرْعَةَ : فَقَدْ سَأَلَهُ مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبِثٍ عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ فَقَالَ :

« تَرَكَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ » انْظُرْ كِتَابَ « الضَّعْفَاءِ لِأَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ فِي أَجْوِبَتِهِ عَلَى أَسْئَلَةِ الْبُرْدَعِيِّ » - أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيِّ وَجْهُودِهِ فِي السَّنَةِ النَّبَوِيَّةِ « (٣/ ١٠٠٠) .

- وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ فِي « الْجَامِعِ » (١ / ١٦ / ١٠) حَدِيثِ رَقْمِ (١٠) : « ابْنُ لَهَيْعَةَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، ضَعْفُهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَانَ وَغَيْرِهِ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ » أَه .

وَلِذَا قَالَ ابْنُ حِبَانَ فِي كِتَابِهِ « الْمَجْرُوحِينَ » (١٣/ ٢) : « وَأَمَّا رِوَايَةُ الْمُتَأَخِّرِينَ عَنْهُ بَعْدَ احْتِرَاقِ كُتُبِهِ فَبَيْنَهَا مَنَاقِبٌ كَثِيرَةٌ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ لَا يُبَالِي مَا دَفَعَ إِلَيْهِ قِرَاءَةً سِوَاهُ ذَلِكَ مِنْ حَدِيثِهِ أَوْ غَيْرِ حَدِيثِهِ ؛ فَوَجِبَ التَّنَكُّبُ عَنْ رِوَايَةِ الْمُتَقَدِّمِينَ عَنْهُ قَبْلَ احْتِرَاقِ كِتَابِهِ لِمَا فِيهَا مِنَ الْأَخْبَارِ الْمُدْلَسَةِ عَنِ الضُّعْفَاءِ وَالْمُتْرُوكِينَ ، وَوَجِبَ تَرْكُ الْإِحْتِجَاجِ بِرِوَايَةِ الْمُتَأَخِّرِينَ عَنْهُ بَعْدَ == احْتِرَاقِ كِتَابِهِ لِمَا فِيهِ مِمَّا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ » أَه .

وَعَلَى كُلِّ حَالٍ حَالَ الرَّجُلِ فِيهِ خِلَافٌ كَثِيرٌ غَيْرَ مَا ذَكَرْنَا ، وَالصَّوَابُ فِيهِ كَمَا فَعَلَا صَاحِبَا الصَّحِيحِ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمُ وَالنَّسَائِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَبُو زُرْعَةَ وَالِدَارِقُطْنِيُّ أَنَّ رِوَايَةَ ابْنِ لَهَيْعَةَ مَقْرُونًا بِغَيْرِهِ وَخَاصَّةً إِذَا رَوَى عَنْهُ الْعِبَادِلَةُ : ابْنُ وَهْبٍ ، وَابْنُ يَزِيدَ الْمَقْرِيُّ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ وَكَذَلِكَ ابْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ فَتَقْبَلُ رِوَايَةَ ابْنِ لَهَيْعَةَ فِي الْمُنَاقِبَاتِ وَالشَّوَاهِدِ دُونَ أَنْ يَخَالَفَ أَوْ يَزِيدَ .

قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي كِتَابِهِ « الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ » (٥ / التَّرْجِمَةُ ٦٨٢) : سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ وَالْإِفْرِيقِيِّ أَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكُمَا ؟

فَقَالَا : « جَمِيعًا ضَعِيفَانِ بَيْنَ الْإِفْرِيقِيِّ وَابْنِ لَهَيْعَةَ كَثِيرٌ ، أَمَّا ابْنُ لَهَيْعَةَ فَأَمْرُهُ مُضْطَرَبٌ ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ عَلَى الْإِعْتِبَارِ . قُلْتُ لِأَبِي : « إِذَا كَانَ مِنْ يَرُوي عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ مِثْلَ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَابْنِ وَهْبٍ يُحْتَجُّ بِهِ ؟ قَالَ : لَا » أَه .

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : « مَا حَدِيثُ ابْنِ لَهَيْعَةَ بِحُجَّةٍ وَإِنِّي لَأَكْتُبُ كَثِيرًا مِمَّا أَكْتُبُ أُعْتَبَرُ بِهِ وَيَقْوَى بَعْضُهُ بَعْضًا » انْظُرْ « الْجَامِعُ لِأَخْلَاقِ الرَّوَايَةِ وَآدَابِ السَّمَاعِ » لِلْخَطِيبِ (٢ / ١٩٣ رَقْم ١٥٨٣) وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ .

قال أحمد بن صالح : كتبت حديث ابن لهيعة عن أبي الأسود في الرق ، وقال : كنت اكتب عن أصحابنا في القراطيس واستخير الله فيه . فكتبت حديث ابن لهيعة عن النضر في الرق .

قال يعقوب : فذكرت له سماع الكتاب ، وكان أملى عليهم حديثه من كتابه ، وربما يكتب عنه قوم يعقلون الحديث وآخرون لا يضبطون ، وقوم حضروا فلم يكتبوا فكتبوا بعد سماعهم ، فوق علمه على هذا إلى الناس ، ثم لم يُخرج كُتُبُه ، وكان يقرأ من كُتُبِ النَّاسِ ، فوق حديثه إلى الناس على هذا ، فمن كتب بأخرة من كتاب صحيح قرأ عليه في الصحة ، ومن قرأ من كتاب من كان لا يضبط ولا يصحح كتابه وقع عنده على فساد الأصل . قال : وظننت أن أبا الأسود كتب من كتاب صحيح ، فحديثه صحيح يشبه حديث أهل العلم.

قال ابن حجر في « التقريب » : « صدوق »^(١) .

ولد سنة ٩٦ وقيل : ٩٧ ، ومات سنة ١٩٤ هـ في خلافة هارون وهو من الطبقة السابعة.

٤- عبد الأعلى بن عامر الثعلبي^(٢) .

قال عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِي : « أربعة أمرهم في الحديث واحد : وعبد

وَقَالَ الدارقطني في كتاب « الضعفاء والمتروكون » الترجمة رقم (٣٢٢) : « وربما ينسب إلى جدّه ، ويُعتبر بما يروي عنه العبادة ، ابن المبارك والمقري وابن وهب » اهـ .
إذا هذه هي تطبيقات الأئمة النقاد الكبار في حديث ابن لهيعة وهي أسلم وأحوط في حديث من حدّث من كُتُبِ النَّاسِ .

(١) وانظر « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (١٥ / ٥٠١) .

(٢) انظر ترجمته في « تهذيب الكمال » (١٦ / ٣٥٢ رقم ٣٦٨٤) .

الأعلى الشامي ، كانوا يحدثون من كُتُبِ النَّاسِ ولا يحفظون ذلك الحفظ»^(١). وقال أيضاً : « كُلُّ شَيْءٍ رَوَى عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنِيفَةِ ، إِنَّمَا هُوَ كِتَابٌ أَخَذَهُ ، لَمْ يَسْمَعْهُ » .

ولذا كان عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِي ، لَا يُحَدِّثُ عَنْهُ .

وَضَعَّفَ حَدِيثَهُ ابْنُ سَعْدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَالْجَوْزْجَانِيُّ وَأَبُو زُرْعَةَ وَزَادَ فَقَالَ : « رَبَّمَا رَفَعَ الْحَدِيثَ وَرَبَّمَا وَقَفَهُ » .

قال أبو حاتم : « لَيْسَ بِقَوِيٍّ » وكذا قال ابن معين والدارقطني والنسائي وزاد فقال : « وَيُكْتَبُ حَدِيثُهُ » . وقال ابن معين في رواية أخرى : « صَالِحٌ لَيْسَ بِذَلِكَ » ومرة قال : « لَيْسَ بِثِقَةٍ » .

وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ : « كَانَ مِمَّنْ يُخْطِئُ وَيَقْلِبُ فَكَثُرَ ذَلِكَ فِي قَلَّةِ رِوَايَتِهِ ، فَلَا يُعْجِبُنِي الْإِحْتِجَاجُ بِهِ إِذَا انْفَرَدَ عَلَى أَنْ الثَّوْرِيُّ كَانَ شَدِيدَ الْحَمْلِ عَلَيْهِ » .
وقال يعقوب بن سفيان : « شَيْخٌ نَبِيلٌ وَفِي حَدِيثِهِ لِينٌ وَهُوَ ثِقَةٌ » وقال الدارقطني :
« مُضْطَرِبُ الْحَدِيثِ » ، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : « غَيْرُهُ أَثْبَتَ مِنْهُ » ، وَقَالَ كَذَلِكَ : « يُعْتَبَرُ بِهِ » .

وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ عَنْهُ : « ثِقَةٌ »^(٢) .

قال ابن حجر في « التقريب » : « صدوق بهم » . وتعقب ابن حجر صاحب كتاب :
« تحرير تقريب التهذيب » بقوله : « بل ضعيف »^(٣) . وهو من الطبقة السادسة .

٥- عبد العزيز بن مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدِ الدَّرَاوَرْدِيِّ ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيِّ

(١) المصدر السابق (١٨ / ٥٠٥) .

(٢) انظر جميع هذه الأقوال في « تهذيب الكمال » (١٦ / ٣٥٤ - ٣٥٦) .

(٣) (٢٩١ / ٢) رقم (٣٧٣١) .

الجهني ، مولى جهينة^(١) .

وقال أحمد : « كان معروفاً بالحديث والطلب ، وإذا حدث من كتابه فهو صحيح ، وإذا حدث من كتب الناس أوهم - أو وهم - ، وكان يقرأ على الناس من كتبهم فكان يخطئ ، وربما قلب حديث عبد الله العمري يرويها عن عبيد الله بن عمر ، قيل له : لعل قد رواها عبيد الله ؟ قال : عبيد الله كان أثبت من ذلك ، وإذا قرأ في كتبه كان صحيحاً »^(٢) .

فيفهم من كلام الإمام أحمد في هذه الرواية صحة حديث الدرأوري إذا روى من كتابه ، وذكر وجهين آخرين يدخل الضعف في حديثه منهما ، وهما : تحديثه من كتب الناس ، وأن أحاديثه عن عبيد الله بن عمر مقلوبة .

وأما ما يتعلق بما حدث به الدرأوري من حفظه :

قال الإمام أحمد : « كان الدرأوري إذا حدث من حفظه يهمل ، ليس هو بشيء ، وإذا حدث من كتابه فنعم »^(٣) .

قال أبو داود : « سمعت أحمد ذكر الدرأوري فقال : كتابه أصح من حفظه »^(٤) .

ويظهر أن هذا الذي وقع منه من قلب حديث عبيد الله العمري منشؤه تحديثه من كتب غيره ، فإن تصحيف عبد الله بعبيد الله سهل ، فهذه من الآثار السيئة للتحديث من كتب الغير^(٥) .

وقد كان يحيى بن معين يذهب إلى مثل ما ذهب إليه الإمام أحمد في الدرأوري ،

(١) انظر ترجمته في « تهذيب الكمال » للمزي (١٨٧/١٨) رقم (٣٤٧٠) .

(٢) « الجرح والتعديل » (٣٩٥/٥) ، رقم (١٨٣٣) « المعرفة والتاريخ » (٤٢٩/١) و « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (١٩٣/١٨) .

(٣) « سير أعلام النبلاء » (٣٦٦/٨) .

(٤) « سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل » (٢٢١ رقم ١٩٨) .

(٥) « منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث » (٥١٨/١) .

فمع أنه كان يقول فيه : « لا بأس به »^(١) ، فقد قال في رواية أبي خالد الدقاق : «
الدَّرَاوَرْدِيُّ ما روى من كِتَابِهِ فهو أثبت من حفظه »^(٢) .

ومن الرواة الذين يجزم بأن سماعهم من الدَّرَاوَرْدِيِّ كان من أصل كتابه الحميدي
عبد الله بن الزبير ، صاحب ابن عيينة ، فقد روى الفضل بن زياد عن الحميدي قال : «
قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَبَدَأْتُ بِعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيِّ فَجَاءَ فِي جَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ
يُلُومُونَنِي يَقُولُونَ : تَرَكْتَ شَيْخَنَا أَنْ تَبْدَأَ بِهِ وَتَأْتِيَهُ . قَالَ : يُلُومُونَنِي فِيمَا فَعَلْتُ إِنَّمَا
أَتَيْتُ الدَّرَاوَرْدِيَّ لِأَسْلَمَ عَلَيْهِ وَأَكْتُبُ عَنْهُ شَيْئًا ، وَيَكُونُ اعْتِمَادِي عَلَى ابْنِ أَبِي حَازِمٍ إِنْ
شَاءَ اللَّهُ . وَبَلَغَ الدَّرَاوَرْدِيَّ اجْتِمَاعُ مَنْ اجْتَمَعَ إِلَيَّ فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَيْهِ قَالَ : يَا قُرَشِي قَدْ
بَلَغَنِي الَّذِي كَانَ وَقَدْ عَزَمْتُ أَنْ أُخْرِجَ إِلَيْكَ كُتُبِي وَأُصُولِي لِتَكْتُبَهَا وَأَقْرَأَهَا عَلَيْكَ . قَالَ :
فَأَخْرَجَ إِلَيَّ أُصُولَهُ وَإِذَا هُوَ كُتُبٌ صِحَاحٌ وَأَحَادِيثٌ مُسْتَقِيمَةٌ . قَالَ : وَقَدْ كَانَ يُؤْتِي
بِالْأَحَادِيثِ فَيَقْرَأُ عَلَيْهِ فَإِنْ كَانَ مِنْ حَدِيثِهِ الَّذِي حَمَلُوا عَنْهُ خِلَافًا ؛ فَإِنَّمَا جَاءَ مِمَّا
أَعْلَمْتُمْ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ مِنْ كُتُبِهِ النَّاسُ ، وَقَدْ كَانَ يُدَاكِرُ بِالْحَدِيثِ مِمَّا لَيْسَ عِنْدَهُ
فِيْتَهَاوَنُونَ بِهِ وَيَقُولُ : هَذَا مِمَّا لَمْ يَكُنْ فِي كُتُبِهِ ، وَيُدَاكِرُ بِالشَّيْءِ الْمَرْفُوعِ فَيَقُولُ هَذَا
فِي أَصْلِ كِتَابِهِ مَنْقُوعٌ »^(٣) .

فيؤخذ من هذا أن ما رواه الحميدي عن الدَّرَاوَرْدِيِّ فهو من صحيح حديثه .
وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « لَا يُحْتَجُّ بِهِ » . وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : « سَيِّئُ الْحِفْظِ فَرُبَّمَا حَدَّثَ مِنْ
حِفْظِهِ الشَّيْءُ فَيُخْطِئُ »^(٤) .

وَقَالَ النَّسَائِيُّ فِيمَا قَرَأَتْ بِخَطِّهِ : « عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ لَيْسَ بِالْقَوِي » . وَقَالَ

(١) « تاريخ ابن معين - برواية الدارمي (ص ١٧٤) .

(٢) من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال - رواية أبي خالد الدقاق (ص ٩٣) .

(٣) « المعرفة والتاريخ » للفسوي (٤٢٨/١) .

(٤) « الجرح والتعديل » (٥ : ترجمة ١٨٣٣) « سير أعلام النبلاء » (٨ / ٣٦٧) .

فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: « لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ ، وَحَدِيثُهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ مُنْكَرٌ »^(١). قَالَ مِصْعَبُ الزَّبِيرِيِّ : كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ يُوَثِّقُ الدَّرَاوَرْدِيَّ . وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ : ثِقَةٌ حِجَّةٌ ، وَقَالَ مَرَّةً : لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ . وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ : كَانَ ثِقَةً كَثِيرَ الْحَدِيثِ يَغْلُطُ .
 وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ : « صَدُوقٌ كَانَ يُحَدِّثُ مِنْ كُتُبِ غَيْرِهِ فَيَغْلُطُ فَيُخْطِئُ »^(٢) . وَقَالَ الذَّهَبِيُّ : « وَبِكُلِّ حَالٍ فَحَدِيثُهُ وَحَدِيثُ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ لَا يَنْحَطُّ عَنْ مَرْتَبَةِ الْحَسَنِ »^(٣) .
 مَاتَ سَنَةَ ١٨٦ هـ .

من الطبقة الثامنة .

٦- قَاسِمُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، وَقِيلَ : ابْنُ أَبِي صَالِحِ الْقَاسِمِ بْنِ بُنْدَارِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ أَحْمَدَ الزَّرَادِ الْحِذَاءِ الْهَمْدَانِيِّ ، أَحَدُ الْأَدْبَاءِ^(٤) .
 قَالَ صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ : « سَمِعْتُ مِنْهُ قَدِيمًا ، وَكَانَ صَدُوقًا مُتَّقِنًا ، سَمِعْنَا عَامَّةً مَا كَانَ عِنْدَهُ ، وَكَانَ يُتَّقِنُ حَدِيثَهُ ، وَكُتِبَ صِحَاحَ بَخْطِهِ ، وَزَهَبَ عَامَّتَهَا فِي الْفِتْنَةِ لَمَّا وَقَعَتْ ، فَكَانَ يَقْرَأُ مِنْ كُتُبِ النَّاسِ ، ثُمَّ كَفَّ بَصَرَهُ ، وَسَمِعَ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْهُ أَصَحَّ »^(٥) .
 وَقَالَ أَبُو يَعْلَى الْخَلِيلِيُّ الْقَزْوِينِيُّ : « الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ثِقَةٌ ، لَكِنَّهُ ذَهَبَتْ كُتُبُهُ فِي أَيَّامِ الْمِحْنَةِ بِهَمْدَانَ سَمِعْتُ شُعَيْبَ بْنَ عَلِيٍّ الْقَاضِيَّ الْهَمْدَانِيَّ ، يَقُولُ : سَمِعْنَا مِنْهُ قَبْلَ أَنْ أُمَّتُحْنَ بِكُتُبِهِ فَبَعَدَ الْمِحْنَةَ ، رَوَى مِنْ كُتُبِ غَيْرِهِ فَلَا يُعْتَمَدُ عَلَيَّ مَا رَوَاهُ بَعْدَ

(١) « تهذيب الكمال » (١٨ / ١٩٤) . (٣) المصدر السابق (١٨ / ١٩٣) .

(٢) « وتهذيب التهذيب » (٦ / ٣٥٣) .

(٣) « سير أعلام النبلاء » (٧ / ٣٥٧) . (٨ / ٣٦٨) .

(٤) انظر ترجمته في « سير أعلام النبلاء » للذهبي (١٥ / ٣٨٨ رقم ٢١٢) ، و«لسان الميزان» لابن حجر (٥ / ٤٩٧ رقم ٦٦٨٥) .

(٥) انظر « سير أعلام النبلاء » للذهبي (١٥ / ٣٨٨ رقم ٢١٢) ، و«لسان الميزان» لابن حجر (٥ / ٤٩٧ رقم ٦٦٨٥) .

ذَلِكَ، وَصَارَ مَكْفُوفًا»^(١) .

قال عبد الرحمن الأثماليُّ : كُنْتُ أَتَّهَمُهُ بِالْمِيلِ إِلَى التَّشْيِيعِ^(٢) .
مَاتَ سَنَةَ ثَمَانَ وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ .

٧- مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارَ بْنِ خِيَارِ الْمَدَنِيِّ ، أَبُو بَكْرٍ الْمَطْلَبِيُّ مَوْلَاهُمْ ، وَيُقَالُ :
كُومَانُ ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَطْلَبِيُّ^(٣) .

قال أبو داودَ السَّجِسْتَانِيُّ سَمِعْتُ أَحْمَدَ ذَكَرَ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ فَقَالَ : « كَانَ رَجُلًا
يَنْتَهِي الْحَدِيثَ فَيَأْخُذُ كُتُبَ النَّاسِ فَيَضَعُهَا فِي كُتُبِهِ »^(٤) .

قال أبو زرعة الدمشقي : سألت يحيى بن معين عن محمد بن إسحاق هو حجة ؟
قال : « هو صدوق »^(٥) .

بينما قال المفضل بن غسان الغلابي : سألت يحيى بن معين عن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ،
فَقَالَ : « كَانَ ثَقَّةً ، وَكَانَ حَسَنَ الْحَدِيثِ » .

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَثْرَمُ سَأَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ كَيْفَ هُوَ ؟
فَقَالَ : « هُوَ حَسَنَ الْحَدِيثِ » .

وقال شعبة بن الحجاج : « محمد بن إسحاق أمير المؤمنين في الحديث لحفظه » .
وعن ابن عيينة قال : « جالست ابن إسحاق منذ بضع وسبعين سنة وما ينتهمه

(١) « الإرشاد في معرفة علماء الحديث » (٢/٦٥٧) أبو يعلى الخليلي ، خليل بن عبد الله القزويني (المتوفى :
٤٤٦هـ) .

(٢) « لسان الميزان » (٥/٤٩٧ رقم ٦٦٨٥) .

(٣) انظر ترجمته في « تهذيب الكمال » (٢٤/٤٠٥ رقم ٥٠٥٧) .

(٤) « سؤالات أبي داود للإمام أحمد » (ص : ٢١٤ رقم ١٧٧) « الضعفاء الكبير » للعقيلي (٤/٢٣) و « تهذيب الكمال »
(٢٤/٤٢١) .

(٥) « ميزان الاعتدال » (ج٣/٤٧٢) .

أحد من أهل المدينة ولا يقول فيه شيئاً .

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : « رَأَيْتَ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَحْتَجُّ بِحَدِيثِ ابْنِ إِسْحَاقَ » . وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشْقِيُّ : « وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ رَجُلٌ قَدْ اجْتَمَعَ الْكِبَرَاءُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى الْأَخْذِ عَنْهُ ، مِنْهُمْ : سُفْيَانُ ، وَشُعْبَةُ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ وَحَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ وَابْنُ الْمُبَارَكِ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ . وَرَوَى عَنْهُ مِنَ الْأَكْبَارِ : يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ .

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ : مَدَارُ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى سِتَّةٍ ، فَذَكَرَهُمْ ، ثُمَّ قَالَ : فَصَارَ عِلْمُ السِتَّةِ عِنْدَ اثْنَيْ عَشَرَ ، أَحَدُهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ »^(١) .

قال ابن عدي : « وقد فتشت أحاديثه الكثير فلم أجد في أحاديثه ما يتهيأ أن يقطع عليه بالضعف ، وربما أخطأ ، أو يهمل في الشيء بعد الشيء ، كما يخطئ غيره ، ولم يتخلف في الرواية عنه الثقات والأئمة ، وهو لا بأس به »^(٢) .

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ : « فَلَهُ ارْتِفَاعٌ بِحَسَبِهِ ، وَلَا سِيَّمًا فِي السِّيَرِ ، وَأَمَّا فِي أَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ ، فَيَنْحَطُّ حَدِيثُهُ فِيهَا عَنْ رُتْبَةِ الصَّحَّةِ إِلَى رُتْبَةِ الْحَسَنِ إِلَّا فِيمَا شَدَّ فِيهِ ، فَإِنَّهُ يُعَدُّ مُنْكَرًا هَذَا الَّذِي عِنْدِي فِي حَالِهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ »^(٣) . وَقَالَ أَيْضًا : « وَثَقَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ ، وَوَهَاهُ آخَرُونَ^(٤) كَالدَّارِقُطْنِيِّ . وَهُوَ صَالِحُ الْحَدِيثِ ، مَالَهُ عِنْدِي ذَنْبٌ إِلَّا مَا قَدْ حَشَا فِي

(١) انظر « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (٢٤ / من ٤١١ إلى ٤١٨) .

(٢) « الكامل في ضعفاء الرجال » (٧ / ٢٧٠) .

(٣) « سير أعلام النبلاء » (٧ / ٤١) ، « تهذيب الكمال » (٢٤ / ٤٢٩) .

(٤) قلت : أما من تكلم فيه فهم :

١- مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَمِيرٍ ، قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَمِيرٍ وَذَكَرَ ابْنَ إِسْحَاقَ فَقَالَ : « إِذَا حَدَّثَ عَمَّنْ سَمِعَ مِنْهُ مِنَ الْمَعْرُوفِينَ فَهُوَ حَسَنُ الْحَدِيثِ صَدُوقٌ ، وَإِنَّمَا أَتَى مِنْ أَنَّهُ يُحَدِّثُ عَنِ الْمَجْهُولِينَ أَحَادِيثَ بَاطِلَةً » .

٢- أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ قَالَ : « كَانَ ابْنُ إِسْحَاقَ يَدْلِسُ إِلَّا أَنْ كَتَابَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ إِذَا كَانَ سَمَاعٌ قَالَ : حَدَّثَنِي وَإِذَا لَمْ يَكُنْ قَالَ : لَيْسَ بِحُجَّةٍ » وَسَأَلَ رَجُلٌ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ عَنْ

السيرة من الأشياء المنكرة المنقطعة والأشعار المكذوبة»^(١) .

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، فَقَالَ : كَانَ أَبِي يَتَّبِعُ حَدِيثَهُ فَيَكْتُبُهُ كَثِيرًا بِالْعُلُوِّ وَالنُّزُولِ وَيُخْرِجُهُ فِي « الْمَسْنَدِ » ، وَمَا رَأَيْتُهُ أَنْفَى حَدِيثِهِ قَطُ . قِيلَ لَهُ : يُحْتَجُّ بِهِ ؟ قَالَ : « لَمْ يَكُنْ يُحْتَجُّ بِهِ فِي السَّنَنِ » .

وَقَالَ أَيُّوبُ بْنُ إِسْحَاقَ : سَأَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ إِسْحَاقَ إِذَا تَفَرَّدَ بِحَدِيثٍ تَقْبَلُهُ ؟ قَالَ : لَا ، وَاللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُهُ يَحْدُثُ عَنْ جَمَاعَةٍ بِالْحَدِيثِ الْوَاحِدِ ، وَلَا يَفْصَلُ كَلَامَ ذَا مِنْ ذَا .

وَقَالَ عَبَّاسُ الدُّورِيِّ : سَمِعْتُ ابْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ - وَسَأَلَهُ رَجُلٌ - فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَا تَقُولُ فِي مُحَمَّدِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، وَمُوسَى بْنِ عَبِيدَةَ الرِّبْذِيِّ ؟ فَقَالَ : « أَمَا مُوسَى بْنُ عَبِيدَةَ فَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا ، حَدَّثَ بِأَحَادِيثٍ مَنَاقِيرَ ، وَأَمَا ابْنُ إِسْحَاقَ فَيَكْتُبُ عَنْهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ ، يَعْنِي الْمَغَازِي وَنَحْوَهَا - فَإِذَا جَاءَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ أَرَدْنَا قَوْمًا هَكَذَا » ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ بِيَدِهِ ، وَضَمَّ يَدَيْهِ وَأَقَامَ أَصَابِعَهُ الْإِبْهَامِينَ .

٣- ابْنُ مَعِينٍ قَالَ عَنْهُ مَرَّةً : « لَيْسَ بِذَاكَ ، ضَعِيفٌ . وَقَالَ : ابْنُ إِسْحَاقَ عِنْدِي سَقِيمٌ لَيْسَ بِقَوِيٍّ فِي الْحَدِيثِ » . وَمَرَّةً قَالَ : « ثِقَةٌ ، وَلَكِنْ لَيْسَ بِحُجَّةٍ » . وَمَرَّةً قَالَ : « لَيْسَ بِهِ بِأَسٍ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ الْحَدِيثِ عَنِ الزُّهْرِيِّ » .

٤- وَقَالَ النَّسَائِيُّ : « لَيْسَ بِالْقَوِيِّ » . وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ فِي « الثَّقَاتِ » : « إِنَّمَا أَتَى مَا أَتَى لِأَنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُ عَلَى الضَّعْفَاءِ فَوْقَ الْمَنَاقِيرِ فِي رِوَايَتِهِ مِنْ قَبْلِ أَوْلَئِكَ فَأَمَّا إِذَا بَيَّنَّ السَّمَاعَ فِيمَا يَرُويهِ فَهُوَ ثَبَتٌ يُحْتَجُّ بِرِوَايَتِهِ » . وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ : « اخْتَلَفَ الْأُئِمَّةُ فِيهِ وَلَيْسَ بِحُجَّةٍ إِنَّمَا يَعْتَبَرُ بِهِ . وَقَالَ مَرَّةً : لَا يُحْتَجُّ بِهِ ، وَإِنَّمَا يَعْتَبَرُ بِهِ » انظر هذه الأقوال في « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (٢٤ / من ٤١٩ إلى ٤٢٩) .

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ : قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ : مَا تَقُولُ فِي مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ؟ قَالَ : « هُوَ كَثِيرُ التَّدْلِيلِ جِدًّا ، قُلْتُ لَهُ : فَإِذَا قَالَ : حَدَّثَنِي وَأَخْبَرَنِي فَهُوَ ثِقَةٌ ؟ قَالَ : هُوَ يَقُولُ أَخْبَرَنِي فَيُخَالِفُ » . انظر « الضعفاء الكبير » للعقيلي (٢٨ / ٤) .

(١) في « ميزان الاعتدال » (٣ / ٤٦٩ رقم ٧١٩٧) .

وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» : «صَدُوقٌ يَدْلُسُ ، وَرَمَى بِالتَّشْيِيعِ وَالْقَدْرِ»^(١) .
ذَكَرَهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي «طَبَقَاتِ الْمَدْلُسِيِّينَ»^(٢) ضَمَّنَ الْمُرْتَبَةَ الرَّابِعَةَ وَهِيَ «مَنْ اتَّفَقَ عَلَى
أَنَّهُ لَا يُحْتَجُّ بِشَيْءٍ مِنْ حَدِيثِهِمْ إِلَّا بِمَا صَرَحُوا فِيهِ بِالسَّمَاعِ لِكَثْرَةِ تَدْلِيْسِهِمْ عَلَى الضَّعْفَاءِ
وَالْمَجَاهِيلِ»^(٣) .

مِنَ الطَّبَقَةِ السَّادِسَةِ وَصَغَارِ الْخَامِسَةِ تُوْفِيَ قَبِيلٌ : سَنَةَ ١٥٠ هـ ، وَقَبِيلٌ : ١٥٢ هـ أَوْ

١٥٣ هـ .

٨- مُحَمَّدُ بْنُ خَلَادِ بْنِ هَلَالِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ الإسْكَندَرَانِيِّ^(٤) .
قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ : «قَالَ أَحْمَدُ بْنُ وَاصِحِ الْمِصْرِيِّ : كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ خَلَادِ
الإسْكَندَرَانِيِّ رَجُلًا ثِقَةً وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ اخْتِلَافٌ حَتَّى دَهَبَتْ كُتُبُهُ ، فَقَدِمَ عَلَيْنَا رَجُلٌ يُقَالُ
لَهُ : أَبُو مُوسَى فِي حَيَاةِ ابْنِ بُكَيْرٍ ، فَذَهَبَ إِلَيْهِ - يَعْنِي إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ خَلَادٍ - بِنَسْخَةِ
ضَمَامِ ابْنِ إِسْمَاعِيلَ ، وَنَسْخَةِ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فَقَالَ : أَلَيْسَ قَدْ سَمِعْتَ
النَّسَخَتَيْنِ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

قَالَ : فَحَدَّثَنِي بِهِمَا . قَالَ : قَدْ دَهَبَتْ كُتُبِي وَلَا أُحَدِّثُ بِهِ . قَالَ : فَمَا زَالَ بِهِ
هَذَا الرَّجُلُ حَتَّى خَدَعَهُ ، وَقَالَ لَهُ : النَّسْخَةُ وَاحِدَةٌ ؛ فَحَدَّثْتُ بِهَا فَكُلَ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ
قَدِيمًا قَبْلَ دَهَابِ كُتُبِهِ فَحَدِيثُهُ وَسَمَاعُهُ صَحِيحٌ ، وَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَيْسَ حَدِيثُهُ
بِذَلِكَ»^(٥) .

(١) وَمَنْ تَعَقَّبَ ابْنَ حَجْرٍ كَمَا فِي كِتَابِ «تَحْرِيرِ تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (٢١٢/٣) : بِقَوْلِهِمَا : «بَلْ ثِقَّةٌ» فَهَذَا عَلَيْهِ نَظَرٌ .

(٢) بِرَقْمِ (١٢٥) .

(٣) (ص : ١٤) .

(٤) انظُرْ تَرْجُمَتَهُ فِي «لِسَانِ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجْرٍ (٦/٩٢ رَقْمِ ٧٣٨٠) .

(٥) «الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حَبَانَ (١/٧٥) ، وَ«الْمُدْخَلُ إِلَى كِتَابِ الْإِكْلِيلِ» لِلْحَاكِمِ (ص : ٦٨) .

وثقه أحمد بن واضح المصري والعجلي وكتب عنه أبو حاتم وروى عنه ، وكذا أبو زرعة روى عنه ، وذكره ابن حبان في كتاب « الثقات » .

وما تكلم فيه سوى ابن يونس وقال : « يروي المناكير »^(١) .

أما قول الذهبي : « لا يُدرى مَنْ هو »^(٢) ؛ فهذا عجيب منه على اتساع علمه فقد تعقبه ابن حجر فقال : « وَقَوْلُ الذَّهَبِيِّ « لا يُدرى مَنْ هو » مع مَنْ روى عنه مِنَ الأئمة وَوَثَّقَهُ مِنَ الحُفَّاظِ ؛ عَجِيبٌ ، وما أَعْرِفُ للمؤلف سلفاً في ذِكْرِهِ في الضُّعَفَاءِ سوى قول ابن يونس « اهـ »^(٣) .

قلت : بل للذهبي سلف في ذِكْرِهِ في الضُّعَفَاءِ فقد ذكره أبو زرعة الرازي في « الضعفاء لأبي زرعة الرازي في أجوبته على أسئلة البرنعي » رقم (٤٠٢) .
مات سنة إحدى وثلاثين ومائتين .

٩- مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَثْمَانَ أَبُو جَعْفَرٍ الْعَبْسِيُّ الْإِمَامُ الْحَافِظُ الْمُسْنِدُ الْكُوفِيُّ^(٤) .

قال حمزة بن يوسف السهمي سألت : الدارقطني عن محمد بن عثمان فقال : « يُقالُ إِنَّهُ أَخَذَ كِتَابَ غَيْرِ مُحَدِّثٍ » . ومرة قال : « كان يُقالُ أَخَذَ كِتَابَ أَبِي أَنَسٍ وَكَتَبَ مِنْهُ فَحَدَّثَ »^(٥) .

(١) انظر هذه الأقوال في « لسان الميزان » لابن حجر (٩٣ / ٦) .

(٢) « تاريخ الإسلام » (٣١٩ / ١٧) .

(٣) « لسان الميزان » لابن حجر (٩٣ / ٦) .

(٤) انظر ترجمته «تاريخ بغداد وذيوله» ط العلمية (٣ / ٢٥٣ رقم ١٢٩٥) .

(٥) وفي « سؤالات حمزة للدارقطني » (ص : ٩٩ رقم ٤٧) قال موفق بن عبد الله بن عبد القادر محقق كتاب :

سؤالات حمزة ابن يوسف السهمي الدارقطني « (ص : ٣٩) : « وكذا بالنسبة للترجمة (٤٦) من سؤالات السهمي

وهو محمد بن عثمان بن أبي شيبة فقد كذبه أفرانه واتهموه بتهم شتى ، وعندما سُئل عنه الدارقطني يُجيب

قلت : عدله جمع من العلماء منهم :

١- صالح جزرة قال : ثقة .

٢- قال ابن عدي : لم أر له حديثاً منكراً فأذكره .

٣- ذكره ابن حبان في « الثقات » وقال : كتب عنه أصحابنا .

٤- قال مسلمة بن قاسم : لا بأس به كتب الناس عنه ، ولا أعلم أحداً تركه^(١) .

بقوله : « كان يُقال : أخذ كتاب أبي أنس وكتب منه فحدث » ؛ فقله كان يُقال : فيه إشعارٌ بتضعيف القول كما أنه لم يتهمه بما اتهمه الآخرون ، وقال عنه في سؤالات الحاكم : (ضعيف) . وأمثال هذا كثير سيلاحظه الباحث وهو يطالع الكتاب أن نزاهة الدارقطني واعتداله في الجرح والتعديل جعلت له المكانة المرموقة بين الحفاظ والنقاد « اهـ .

(١) انظر هذه الأقوال في « لسان الميزان » (٦ / ٣٣٩ رقم ٧٨١٨) .

قلت : تكلم فيه بعض العلماء منهم :

١- أبو بكر البرقاني فقال : « لم أرَ أسمع الشيوخ يذكرون أنه مقدوح فيه » . ٢- ومحمد بن العباس قال : « قرئ على ابن المنادي وأنا أسمع ، قال : أبو جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة أكثر الناس عنه على اضطراب » انظر « تاريخ بغداد وذيوله » (٣ / ٢٥٧) . ٣- وقال الحاكم كما في « سؤالاته للدارقطني » (ص : ١٣٦ رقم ١٧٢) : « محمد بن عثمان بن أبي شيبة العبسي فقال : « ضعيف » اهـ . ٤- قال ابن عدي في « الكامل في ضعفاء الرجال » (٧ / ٥٥٦ رقم ١٧٨٢) : « كان محمد بن عبد الله الحضرمي مطين يسيء الرأي فيه ويقول : عصا موسى ، يتلطف ما يافكون » اهـ . ٥- قال الذهبي في « سير أعلام النبلاء » (١ / ١٤٨) : « محمد بن عثمان وهو ضعيف » اهـ . ٦- قال أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة : سمعت : عبد الله بن أسامة الكلبي يقول : محمد بن عثمان كذاب أخذ كُتِبَ ابن عبدوس الرازي ما زلنا نعرفه بالكذب . ٧- وإبراهيم بن إسحاق الصواف يقول : محمد بن عثمان كذاب يسرق حديث الناس ويحيل على أقوام بأشياء ليست من حديثهم . ٨- وداود بن يحيى يقول : محمد بن عثمان كذاب وقد وضع أشياء كثيرة يحيل على أقوام أشياء ما حدثوا بها قط . ٩- وعبد الرحمن بن خراش يقول : محمد بن عثمان كذاب بين الأمر يزيد في الأسانيد ويوصل يضع الحديث . ١٠- وعبد الله بن أحمد بن حنبل يقول : محمد بن عثمان كذاب بين الأمر يقلب هذا على هذا ، ويعجب ممن يكتب عنه . ١١- وجعفر بن محمد الطيالسي يقول : ابن عثمان هذا كذاب يجيء عن قوم بأحاديث ما حدثوا بها قط ، متى سمع ؟ أنا عارف به جداً . ١٢- عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة يقول : ابن عثمان أخذ كُتِبَ ابن عبدوس وأدعاها ما زلنا

مات أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَانَ بِبَغْدَادَ ، سَنَةَ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ وَمِئَتَيْنِ عَنْ عَمْرِ نَيْفٍ
وَتَمَانِينَ سَنَةً أَوْ قَدْ قَارَبَ التَّسْعِينَ^(١) .

١٠- مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ صَالِحِ السُّلَمِيِّ
أَبُو طَاهِرٍ النَّيْسَابُورِيِّ مِنْ أَهْلِ نَيْسَابُورٍ .

قَالَ الْحَاكِمُ : « عَقَدْتُ لَهُ مَجْلِسَ التَّحْدِيثِ فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ وَثَلَاثَ مِائَةٍ ،
وَدَخَلْتُ بَيْتَ كُتُبِ جَدِّهِ ، وَأَخْرَجْتُ لَهُ مِنْهَا مِائَتَيْنِ وَخَمْسِينَ جُزْءًا مِنْ سَمَاعَاتِهِ
الصَّحِيحَةِ ، وَأَنْتَقَيْتُ لَهُ عَشْرَةَ أَجْزَاءٍ ، وَقُلْتُ لَهُ : دَعِ الْأُصُولَ عِنْدِي صِيَانَةً لَهَا ، فَابْتِ
وَأَخَذَهَا ، وَفَرَّقَهَا عَلَى النَّاسِ ، وَذَهَبَتْ ، وَوَدَّ يَدَهُ إِلَى كُتُبِ غَيْرِهِ فَقَرَأَ مِنْهَا ، ثُمَّ إِنَّهُ
مَرِضَ وَتَغَيَّرَ بِزَوَالِ عَقْلِهِ فِي فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ ٣٨٤ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَتَمَانِينَ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بَعْدُ
لِلرَّوَايَةِ فَوَجَدْتُهُ لَا يَعْقِلُ . وَكُلُّ مَنْ أَخَذَ عَنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَقَلَّةٌ مِبَالَاتِهِ بِالْدِينِ »^(٢) .

قال الذهبي : « ما عرفت أحداً سمع منه أيام عدم عقله »^(٣) .

فتعقبه ابن حجر فقال : « وأما كونه لم يُحدِّث في الاختلاط فإنَّ كلامَ الْحَاكِمِ يَدُلُّ
على أنه حَدَّثَ فِي أَيَّامِ اخْتِلَاطِهِ ؛ فَإِنَّهُ قَالَ بَعْدَ قَوْلِهِ : « فَوَجَدْتُهُ لَا يَعْقِلُ » : « وَكُلُّ مَنْ

نعرفه بالتزديد . ١٣- ومحمد بن أحمد العدوي يقول : محمد بن عثمان كذاب مذ كان متى سمع هذه الأشياء التي
يدعيها ؟ . ١٤ - وجعفر بن هذيل يقول : محمد بن عثمان كذاب . انظر « تاريخ بغداد وذيوله » ط العلمية (٢٥٣/٣ - ٢٥٧) .

قلت : رد هذه الاتهامات المعلمي في كتابه « التنكيل » (٢ / ٦٩٥) بسبب تفرد ابن عقدة وقد بينت في كتاب : «
إزالة الهموم في تضعيف حديث من لم يفد إلي كل خمسة أعوام لمحروم » (ص ٥٤) أن كلام ابن عقدة في محمد بن
عثمان مقبولاً من أربعة وجوه فراجع هناك .

(١) « تاريخ بغداد وذيوله » ط العلمية (٣ / ٢٥٦) .

(٢) انظر ترجمته في « الأنساب » للسمعاني (٥ / ١٢٥ رقم ١٣٩٣) ، و « سير أعلام النبلاء » (١٦ / ٤٩٠ رقم ٣٦٠) .

(٣) « ميزان الاعتدال » (٤ / ٩ رقم ٨٠٥٩) .

أخذَ عنه بعد ذلك فلقلة مُبالاته بالدين ، وعابَ عليه الحاكمُ تصانيفه لأُصوله ،
وبحديثه من كُتُب النَّاسِ «^(١) .

قلت : قال الدكتور حسن الأهدل : « صدوق فيه غفلة وقلة عناية بما عليه أهل
هذا الفن »^(٢) .

وقال عنه الذهبي : « الشَّيْخُ الْجَلِيلُ الْمُحَدِّثُ ، تُوْفِّي فِي جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ سَبْعِ
وَتَمَانِينَ وَثَلَاثِ مِائَةٍ ، وَدُفِنَ فِي دَارِ جَدِّهِ »^(٣) .

١١- مُصْعَبُ بْنُ سَلَامٍ ، التَّمِيمِيُّ^(٤) .

قال ابن مَعِين : « صدوق ؛ كان ها هنا - يعني : ببغداد - ، فأعطوه كتاباً للحسن
بن عمار ، فحدّث به عن شعبة ، ثم رجع عنه »^(٥) .

قال أحمد بن حنبل : « انقلبت عليه أحاديثُ يوسف بن صهيب جعلها عن
الزبرقان السَّراج . وقدِمَ ابنُ أبي شَيْبَةَ مرةً ، فجعل يُذكرُ عنه أحاديثَ عن شعبة هي
أحاديثُ الحسن بن عمار ؛ انقلبت عليه أيضاً »^(٦) .

وقال أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ : « تركنا حديثه ، وذلك أنه جعل يُملي علينا عن
شعبة أحاديث ، حدّثنا شعبة ، حدّثنا شعبة ! فذهبتُ إلى وكيع فألقينها عليه . قال :
من حدثك بهذا ؟ فقلتُ : شيخُ هاهنا . قال : هذه الأحاديث كلها حدّثنا بها الحسن بن

(١) « لسان الميزان » (٦/ ٤٥٤ رقم ٧٩٨١) .

(٢) « الروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم » (٢/ ١١٨٦-١١٧٨) .

(٣) « سير أعلام النبلاء » (١٦/ ٤٩٠ رقم ٣٦٠) .

(٤) انظر ترجمته في « تهذيب الكمال » (٢٨/ ٢٨ رقم ٥٩٨٤) .

(٥) « سؤالات ابن الجنيد » (الترجمة ٢٧٤) .

(٦) « العلل ومعرفة الرجال » (٢ / ٢٥٦ رقم ٥٣١٧) .

عمارة، فإذا الشيخُ قد نسخَ حديثَ الحسن بن عمارة في حديثِ شعبة^(١) .
قال ابن حبان : « روى عنه أهل العراق انقلبت عليهِ صحائفه فَكَانَ يُحَدِّثُ مَا
سمع مِن هَذَا عَن ذَاكَ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ ، وَمَا سَمِعَ مِن ذَاكَ عَن هَذَا مِن حَيْثُ لَا يَفْهَمُ ، فَيَبْطُلُ
الاحتجاجُ بِكُلِّ مَا رَوَى عَن شُعْبَةَ ؛ إِنَّمَا هُوَ مَا سَمِعَ مِنَ الْحَسَنِ بْنِ عَمَارَةَ »^(٢) .
وهذا الراوي مختلف فيه ما بين مُضَعَّفٍ له ومعدل .
قال ابن معين : صدوق ، ومرة قال : كَتَبْتُ عَنْهُ وَلَيْسَ بِهِ بَأْسٌ .
ومرة قال : ضعيف . وضعفه علي بن المديني ، وأبا زرعة الرازي وأبا داود
فوهاه . وقال : ضعفوه بأحاديث . وقال البزار : ضعيفٌ جداً عنده أحاديث مناكير .
وقال الساجي : ضعيفٌ منكر الحديث .
وقال ابن حبان : كان كثير الغلط لا يُحتج به .
وقال ابن عدي : ولصعب أحاديث غير ما ذكرت غرائب وأرجو أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ ،
وأما ما انقلبت عليهِ فإنه غلط منه لا تعمد .
ووثقة العجلي ، وقال هارون بن حاتم البزاز : كان شيخ صدق . وقال أبو حاتم :
شيخ محله الصدق . وروى له الترمذي حديثاً واحداً^(٣) .
قال ابن حجر : « صدوق له أوهام من الثامنة »^(٤) .

١٢- هشام بن عمار بن نصير بن ميسرة بن أبان السلمي ، ويقال : الظفري ، أبو

(١) « معرفة الرجال » لابن محرز ٢١٣/٢ رقم الترجمة ١٦٦٦ .

(٢) « المجروحين » لابن حبان (٢٨/٣ رقم ١٠٦٩) .

(٣) انظر جميع هذه الأقوال في « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (٢٨ / ٢٩ - ٣١) . وفي « تهذيب التهذيب » (١٠ / ١٦١ رقم ٣٠٦) .

(٤) « تقريب التهذيب » برقم (٦٧٣٥) .

الوليد الدمشقي^(١) .

قال عنه أبو حاتم : « لَمَّا كَبُرَ تَغْيِيرُ فَكْلٍ مَا دُفِعَ إِلَيْهِ قَرَأَهُ ، وَكَلَّمَا لَقْن تَلَقَّن ،
وكان قديماً أصحُّ ، كان يقرأ من كتابه »^(٢) .

وَقَالَ أَبُو عَبِيدٍ الْأَجْرِيُّ عَنْ أَبِي دَاوُدَ : « كَانَ فَضْلُكَ يَدُورُ عَلَى أَحَادِيثِ أَبِي مُسْهَرٍ
وَعَبِيدِهِ - أَي مِنْ أَحَادِيثِ الشَّيْخِ - ، يُلَقِّنُهَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، يَعْنِي : بَعْدَ مَا كَبُرَ ،
بِحَيْثُ كَانَ كَلَّمَا دُفِعَ إِلَيْهِ قَرَأَهُ ، وَكَلَّمَا لَقْن تَلَقَّن ، وَيُحَدِّثُهُ بِهَا . قَالَ : وَكُنْتُ أَخْشَى أَنْ
يَفْتَقَ فِي الْإِسْلَامِ فَنُتَقَا »^(٣) .

وثقه : ابن معين والعجلي وابن حبان . وقال ابن معين مرة : كيس كيس . وقال
في موضع آخر : صدوق . وتابعه على ذلك أبو حاتم فقال : صدوق وكذا الدارقطني وقال
النسائي : لا بأس به^(٤) .

قال مسلمة : « تُكَلِّمُ فِيهِ وَهُوَ جَائِزُ الْحَدِيثِ صَدُوقٌ »^(٥) .

(١) انظر ترجمته في « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (٢٤٢/٣٠) رقم ٦٥٨٦ .

(٢) « الجرح والتعديل » : (٩ / الترجمة ٢٥٥) .

(٣) « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (٢٤٩ / ٣٠) ، « فتح المغيبي بشرح ألفية الحديث » (١٠٧ / ٢) .

(٤) انظر هذه الأقوال في « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (٢٤٧ / ٣٠) .

(٥) « تهذيب التهذيب » (٤٩ / ١١) .

قلت : وأما من تكلم فيه فهو الإمام أحمد بن حنبل حيث قال المروزي : قال أحمد - عن هشام بن عمار -
طياش ، خفيف . قال الذهبي : إنما قال أحمد هذا فيه لان المروزي قال : ورد علي كتاب من
دمشق فيه : سل لنا أبا عبد الله ، فإن هشام بن عمار قال : لفظ جبريل ومحمد عليهما السلام
بالقرآن مخلوق ، فسألت أبا عبد الله ، فقال : « أعرفه طياشاً ، الكرابيسي لم يقل هذا ، وهذا قد
تجهم » . وكان في كتابهم : سل لنا أبا عبد الله عن الصلاة ، إنه قال في خطبته : الحمد لله الذي
تجلى لخلقه بخلقه ، فتكلم فيه أبو عبد الله بكلام غليظ ، وقال : « الله تجلى للجبل ، يقول هو :
تجلى لخلقه بخلقه » .

وقال الذهبي : « صدوق مكثّر له ما ينكر »^(١).

وقال ابن حجر : « صدوق مقرئ كَبْرَ فصار يتلقن فحديثه القديم أصح » .

كان مولده سنة ثلاث وخمسين ومائة ، ومات في آخر المحرم سنة خمس وأربعين

ومائتين ، بعمر ناهز إثننتين وتسعين سنة .

وهو من الطبقة العاشرة من أهل الشام^(٢).

المرتبة الثالثة : الضعفاء :

لا شك أن من الضعفاء الوضّاعين وسارقي الحديث من كُتِبِ النَّاسِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ

والرواة ، فهؤلاء لا سبيل لهم ولا حصر ، ولكن قد يُحتاج إلي حديثهم كما قال يحيى

بن معين لأحمد بن حنبل حينما أنكر عليه وهو يكتب عن عبد الرزاق عن معمر عن أبان

نسخة فقال : « تكتب هذه وأنت تعلم أن أبان كذاب »!؟

فقال ابن معين : « يرحمك الله يا أبا عبد الله ، أكتبها وأحفظها حتى إذا جاء

كذاب يرويها عن معمر عن ثابت عن أنس أقول له : كذبت ، إنّما هو أبان »^(٣).

إذا كان الأئمة الكبار يستفيدون من كِتَابَةِ أَحَادِيثِ الْكُذَّابِينَ وَالْوَضَّاعِينَ وَسَارِقِي

الحديث للتمييز والمعرفة ، بل إن ضبط الرواة لحديثهم لم يتميز لكثير من النقلة إلا

بمقارنة حديثهم بأحاديث الثقات والمجروحين جميعاً ، ولم يُكتشف كثير من علل

الحديث إلا بذلك ، فالإبقاء على تلك الأحاديث لأهل الاختصاص هو بمنزلة الآلة

انظر كتاب « بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم » رقم (١١٠٢) .

(١) « الميزان » (٤ / الترجمة ٩٢٣٤) .

(٢) « تقريب التهذيب » رقم (٧٣٥٣) .

(٣) « تهذيب التهذيب » لابن حجر (١ / ١٠١) .

يُمَيِّزُونَ بِهَا النَّاظِلَ وَالْمَنْقُولَ^(١) .

قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ : « إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَكْتُبَ الْحَدِيثَ وَأَرْوِيهِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ :
أَسْمَعُ الْحَدِيثَ مِنَ الرَّجُلِ وَأَكْتُبُهُ اتَّخِذْهُ دِينًا ، وَأَسْمَعُ الْحَدِيثَ مِنَ الرَّجُلِ لَا أَسْتَطِيعُ
جَرَحَهُ أَوْ قَفُّ حَدِيثَهُ أَوْ فَأَوْفَقَهُ لَا أَطْرَحُهُ ، وَلَا أَدِينُ بِهِ وَمِنْهُ مَا أَعْتَبَرُ بِهِ ، وَأَسْمَعُ مِنْ
حَدِيثِ رَجُلٍ ضَعِيفٍ لَا أَعْبَأُ بِحَدِيثِهِ وَأَحِبُّ مَعْرِفَتَهُ وَمَعْرِفَةَ مَذْهَبِهِ »^(٢) .

قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : « تَعَلَّمَ مَا لَا يُؤْخَذُ بِهِ كَمَا تَتَعَلَّمُ مَا يُؤْخَذُ بِهِ »^(٣) .

وَلِذَلِكَ وَلِنَ أُشِيرُ لَهُؤْلَاءِ الضُّعْفَاءِ بِقَدْرِ مَا هُوَ الْإِشَارَةُ إِلَى أَنْ أَحَدَهُمْ قَدْ يُعْتَبَرُ
بِحَدِيثِهِ وَيُنَابَعُ عَلَيْهِ ، لِتَصْرِيحِ الْعُلَمَاءِ بِذَلِكَ فَيَكُونُ مِمَّا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ أحيانًا فِي إِعْمَالِ
الْمَتَابَعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ لِتَقْوِيَةِ الْحَدِيثِ ، وَالِاسْتِدْلَالِ بِهِ عَلَى حِفْظِ الْحَدِيثِ .

أَوْ يَسْقُطُ أحيانًا فِي مَخَالَفَةِ الثَّقَاتِ ، أَوْ مَخَالَفَةِ جَمْعٍ مِنَ الضُّعْفَاءِ الْمَعْتَبَرِ
بِحَدِيثِهِمْ ، « مِنْ غَيْرِ اغْتِرَارٍ بِأَخْطَاءِ الرُّوَاةِ فِي الْأَسَانِيدِ وَالْمَتُونِ ، وَلَا الثَّقَاتِ لِلْمَنَاكِيرِ
وَالشَّوَادِ . وَهُوَ ؛ إِعْمَالُ مَا أَعْمَلَهُ أئِمَّةُ الْحَدِيثِ وَنُقَادُهُ مِنَ الرُّوَايَاتِ ، احْتِجَاجًا أَوْ
اسْتِشْهَادًا ، وَإِهْمَالُ مَا أَهْمَلُوهُ ، وَإِبْطَالُ مَا أَبْطَلُوهُ . فَمَا قَبِلُوهُ يُقْبَلُ ، وَمَا أَبْطَلُوهُ يُبْطَلُ ،
وَمَا اعْتَبَرُوهُ يُعْتَبَرُ ، وَمَا أَنْكَرُوهُ يُنْكَرُ »^(٤) .

وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا مِنْ أَهَمِّ مَا كَانَ يُمَيِّزُ مِنْهُجَ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي كَوْنِهِمْ لَا يَحْكُمُونَ عَلَى رَاوٍ
بِالتَّوَثُّيقِ دَائِمًا ، وَلَا عَلَى آخِرِ بِالضُّعْفِ فِي كُلِّ الْأَحْوَالِ بَلْ كُلِّ ذَلِكَ كَانَ خَاضِعًا لِلْقِرَائِنِ ،

(١) انظر « تحرير علوم الحديث » لعبد الله الجديع (١ / ٣٩١) .

(٢) أخرجه البغوي في « الجعديات » (رقم : ١٨٧٨) والعقيلي في « الضعفاء الكبير للعقيلي » (١ / ١٥) وابن عدي «
الكامل في ضعفاء الرجال » (١ / ١٦٧) ، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٣٨ / ١) ، « الجامع لأخلاق
الراوي وآداب السامع » للخطيب (٢ / ١٩٣ رقم ١٥٨٢) .

(٣) أخرجه أبو زرعة الدمشقي في « تاريخه » (١ / ٢٦٣) ومن طريقه الرَّامَهْرُمُزِيُّ فِي « المحدث الفاصل بين الراوي
والواعي » (ص : ٤١٩) وإسناده جيد .

(٤) « الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات » لطارق عوض (ص : ٤٣) .

حتى كثر في منهجهم الانتقاء ، فيعمدون إلى حديث الراوي ، فيأخذون منه ما غلب على ظنهم أو ترجح لديهم أنه أصاب فيه ولم يخطئ ، ويتركون من حديثه ما يرونه لم يضبطه ، وهذا كثير في تصرفاتهم والتي لا تنسجم في معظمها مع قواعد المتأخرين .

وهذا ما أشار إليه ابن رجب حيث قال : « وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد وإن لم يرو الثقات خلافة : إنه لا يتابع عليه ، ويجعلون ذلك علة فيه ، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه ، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً ولهم في كل حديث نقد خاص ، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه »^(١) .

وكذلك بعض الرواة المتروكين الذين لم يجمع في سيرتهم كُتُبُ مُصَنَّفَةٍ تُبَيِّنُ حالة تحديدهم من كُتُبِ النَّاسِ فهؤلاء قد أُشيرُ إلى بعضهم تسهيلاً لطالب العلم من البحث عن تراجمهم .

وهم :

١- حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَسَدِيُّ الْمُقَرِّيُّ أَبُو عُمَرَ الْبِزَازِ الْكُوفِيُّ الْقَارِيُّ ، ويُقال له : الغاضري ، ويعرف بحفيص ، وهو حفص ابن أبي داود صاحب عاصم بن أبي النجود في القراءة^(٢) .

قَالَ شُعْبَةَ : « أَخَذَ مِنِّي حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ كِتَابًا فَلَمْ يَرُدَّهُ ، وَكَانَ يَسْتَعِيرُ - يَأْخُذُ - كُتُبَ النَّاسِ وَيَنْسَخُهَا »^(٣) .

(١) « شرح علل الترمذي » (٥٨٢/٢) ، وانظر « ندوة علوم الحديث علوم وآفاق » (٩ / ١٠) .

(٢) انظر ترجمته في « تهذيب الكمال » للمزي (١٠/٧ رقم ١٣٩٠) .

(٣) « العلل ومعرفة الرجال » لأحمد رواية ابنه عبد الله (٧٧ / ٣ رقم ٤٢٥٧) . و« تاريخ الإسلام » للذهبي (٦٠٢/٣) .

قال ابن حبان : « كَانَ يَقْلِبُ الْأَسَانِيدَ وَيَرْفَعُ الْمَرَّاسِيلَ وَكَانَ يَأْخُذُ كِتَابَ النَّاسِ
فَيَنْسَخُهَا وَيُرْوِيهَا مِنْ غَيْرِ سَمَاعٍ »^(١).

قال عَبْدُ اللَّهِ بن أحمد بن حنبل : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : « حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو عُمَرَ
الْقَارِيُّ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ . وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ : لَيْسَ بِثِقَةٍ . قَالَ الْبُخَارِيُّ : تَرَكُوهُ .
وَقَالَ مُسْلِمٌ : مَتْرُوكٌ .

وَقَالَ النَّسَائِيُّ : لَيْسَ بِثِقَةٍ وَلَا يَكْتَبُ حَدِيثَهُ »^(٢).

وقال الذهبي : « وَكَانَ ثَبْتًا فِي الْقِرَاءَةِ وَاهِيًّا فِي الْحَدِيثِ ، لِأَنَّهُ كَانَ لَا يُتَّقَنُ
الْحَدِيثَ وَيُتَّقَنُ الْقُرْآنَ وَيُجَوِّدُهُ ، وَإِلَّا فَهُوَ فِي نَفْسِهِ صَادِقٌ »^(٣).

وقال ابن حجر : « حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَسَدِيُّ الْمُقَرَّبِيُّ أَبُو عُمَرَ الْبَزَازِيُّ الْغَاضِرِيُّ ؛
وَهُوَ حَفْصُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ الْقَارِيِّ صَاحِبِ عَاصِمٍ وَيُقَالُ لَهُ : حَفِصٌ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ مَعَ
إِمَامَتِهِ فِي الْقِرَاءَةِ »^(٤) اهـ.

فهذا الراوي قد تكلم فيه أئمة الجرح والتعديل بما فيه الكفاية ، وبما يُسقط
حديثه ولا يُحتج به ، ولا يُحدث عنه ولا بحديث ، لأنه كَذَبَ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ وَمِنْ
أَشْهَرِهَا حَدِيثٌ : « مَنْ حَجَّ فَزَارَ قَبْرِي بَعْدَ مَوْتِي كَانَ كَمَنْ زَارَنِي فِي حَيَاتِي » .

قيل : إنه مات سنة ثمانين ومئة وله تسعون سنة . وقيل : مات قريبا من سنة
تسعين ومئة ، من الطبقة الثامنة .

ومن تلبيسات أهل البدع أن يقول صاحب كتاب « شفاء الفؤاد بزيارة خير العباد »
عن حديث حفص بن سليمان السابق : « رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه حفص

(١) « المجروحين » لابن حبان (١ / ٢٥٥ رقم ٢٤٨) .

(٢) « الضعفاء الكبير » للعقيلي (١ / ٢٧٠ رقم ٣٣٥) .

(٣) « ميزان الاعتدال » (١ / ٥٥٨ رقم ٢١٢١) .

(٤) « تقريب التهذيب » رقم (١٤١٤)

بن أبي داود القارئ وثقه أحمد وضعفه جماعة من الأئمة»^(١) .

قلت : وهذا كذبٌ على الإمام أحمد بل الثابت عن الإمام أحمد أنه قال عنه :

متروك الحديث^(٢) .

٢- خَالِدِ الْعَبْدِ ، هُوَ : ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيِّ ، وَقِيلَ : هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

يَحْيَى^(٣) .

قال ابن حبان : « خَالِدِ الْعَبْدِ شَيْخٌ كَانَ بِالْبَصْرَةِ يَرُوي عَنْ بَنِ الْمُنْكَدِرِ وَالْحَسَنِ

رَوَى عَنْهُ إِسْرَائِيلُ كَانَ يَسْرِقُ الْحَدِيثَ وَيَحْدُثُ مِنْ كُتُبِ النَّاسِ مِنْ غَيْرِ سَمَاعٍ »^(٤) .

وهو مجمع على تركه كما قال مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرِ الْمَقْدِسِيِّ^(٥) .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ : قَالَ أَبِي : « كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَالِمًا بِحَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ

أَبِي عَرُوبَةَ ، كَانَ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ يُحْدِثُ يَقُولُ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، فَكَانُوا يَقُولُونَ لَهُ : يَا أَبَا

مُعَاوِيَةَ خَالِدِ الْعَبْدِ - يَعْبَثُونَ بِهِ يَعْنِي فَتْيَانَ الْبَصْرَةَ - فَيَقُولُ : أَنَا أُحْدِثُ عَنْ خَالِدِ

الْعَبْدِ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحِذَاءِ أَبُو مَنَازِلِ كَأَنَّهُ يُضَعِّفُ خَالِدًا »^(٦) .

قال البخاري : « رَمَاهُ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ بِالْوَضْعِ »^(٧) .

قال أبو عبيد الآجري : سألت أبا داود عن خالد العبد ؟ .

(١) (ص ١٣) .

(٢) « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (١٤ / ٧) .

(٣) انظر « الكامل في الضعفاء » لابن عدي (٣ / ٤٤٦ رقم ٥٨٥) ، و«مبازان الاعتدال» (رقم : ٢٤٨٩) ، و«تنزيه الشريعة المرفوعة» (١ / ٥٦) .

(٤) « المجروحين » (١ / ٢٨٠) .

(٥) انظر « ذخيرة الحفاظ » (١ / ١٨٩ حديث رقم ٢٨١٢) .

(٦) « العلل ومعرفه الرجال » لأحمد رواية ابنه عبد الله (٢ / ٣٥٥ رقم ٢٥٧١) و« سؤالات أبي عبيد الآجري » (ص : ٢٤٤ رقم ٣١٤) .

(٧) « التاريخ الأوسط » (٢ / ٥٥ رقم ١٧٧١) ، وانظر « التاريخ الكبير » (٣ / ١٦٥ رقم ٥٦٧) .

فَقَالَ : « قَدْرِي ضَعِيفٌ »^(١) .

قال العقيلي : « خَالِدُ الْعَبْدِ بَصْرِيٌّ ، كَانَ يَرَى الْقَدَرَ » .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : رَأَيْتُ أَبَا جَزِيٍّ جَاءَ بِخَالِدِ الْعَبْدِ يَقُودُهُ إِلَى مُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ

فَقَالَ : أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ ، هَلْ رَأَيْتَ هَذَا عِنْدَ الْحَسَنِ قَطُّ ؟ فَقَالَ : « لَا »^(٢) .

قال ابن عدي : « وخالد العبد ليس له من الحديث إلا مقدار عشرة وأقل ، عن ابن

المنكدر والحسن البصري وأحاديثه بمقدار ما يرويه مناكير »^(٣) .

قال ابن الجوزي : وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : « مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ »^(٤) .

٣- رشدين بن سعد بن مفلح بن هلال المهري ، أبو الحجاج المصري ، وهو رشدين

بن أبي رشدين^(٥) .

قال البخاريُّ : حدثني قتيبة بن سعيد ، قال : « كان رشدين وابن لهيعة لا

يباليان ما دفع إليهما فيقرآنه »^(٦) .

قال ابن حبان : « كَانَ مِنْ مِمَّنْ يُجِيبُ فِي كُلِّ مَا يُسْأَلُ ، وَيَقْرَأُ كُلَّ مَا يُدْفَعُ إِلَيْهِ سِوَاءِ

كَانَ ذَلِكَ مِنْ حَدِيثِهِ أَوْ مِنْ غَيْرِ حَدِيثِهِ ، وَيَغْلِبُ الْمَنَّاكِيرَ فِي أَخْبَارِهِ عَلَى مُسْتَقِيمِ

حَدِيثِهِ »^(٧) .

قال أحمد بن حنبل « رشدين بن سعد ليس يبالي عن من روى لكنه رجل صالح ،

(١) « سؤالات أبي عبيد الآجري » (ص : ٢٤٤ رقم ٣١٤) .

(٢) « الضعفاء الكبير » (٢ / ١٢ رقم ٤١٧) .

(٣) « الكامل في ضعفاء الرجال » (٣ / ٤٤٧ رقم ٥٨٥) .

(٤) « الضعفاء والمتروكون » (١ / ٢٤٧ رقم ١٠٧٠) وانظر « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم (٣ / ٣٦٣ رقم ١٦٥٣) .

(٥) انظر ترجمته في « تهذيب الكمال » للمزي (٩ / ١٩١ رقم ١٩١١) .

(٦) « التاريخ الصغير » (٢ / ٢٤٥) . وانظر « تهذيب الكمال » (١٥ / ٤٩٠) .

(٧) « المجروحين » لابن حبان (١ / ٣٠٣ رقم ٣٥٤) .

فوثقه هيثم بن خارجة وكان في المجلس فتبسم أبو عبد الله ، ثم قال : ليس به بأس في أحاديث الرقاق » .

وَقَالَ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ : سَأَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ عَنْهُ فَضَعَفَهُ ، وَقَدَّمَ ابْنَ لَهَيْعَةَ عَلَيْهِ . وَمَرَّةً قَالَ : « أَرْجُو أَنَّهُ صَالِحُ الْحَدِيثِ » .

وَعَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ : « لَا يَكْتُبُ حَدِيثَهُ » . وَقَالَ مَرَّةً : « لَيْسَ بِشَيْءٍ » . وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : « ضَعِيفُ الْحَدِيثِ » .

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « مَنكَرُ الْحَدِيثِ ، وَفِيهِ غَفْلَةٌ ، وَيُحَدِّثُ بِالْمَنَاقِيرِ عَنِ الثَّقَاتِ ، ضَعِيفُ الْحَدِيثِ ، مَا أَقْرَبَهُ مِنْ دَاوُدَ بْنِ الْمَحْبَرِ ، وَابْنُ لَهَيْعَةَ اسْتَرَى ، وَرَشْدِينَ أَوْعَفَ » . وَقَالَ الْجَوْزْجَانِيُّ : « عِنْدَهُ مَعَاضِيلُ وَمَنَاقِيرُ كَثِيرَةٌ » ، وَقَالَ قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ : « كَانَ لَا يُبَالِي مَا دُفِعَ إِلَيْهِ قَرَأَهُ » ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ : « مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ » ، وَمَرَّةً قَالَ : « ضَعِيفُ الْحَدِيثِ ، لَا يَكْتُبُ حَدِيثَهُ » ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « عَامَةٌ أَحَادِيثُهُ عَنْ مَنْ يَرُويهِ عَنْهُ مَا أَقَلَّ فِيهَا مَا يَتَابَعُهُ أَحَدٌ عَلَيْهِ ، وَهُوَ مَعَ ضَعْفِهِ يُكْتُبُ حَدِيثَهُ »^(١) .

قال ابن حجر: « ضعيف » . ولد سنة عشر ومئة ، ومات سنة ثمان وثمانين ومئة ، وهو من الطبقة السابعة^(٢) .

٤- سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعِ بْنِ الْجِرَاحِ الرَّوَّاسِيُّ ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ ، أَخُو مَلِيحِ بْنِ وَكَيْعِ ، وَعُجْبِيدِ بْنِ وَكَيْعِ^(٣) .

قال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يقول : « جاءني جماعة من مشيخة الكوفة ،

(١) انظر هذه الأقوال في « تهذيب الكمال » للمزي (١٩٣ - ١٩٥) .

(٢) « تقريب التهذيب » رقم (١٩٥٣) .

(٣) انظر ترجمته في « تهذيب الكمال » (١١ / ٢٠٠ رقم ٢٤١٨) .

فقالوا : بَلَّغْنَا أُنْكَ تَخْتَلِفُ إِلَى مَشَايِخِ الْكُوفَةِ تَكْتُبُ عَنْهُمْ ، وَتَرَكْتَ سَفِيَانَ بْنَ وَكَيْعٍ ،
أَمَّا كُنْتَ تَرَعَى لَهُ فِي أَبِيهِ؟! فَقُلْتُ لَهُمْ : إِنِّي أُوجِبُ لَهُ ، وَأُجِبُ أَنْ تَجْرِيَ أُمُورُهُ عَلَى
السُّنَنِ ، وَلَهُ وَرَاقٌ قَدْ أَفْسَدَ حَدِيثَهُ ، قَالُوا : فَحَنْنُ نَقُولُ لَهُ أَنْ يُبْعِدَ الْوَرَّاقَ عَنْ نَفْسِهِ ،
فَوَعَدْتُهُمْ أَنْ أُجِيبَهُ ، فَأَتَيْتُهُ مَعَ جَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، وَقُلْتُ لَهُ : إِنَّ حَقَّكَ وَاجِبٌ
عَلَيْنَا فِي شَيْخِكَ وَفِي نَفْسِكَ ، فَلَوْ صُنْتَ نَفْسَكَ ، وَكُنْتَ تَقْتَصِرُ عَلَى كُتُبِ أَبِيكَ ، لَكَانَتْ
الرَّحْلَةُ إِلَيْكَ فِي ذَلِكَ ، فَكَيْفَ وَقَدْ سَمِعْتَ؟! فَقَالَ : مَا الَّذِي يُنْقِمُ عَلَيَّ؟ فَقُلْتُ : قَدْ
أَدْخَلَ وَرَاقَكَ فِي حَدِيثِكَ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِكَ ، فَقَالَ : فَكَيْفَ السَّبِيلُ فِي ذَلِكَ؟ قُلْتُ :
تَرْمِي بِالْمُخَرَّجَاتِ ، وَتَقْتَصِرُ عَلَى الْأَصُولِ ، وَلَا تَقْرَأُ إِلَّا مِنْ أَصُولِكَ ، وَتُنْحِي هَذَا الْوَرَّاقَ
عَنْ نَفْسِكَ ، وَتَدْعُو بَابِنِ كَرَامَةَ ، وَتُؤَلِّيه أَصُولَكَ ؛ فَإِنَّهُ يُؤْتِقُ بِهِ ، فَقَالَ : مَقْبُولٌ مِنْكَ ،
وَبَلَّغْنِي أَنْ وَرَاقَهُ كَانَ قَدْ أَدْخَلُوهُ بَيْتًا يَتَسَمَّعُ عَلَيْنَا الْحَدِيثَ ، فَمَا فَعَلَ شَيْئًا مِمَّا قَالَهُ ،
فَبَطَلَ الشَّيْخُ ، وَكَانَ يَحْدُثُ بِتِلْكَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي قَدْ أَدْخَلْتَ بَيْنَ حَدِيثِهِ ، وَقَدْ سُرِقَ مِنْ
حَدِيثِ الْمُحَدِّثِينَ سَأَلَ أَبِي عَنْهُ فَقَالَ : لَيْنٌ^(١).

وَلَكِنْ يَبْدُوا أَنْ سَفِيَانَ بْنَ وَكَيْعٍ لَمْ يَرْجِعْ فِيمَا نُصِحَ بِهِ كَمَا قَالَ ابْنُ حَبَانَ : « وَكَانَ
شَيْخًا فَاضِلًا صَدُوقًا ، إِلَّا أَنَّهُ ابْتُلِيَ بِوَرَّاقٍ سَوْءٍ

كَانَ يُدْخِلُ عَلَيْهِ الْحَدِيثَ ، وَكَانَ يَثِقُ بِهِ فَيَجِيبُ فِيمَا يُقْرَأُ عَلَيْهِ ، وَقِيلَ لَهُ بَعْدَ
ذَلِكَ فِي أَشْيَاءَ مِنْهَا ، فَلَمْ يَرْجِعْ ، فَمِنْ أَجْلِ إِصْرَارِهِ عَلَى مَا قِيلَ لَهُ اسْتَحَقَّ التَّرْكَ^(٢) .
وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ : « أَشَارَ عَلَيْهِ أَبِي أَنْ يُغَيِّرَ وَرَاقَهُ ، فَإِنَّهُ أَفْسَدَ حَدِيثَهُ ، وَقَالَ لَهُ :
لَا تُحَدِّثْ إِلَّا مِنْ أَصُولِكَ ، فَقَالَ : سَأَفْعَلُ ، ثُمَّ تَمَادَى وَحَدَّثَ بِأَحَادِيثِ أُدْخِلْتَ عَلَيْهِ^(٣) .

(١) انظر « علل الحديث » لابن أبي حاتم (١/١٣٦) ، و« تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (١١/٢٠٠ و٢٠٣) .

(٢) « المجروحين » (١/٣٥٩) .

(٣) « سير أعلام النبلاء » (٩/٥١٢ رقم ٢٠٢٧) .

وقال الحاكم أبو عبد الله : سمعتُ أبا عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ يقول :

سمعتُ محمد بن إسحاق - يعني : ابن خزيمة - وقيل له : لمَ روَيْتَ عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب وتركتَ سفيان بن وكيع ؟ فقال : « لأنَّ أحمد بن عبد الرحمن لما أنكرُوا عليه تلك الأحاديث رجَع عنها عن آخرها ، إلا حديثَ مالك ، عن الزُّهري ، عن أنس : « إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ ... » ، فَإِنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَهُ فِي دُرْجٍ مِنْ كُتُبِ عَمِّهِ فِي قِرْطَاسٍ .

وَأَمَّا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ : فَإِنَّ وَرَاقَةَ أَدْخَلَ عَلَيْهِ أَحَادِيثَ ، فَرَوَاهَا ، وَكَلَّمَنَاهُ ، فَلَمْ يَرْجِعْ عَنْهَا ، فَاسْتَحَرَّتْ اللَّهُ ، وَتَرَكْتُ الرِّوَايَةَ عَنْهُ »^(١) .

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : « يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ لِأَشْيَاءَ لَقَنُوهُ إِيَّاهَا »^(٢) .

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : « لَا يُشْتَغَلُ بِهِ ، قِيلَ لَهُ : كَانَ يَكْذِبُ ؟

قال : كان أبوه رجلاً صالحاً . قيل له : كان يُتَّهَمُ بالكذب ؟ قال : نعم »^(٣) . قال

النَّسَائِيُّ : « ليس بثقة » ، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : « ليس بشيءٍ » ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي « المجرّد » : « ليس بحجة »

قال ابن حجر في التقريب : « كان صدوقاً » فتعقبه صاحب كتاب « تحرير تقريب التهذيب » بقوله : « ضعيف »^(٤) .

قال البُخَارِيُّ - رحمه الله - : « توفي في ربيع الآخر سنة سبع وأربعين ومئتين »^(٥) وهو من الطبقة العاشرة .

(١) « علل الحديث » لابن أبي حاتم (١/١٣٦) .

(٢) « التاريخ الصغير » (٢/٣٨٥) .

(٣) « الجرح والتعديل » (٤/٢٣١) .

(٤) رقم (٢٤٥٦) .

(٥) انظر « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (١١/٢٠٣) .

٥- عبد الرزاق بن عُمَر الثَّقَفي ، أبو بكر الدمشقي^(١) .

قال أبو مسهر عن عبد الرزاق : « سمع من الزُّهريّ فذهب - وقيل سُرقت وضاع - كتابه فتتبع حديث الزُّهريّ من كُتُب النَّاسِ فرواها ، فتركوه »^(٢) .

وقال إسحاق بن أبي إسرائيل : « كَانَ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ يُلْقِنُونَ عَبْدَ الرَّزَّاقِ مِنْ كُتُبِهِمْ ، فَيَخْتَلِفُونَ فِي الشَّيْءِ فَيَقُولُ لِي : كَيْفَ فِي كِتَابِكَ ؟ فَإِذَا أَخْبَرْتَهُ صَارَ إِلَيْهِ ، لِمَا يَعْرِفُ أَنِّي كُنْتُ أَتَعَبُ فِي تَصْحِيحِهَا »^(٣) .

قال ابن مَعِين : « ليس بشيء ، وليس بثقة » . وقال البُخاريُّ : « منكر الحديث » . وقال النَّسائيُّ : « ليس بثقة ومتروك الحديث » . وقال أبو زرعة : « يحدث عن الزُّهريّ أحاديث مقلوبة ، وهو ضعيف الحديث » . وقال أبو حاتم : « هو ضعيف الحديث منكر الحديث لا يكتب حديثه » . وقال ابن حبان : « كَانَ مِمَّنْ يَقْلِبُ الْأَخْبَارَ مِنْ سُوءِ حِفْظِهِ وَكَثْرَةِ وَهْمِهِ فَلَمَّا كَثُرَ ذَلِكَ فِي رِوَايَتِهِ اسْتَحَقَّ التَّرْكَ » . وقال الدارقطني : « ضعيف ، يُعْتَبَرُ بِهِ »^(٤) .

وقال ابن حجر في « التقریب » : « متروك الحديث عن الزُّهريّ لين في غيره من الطبقة الثامنة » . فتعقبه صاحب كتاب « تحرير تقریب التهذيب » فقال : « بل متروك في كلِّ حديثه »^(٥) .

٦- عبد العزيز بن أبان بن مُحَمَّد بن عَبْد اللَّهِ بن سَعِيد بن العاص بن سَعِيد بن

(١) انظر ترجمته في « تهذيب الكمال » للمزي (١٨/٤٨ رقم ٣٤١٣) .

(٢) « الجرح والتعديل » (٦ / الترجمة ٢٠٥) .

(٣) رواه الخطيب البغدادي في « الكفاية في علم الرواية » (ص: ٢٥٨) .

(٤) انظر كل هذه الأقوال في « تهذيب الكمال » (١٨/٤٩ - ٥٠) .

(٥) (٣٦٠/٢) .

العاص بن أمية القرشي الأموي السعيدي ، أبو خالد الكوفي ، نزيل بغداد^(١) .
 قال ابن حبان : « كان ممن يأخذ كُتُبَ النَّاسِ فيرويهَا من غير سماع ، ويسرق
 الحديث ، ويأتي عن الثقات بالأشياء المعضلات ، تركه أحمد بن حنبل وكان شديد
 الحمل عليه ، وقال ابن معين : عبد العزيز بن أبان القرشي ليس بثقة ، قيل : من أين
 جاء ضعفه ؟ قَالَ : كَانَ يَأْخُذُ أَحَادِيثَ النَّاسِ فيرويها »^(٢) . فيه كلام كثير وقد أجمعوا
 على ترك حديثه . مات ببغداد لنصف من رَجَبِ سنة سبع ومائتين وهو من الطبقة
 التاسعة .

٧- عَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنِ إِدْرِيسَ بْنِ سِنَانَ بْنِ كَلَيْبٍ ، وَهُوَ ابْنُ ابْنَةِ وَهْبِ بْنِ مُنْبِهِ ،
 وَيُكْنَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ .

قال علي بن المديني : « أخذ كُتُباً فرواها » . قال عبد الخالق بن منصور : سمعت
 ابن معين وذكر عبد المنعم ، فقال : « الكذاب الخبيث » ف قيل له : بِمَ عَرَفْتَهُ يَا أبا
 زكريا؟ ، قال : « حَدَّثَنِي شَيْخٌ صَدُوقٌ أَنَّهُ رآه فِي زَمَنِ أَبِي جَعْفَرٍ يَطْلُبُ هَذِهِ الْكُتُبَ مِنَ
 الْوَرَاقِينَ وَهُوَ الْيَوْمَ يَدَّعِيهَا » . وقال أبو حفص عمرو الفلاس : « وعبد المنعم متروك
 الحديث ، أخذ كُتُبَ أَبِيهِ فَحَدَّثَ بِهَا عَنْ أَبِيهِ ، وَلَمْ يَكُنْ يَسْمَعُ مِنْ أَبِيهِ شَيْئاً »^(٣) .
 قال ابن الجوزي : « عبد المنعم بن إدريس يروي عن أبيه ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ :
 يَكْذِبُ عَلَى وَهْبٍ ، وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ : لَيْسَ بِثِقَةٍ ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ :
 ذَاهِبَ الْحَدِيثُ ، وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ لَا يَحِلُّ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ ، وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : هُوَ وَأَبُوهُ

(١) انظر ترجمته في « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (١٨/ ١٠٧ رقم ٣٤٣٤) .

(٢) « المجروحين » (٢/ ١٤٠) .

(٣) انظر ترجمته في « تاريخ بغداد » ت بشار (١٢/ ٤٤١ رقم ٥٧٧٨) ، وفي « لسان الميزان » (٤/ ٤٧٥ رقم ٥٣٦٥) .

مَثْرُوكَانَ^(١) .

مات ببغداد في شهر رمضان سنة ثمان وعشرين ومئتين ، وله نحو من تسعين سنة .

٨- فهد بن إبراهيم بن فهد بن حكيم الساجي .

قال السهمي : سَمِعْتُ أبا الحسن بن حزام الحافظ بالبصرة يقول : سَمِعْتُ أبا عبد الله بن جامع العدل يقول : يجب أن ينكروا على فهد الساجي ، يُحَدِّثُ مِنْ كُتُبِ النَّاسِ ويلحق سماعه فيها^(٢) .

٩- مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ حَرْبِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْعَبَادَانِيِّ الْقَاضِي الْبَصْرِيِّ^(٣) .

قال السهمي : « سألت الدارقطني عن محمد بن عبدة ؟ فقال : لا شيء ، آفة . وقال : سمعت السبّيعي يقول : كان يُظْهِرُ جِزَاءً مِنْ سَمَاعِهِ ، وَيُحَدِّثُ بِهِ - يَعْنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ - ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ أَخَذَ كُتُبَ النَّاسِ وَحَدَّثَ بِهَا ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ سَمَاعٌ ، ثُمَّ انْكَشَفَ أَمْرُهُ^(٤) .

قال ابن عدي : « كَانَ يُحَدِّثُ مِنْ كُتُبِ النَّاسِ عَنْ قَوْمٍ لَمْ يَرَهُمْ كَتَبَتْ عَنْهُ بِبَغْدَادِ وَالْمَوْصِلِ . وَأَخْبَرَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : عَنِ بَكْرِ بْنِ عَيْسَى الرَّاسِبِيِّ . قَالَ الشَّيْخُ : وَبَكَرٌ هَذَا حَدَّثَ عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَمِئَتَيْنِ ،

(١) « الضعفاء والمتروكون » (٢ / ١٥٤ رقم ٢١٩٠) .

(٢) « موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله » (٢ / ٥٢١ رقم ٢٧٧٧) . و « سؤالات حمزة » للدارقطني (ص : ٢٤٨) . و « سؤالات السلمى » للدارقطني (ص : ٢٩٧) .

(٣) انظر ترجمته في « تاريخ بغداد » ت بشار (٣ / ٦٥٩ رقم ١١٥٦) ، وفي « سير أعلام النبلاء » (١١ / ٢٥٠ رقم ٢٧٤٣) .

(٤) « سؤالات السلمى للدارقطني » (ص : ٢٩٧ رقم ٤٤) .

ورأيت أنا كُتِبَهُ التي يُحدث منها محكوكة الظهر، وأبن عبدة هذا ادعى قوماً لم يلحقهم، وحدثت بأحاديث لم يحدث بها إلا الأجلاء الحفاظ المتقدمون من أصحاب الحديث، وقوله: كتبت عن بكر بن عيسى كذب عظيم، وذلك أنه كان يقول ولدت سنة ثمانى عشرة، وبكر مات سنة أربع ومئتين فكيف يكتب عنه؟ والضعف على حديثه بين»^(١).

قال الذهبي: «رماه ابن عدي بالكذب. وقال أبو بكر البرقاني: هو من المتروكين. وحدث أيضاً بالموصل، وعمر، وبقي إلى سنة ثلاث عشرة وثلاث مائة. وعاش: نيفاً وتسعين سنة، وبقي بطالاً عشرين سنة. قال إبراهيم بن المعدل: قال: ابن عبدة للطحاوي: ما هذا؟ والله لئن أرسلت بقصبة، فنصبت في حارتك، لترين الناس يقولون: قصبة القاضي - يعني: يعظمونها - قلت: إلى صرامته المنتهى، وهو في باب الرواية تالف، منهم»^(٢).

مات سنة ثلاث عشرة وثلاث مائة، وعاش: نيفاً وتسعين سنة.

١٠- محمد بن عمر بن واقد الواقدي الأسلمي، أبو عبد الله المدني، قاضي بغداد^(٣).

قال عبد الله بن أحمد: حدثني أبي، قال: «كان الواقدي بعث إلى المنبهي^(٤) يستعير كُتِبَهُ، يقول: يدخلها في كُتِبِهِ»^(٥).

(١) «الكامل في ضعفاء الرجال» (٧/ ٥٦٤ رقم ١٧٩٠).

(٢) «سير أعلام النبلاء» (١١/ ٢٥١).

(٣) انظر ترجمته في «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» (٢٦/ ١٨٠ رقم ٥٥٠١). و«تاريخ بغداد وذيوله» ط العلمية (٣/ ٢١٢ رقم ١٢٥٥).

(٤) قلت: المنبهي هو: عبد المنعم بن إدريس بن سنان كما مر سابقاً.

(٥) المصدر السابق (٢٦/ ١٨٠).

وقال ابن أبي حاتم : قال سألت أبا زرعة عن الواقدي ، فقال : ضعيف . قلت : يكتب حديثه ؟ قال : « ما يعجبني إلا على الاعتبار ، ترك الناس حديثه »^(١) .

وقال ابن حبان : « كَانَ مِمَّنْ يَحْفَظُ أَيَّامَ النَّاسِ وَسِيرَهُمْ وَكَانَ يَرُوي عَنِ الثَّقَاتِ المقلوبات وَعَنِ الأَثْبَاتِ المعضلات حَتَّى رُبَمَا سَبَقَ إِلَى القَلْبِ أَنَّهُ كَانَ المْتَعَمِدِ »^(٢) . وقال الشافعي : « كُتِبَ الوَاقِدِيُّ كَذِبًا »^(٣) .

وقال علي بن المديني : « الوَاقِدِيُّ يَضَعُ الحَدِيثَ » وكذا قال إسحاق بن راهويه . وقال ابن المديني كذلك : « رَوَى الوَاقِدِيُّ ثَلَاثِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ غَرِيبٍ » . وقال البخاري : « مَثْرُوكُ الحَدِيثِ ، تَرَكَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ ثُمَيْرٍ وَابْنُ المُبَارَكِ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَّا »^(٤) .

وقال ابن معين : « أَغْرَبَ الوَاقِدِيُّ عَلَى رَسولِ الله ﷺ عَشْرِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ » . وقال ابن حنبل : « الوَاقِدِيُّ يَرْكَبُ الأَسَانِيدَ »^(٥) .

وكان الواقدي مع ما ذكّرناه من سعة علمه وكثرة حفظه لا يحفظ القرآن!^(٦) وقال محمد بن سعد : « مُحَمَّدُ الوَاقِدِيُّ .. قَدْ تَحَوَّلَ مِنَ المَدِينَةِ ، فَنَزَلَ بِبَغْدَادِ ، وَوَلِيَ القَضَاءَ لِعَبْدِ الله بْنِ هَارُونَ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ بِعَسْكَرِ المَهْدِيِّ أَرْبَعِ سِنِينَ ، وَكَانَ عالِمًا بِالمَغَازِي وَالسِّيَرَةِ وَالفَتْوحِ وَبِاخْتِلافِ النَّاسِ فِي الحَدِيثِ وَالأَحْكامِ وَاجْتِماعِهِمْ عَلَى ما اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ ، وَقَدْ فَسَّرَ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اسْتِخْرَجَها وَوَضَعُها وَحَدَّثَ بِها »^(٧) .

(١) « الجرح والتعديل » (٢١ / ٨) ، « تاريخ بغداد » (٢٢٤ / ٣) .

(٢) « المجروحين » (٢٩٠ / ٢) رقم ٩٩٠ .

(٣) « تاريخ بغداد وذيوله » ط العلمية (٢٢٣ / ٣) .

(٤) « الضعفاء الكبير » للعقيلي (١٠٧ / ٤) رقم ١٦٦٦ .

(٥) انظر « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (١٨٣ / ٢٦) .

(٦) انظر في ذلك قصص عجيبة عنه في « تاريخ بغداد وذيوله » ط العلمية (٢١٦ / ٣) وفي تلك القصص نظر .

(٧) « الطبقات الكبرى » (٤٩٣ / ٥) رقم ١٤٤٨ .

قلت : قد عدلّه غير واحد ، فقال الدراوردي : « الوَاقِدِيُّ أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ فِي الحَدِيثِ » . وقال يعقوب بن شيبّية : « حَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحابِنا ثِقَةً ، قال : سمعت أبا عامر العقدي يسأل عن الواقدي ، فقال : نحن نسأل عن الواقدي »

إنَّما يسأل الوَاقِدِيَّ عِنا ، ما كان يفيدنا الشيوخ والأحاديث إلا الوَاقِدِيَّ . قال أَحْمَدُ بن علي الأَبار : سألت مجاهدا يعني - ابن مُوسَى - عن الوَاقِدِيَّ فقال : « ما كتبت عن أحد أحفظ منه » . وقال إبراهيم بن جابر : سمعت الصاعاني - محمد بن إسحاق - وذكر الوَاقِدِيَّ فقال : « والله لولا أَنَّهُ عِندي ثقة ما حدثت عَنْهُ . حدث عَنْهُ أربعة أئمة : أَبُو بَكْرُ بن أَبِي شَيْبَةَ ، وَأَبُو عُبَيْدٍ ، وأحسبه ذكر أبا خيثمة ورجلا آخر » . وقال إبراهيم الحَرَبِيُّ - وهو إبراهيم بن إسحاق بن بشير أبو إسحاق الحربي (١٩٨-٢٨٥هـ) ، الفقيه المحدث صاحب التصانيف . انظر : « تاريخ بغداد » (٢٧/٦) - : « الوَاقِدِيَّ أمين الناس على أهل الإسلام » . وقد سئل إبراهيم الحَرَبِيُّ عما أنكره أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ عن الوَاقِدِيَّ ؟ فذكر أن مما أنكره عليه : « جمعه الأسانيد ومجيئه بالنن واحداً . قَالَ إبراهيم الحَرَبِيُّ : « وليس هذا عيباً ، قد فعل هذا الزهري وابن إسحاق » اهـ . انظر جميع هذه الأقوال في « تاريخ بغداد وذيوله » ط العلمية (٣/ ٢١٤-٢٢٥) و« تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (٢٦/ ١٨٠) . قلت : لكن قال ابن الجوزي معلقاً على ذلك كما في « المنتظم » (١٠/ ١٧٦) : « لو كانت المحنة جمع الأسانيد لقرب الأمر ، فإن الزهري قد جمع رجالاً في حديث الإفك محمول على اختلاف اللفظ دون المعنى ، وليس هذا يقع في كل ما يجمع عليه ، وإنما نقموا عليه ما هو أشد من هذا » اهـ .

وقال مصعب بن الزبير : « والله ما رأينا مثل الوَاقِدِيَّ . الوَاقِدِيَّ ثقة مأمونٌ » . انظر « معجم الأدباء = إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب » (٦/ ٢٥٩٥ رقم ١٠٩٦) . و« ترتيب المدارك وتقريب المسالك » (٣/ ٢١٠) . وكذا وثقه يزيد بن هارون وأبو عبيد القاسم بن سلام . كما في « تاريخ بغداد وذيوله » ط العلمية (٣/ ٢٢١) . وقال محمد الجُمُحي : « الوَاقِدِيَّ عالم دهره » كما في « تاريخ بغداد وذيوله » ط العلمية (٣/ ٢١٤ و٢١٥) .

قلت : وأما قول إبراهيم الحربي كما في « تاريخ بغداد وذيوله » ط العلمية (٣/ ٢٢٥) : « لم يزل أَحْمَدُ بن حَنْبَلٍ يُوجِّهُ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ بِحَنْبَلِ بنِ إِسْحَاقٍ - هو ابن عم الإمام أحمد بن حنبل . (ت ٢٧٣هـ) - إِلَى ابْنِ سَعْدٍ - محمد بن سعد كاتب الوَاقِدِيَّ صاحب « الطبقات » - يَأْخُذُ مِنْهُ جُزْأَيْنِ مِنْ حَدِيثِ الوَاقِدِيَّ يَنْظُرُ فِيهِمَا ثُمَّ يَرُدُّهَا وَيَأْخُذُ غَيْرَهَا ، قَالَ إبراهيم : وَلَوْ دَهَبَ سَمِعَهُمَا كَانَ خَيْرًا لَهُ » اهـ .

فإنه لم يكن الإمام أحمد لينظر في كتب الوَاقِدِيَّ ليحدث عنه وإنما كما قال علي بن المديني : قَالَ لي أحمد بن حنبل : أعطني ما كتبت عن ابن أبي يحيى قَالَ : قلت : وما تصنع به ؟ قَالَ : انظر فيها أعتبرها ، قَالَ : ففتحها ثم قَالَ : اقرأها علي . قَالَ : قلت وما تصنع به ؟ قَالَ : انظر فيها . قَالَ : قلت له : أنا أحدث عن ابن أبي يحيى ؟ قَالَ لي : وما عليك أنا أريد أن أعرفها وأعتبر بها . قَالَ : فقال لي بعد ذلك أحمد : رأيت عند الوَاقِدِيَّ أحاديث قد رواها عن قوم من حديث ابن أبي يحيى قلبها عليهم ، وما كان عند علي شيء يحتج به في الوَاقِدِيَّ غير هذا ، وقد كنت سألت علياً عن الوَاقِدِيَّ فما كان عنده شيء أكثر من هذا » . انظر « تاريخ بغداد وذيوله » (٣/ ٢٢٢) و« سير أعلام النبلاء » الذهبي (٩/ ٦٠ رقم ١٧٧٩) .

قال ابن حجر في «تقريب التهذيب»: «الواقدي متروك مع سعة علمه من

الطبقة التاسعة، مات سنة سبع ومائتين، وله ثمان وسبعون»^(١).



قال عبدالله الجديع في «تحرير علوم الحديث» (٢١٢/١): «قد اتفقوا الأئمة النقاد الكبار مثل: الشافعي وابن المبارك وابن حنبل وابن راهويه وابن معين والبخاري وسائر من بعدهم من أمثالهم على وهائه وسقوطه، بل منهم من قضى بأنه كان كذاباً، وإنما خالفهم من هو دونهم في المعرفة بالنقلة بدرجات، فإذا وجدت ذلك فاعلم أنها ليست موضعاً للقبول» اهـ.

قلت: ومن الأحاديث التي وضعها وركب لها إسناداً ما ذكره هارون بن عبد الله الزهري قال: كَتَبَ الْوَأَقِدِيُّ رُقْعَةً إِلَى الْمَأْمُونِ، يَذْكُرُ فِيهَا غَلْبَةَ الدِّينِ وَعَمَّةَ بِذَلِكَ، فَوَقَعَ الْمَأْمُونُ عَلَى ظَهْرِهَا: فِيكَ خُلَّتَانِ: السَّخَاءُ، وَالْحَيَاءُ؟ فَأَمَّا السَّخَاءُ فَهُوَ الَّذِي أَطْلَقَ مَا مَلَكَتْ، وَأَمَّا الْحَيَاءُ فَهُوَ الَّذِي مَنَعَكَ مِنْ إِطْلَاعِنَا مَا أَنْتَ عَلَيْهِ، وَقَدْ أَمَرْنَا لَكَ بِكَذَا وَكَذَا بضعف ما سألت، فإن كنَّ قصرنا عن بلوغ حاجتك فبجنايتك على نفسك، فإن كنا أصبنا إرادتك وبلغنا بغيتك فزد في بسطة يدك، فإنَّ خَزَائِنَ اللَّهِ مَفْتُوحَةٌ وبِيدِهِ بِالْخَيْرِ مَبْسُوطَةٌ فابْسُطْ يَدَكَ، وَأَنْتَ كُنْتَ حَدَّثْتَنِي وَأَنْتَ عَلَى قِضَاءِ الرَّشِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلزُّبَيْرِ: «يَا زُبَيْرُ! إِنَّ بَابَ الرِّزْقِ مَفْتُوحٌ بِبَابِ العَرْشِ؟ يُنَزَّلُ اللَّهُ عَلَى العِبَادِ أَرْزَاقَهُمْ عَلَى قَدْرِ نَفَقَاتِهِمْ فَمَنْ قَلَّ قَلْلٌ لَهُ، وَمَنْ كَثُرَ كَثُرَ لَهُ» قَالَ الْوَأَقِدِيُّ: وكننت قد أنسيت هذا الحديث فكان مذكراته وتذكرته إياي أحب إلى من جائزته. انظر «تاريخ بغداد» (٢٢٩/٣) و«وفيات الأعيان» (٣٤٩/٤).

قال الألباني: «موضوع، أخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» (٢٩٢/٣) من طريق الدارقطني عن أبي زيد عبد الرحمن بن حاتم: حدثنا هارون بن عبد الله الزهري عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن أنس مرفوعاً. قلت - أي الألباني - : «وهذا موضوع؛ آفته الواقدي، قال الذهبي في «المغني»: «مجمع على تركه، وقال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة، والبلاء منه. وقال النسائي: كان يضع الحديث». انظر «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (رقم ٣٢٤١).

(١) رقم (٦٢١٥).

المبحث الرابع

أمثلة من صنيع الأئمة وبعض الباحثين في أعمال هذه القاعدة

إن هذا المنهج في التفتيش عن الرواة الذين حَدَّثُوا مِنْ كُتُبِ النَّاسِ ونقد أحاديثهم أو الزيادات التي انفردوا بها ؛ هو منهج سلكه أئمة الجرح والتعديل ، وهذا يأتي من الخبرة بهم وسبر مروياتهم ودراسة أحوالهم ورحلاتهم وجمع أحاديثهم ومقارنتها بأحاديث الحفاظ الأثبات حتى تميز لديهم أحاديث الراوي الواحد بعضها عن بعض ، فأعطوا كل حديث حكمه المناسب^(١) . ودونك الدليل على أعمال هذه القاعدة في تضعيف حديث الراوي الذي يُحدِّثُ مِنْ كُتُبِ النَّاسِ :

الأول : الإمام أحمد بن حنبل .

قال في حديث : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ^(٢) ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ » .
قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَثَرِيُّ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي : أَحْمَدَ - ، يَقُولُ : « مَا كَانَ يَضَعُ - يَضَعُ - الْأَنْصَارِيُّ عِنْدَ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ إِلَّا النَّظَرَ فِي الرَّأْيِ ، وَأَمَّا السَّمَاعُ فَقَدْ سَمِعَ » ، وَسَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ذَكَرَ الْحَدِيثَ الَّذِي رَوَاهُ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ ، عَنْ مَيْمُونِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : « احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ » .
فَضَعَفَهُ ، وَقَالَ : « كَانَتْ ذَهَبَتْ لِلأَنْصَارِيِّ كُتُبٌ فَكَانَ بَعْدَ يُحَدِّثُ مِنْ كُتُبِ غُلَامِهِ

(١) انظر كتاب «جمع المفترق من الحديث النبوي» لياسر الشمالي (ص ٥٢).

(٢) انظر ترجمته من هذا الكتاب ص (٥٦) .

أبي حَكِيم ، أَرَاهُ قَالَ : فَكَانَ هَذَا مِنْ تِلْكَ «^(١) .

قلت : إذا هذا منهجُ سَلَكِهِ المتقدمون في تضعيف حديث الراوي الذي حَدَّثَ مِنْ كُتُبِ النَّاسِ ، وَإِنْ كَانَ إِسْنَادُهُ ظَاهِرَهُ الصَّحَّةَ ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ يَقُولُ عَنْ شَيْخِهِ هَذَا الْكَلَامَ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ ؛ لِأَنَّهُ عَرَفَهُ بِالْمَعَايِشَةِ الْمُبَاشِرَةِ حَيْثُ التَّأَمَّلُ فِي سِيرَتِهِ أَوْ مَذَاكِرَتِهِ ، أَوْ مَقَارَنَةِ أَحَادِيثِهِ بِأَحَادِيثِ غَيْرِهِ مِنَ الرَّوَاةِ ، فَقَوْلُهُ عِنْدُنَا مُقَدِّمٌ عَلَى غَيْرِهِ ، وَلِذَلِكَ كَانَتْ عِبَارَةُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي الْأَنْصَارِيِّ تُقَالُ : لِتَضْعِيفِ شَيْءٍ مِنْ رِوَايَةِ الرَّوَايِ وَإِنْ كَانَ ثِقَةً فَهُوَ جَرْحٌ مُقَيَّدٌ ، بِمَعْنَى أَنَّ حَدِيثَهُ يُقْبَلُ فِي حَالٍ وَلَا يُقْبَلُ فِي حَالٍ أُخْرَى ، كَمَا قَالَ ابْنُ حَجْرٍ : « مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى الْأَنْصَارِيُّ الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مِنْ قَدَمَاءِ شَيْخِ الْبُخَارِيِّ ثِقَةٌ ، وَثِقَةُ ابْنِ مَعِينٍ وَغَيْرِهِ ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : مَا يُضْعِفُهُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ إِلَّا النَّظَرُ فِي الرَّأْيِ أَمَا السَّمَاعُ فَقَدْ سَمِعَ .

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : لَمْ أَرَ مِنَ الْأَئِمَّةِ إِلَّا ثَلَاثَةً : أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، وَسَلِيمَانَ بْنَ دَاوُدَ الْهَاشِمِيَّ ، وَالْأَنْصَارِيَّ .

وَقَالَ زَكَرِيَّا السَّاجِي : كَانَ عَالِمًا وَلَمْ يَكُنْ مِنْ فِرْسَانَ الْحَدِيثِ غَلَبَ عَلَيْهِ الرَّأْيُ^(٢) .

(١) « تاريخ بغداد » تحقيق بشار (٣ / ٤٠٥) .

(٢) قلت : قد أبعد النجعة الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة - رحمه الله - في تقديمه لكتاب « التعليق المجدد على موطأ محمد » (١ / ٣٥) حينما قال : « وقد أطلق هذا اللقب : (أصحاب الرأي) على علماء الكوفة وفقهائها ، من قبل أناس من رواة الحديث ، كان علمهم أن يخدموا ظواهر ألفاظ الحديث ، ولا يرومون فهم ما وراء ذلك من استجلاء دقائق المعاني وجليب الاستنباط ، وكان هؤلاء الرواة يضيئون صدراً من كل من أعمل عقله في فهم النص وتحقيق العلة والمناط ، وأخذ يبحث في غير ما يبدو لأمثالهم من ظاهر الحديث ، ويرونه قد خرج عن الجادة ، وترك الحديث إلى الرأي ، فهو بهذا - في زعمهم - مذموم منبوذ الرواية . وقد جرحوا بهذا اللقب طوائف من الرواة الفقهاء الأثبات ، كما تراه في كثير من تراجم رجال الحديث » اهـ .

قلت : ولا شك ولا ريب في صحة صنيع نقاد الحديث في قدح الثقات من أهل الرأي خشية التقول على رسول ﷺ مالم يقل ، أو رواية الحديث إما بالزيادة أو النقصان ، فبمثل هؤلاء النقاد حفظ الله دينه من التحريف والتبديل

قلت - القائل ابن حجر - : « أنكر عليهِ يحيى القطن وغيره حديثه عن حبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران عن بن عباس أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم .
قال ابن المديني : صوابه عن ميمون عن يزيد بن الأصم أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم »^(١) اهـ .

ثم لتعلم أن الإمام أحمد لم يتفرد ببيان هذه العلة الخفية بل وافقه غيره وإن كانوا لم يصرحوا بنفس تعليل الإمام أحمد ولكنهم يرون أن هذا الراوي أخطأ في هذا الحديث بأي شكل من الأشكال ، منهم :

والتغير .

ووالله ليس أهل الحديث كما قال أبو غدة : « كان علمهم أن يخدموا ظواهر ألفاظ الحديث ، ولا يرومون فهم ما وراء ذلك من استجلاء دقائق المعاني وجليل الاستنباط » ؛ بل كانوا يخدمون ظواهر ألفاظ الحديث ، ويرومون فهم ما وراء ذلك من استجلاء دقائق المعاني وجليل الاستنباط ، ولكنهم يخشون من قوله تعالى : ﴿ يَتَأْتُوا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [سورة الحجرات آية : ١] .
ولا يقال بعد ذلك عن أولئك النقاد : « وكان هؤلاء الرواة يضيّقون صدرًا من كل من أعمل عقله في فهم النص وتحقيق العلة والمناط ، وأخذ يبحث في غير ما يبدو لأمثالهم من ظاهر الحديث ، ويرونه قد خرج عن الجادة ، وترك الحديث إلى الرأي ، فهو بهذا - في زعمهم - مذموم منبوء الرواية » ؛ فهذا ليس من العدل بل هو افتراء وخاصة حينما يقال : « وقد جرحوا بهذا اللقب طوائف من الرواة الفقهاء الأتباع ، كما تراه في كثير من تراجم رجال الحديث » ؛ لأننا بذلك نقدر في أحكام أئمة الدين من النقاد من المحدثين ونسقط جرحهم في رواية الحديث بحكم أنهم أثبات ! ؛ وهذا ما لم يقل به أحد من العالمين .

وللأسف عن طريق هذا المفهوم الخاطئ استبيحت الدماء واستحلّت المحارم وضاعت الحدود . وصدق الإمام الناقد ابن معين حينما قال : « كان محمد بن عبد الله الأنصاري يليق به القضاء » فقيل له : يا أبا زكريا ، والحديث ؟ فقال :

لنحرب أقوام لها خلقوا ... وللدواوين كتاب وحساب

انظر « الكامل في ضعفاء الرجال » (١/ ٢٥٠) .

(١) انظر « هدي الساري مقدمة فتح الباري » ص (٦١٤) الفصل التاسع : في سياق أسماء من طعن فيه من رجال هذا الكتاب . و « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » للزمي (٢٥ / ٥٤٣) .

١- النسائي بعد أن روى هذا الحديث في « السنن الكبرى » قال : « هَذَا مُنْكَرٌ ، لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ عَنْ حَبِيبِ غَيْرِ الْأَنْصَارِيِّ ، وَلَعَلَّهُ أَرَادَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ » « تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ »^(١).
وبهذا كَانَ النَّسَائِي يَقُول : أَنَّ الرَّائِي مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ دَخَلَ عَلَيْهِ حَدِيثَ فِي حَدِيثٍ ، فَأَرَادَ أَنْ يُحَدِّثَ بِحَدِيثِ زَوْجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَيْمُونَةَ ، فَأَخْطَأَ وَقَالَ : « اِحْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ صَائِمٌ » .

٢- عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ بَعْدَ أَنْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ فِي « مَعْرِفَةِ السَّنَنِ وَالْآثَارِ » : « وَرَوَاتُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ ، إِلَّا أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ كَانَ يَزْعُمُ أَنَّهُ بِهِذَا الْإِسْنَادِ غَيْرُ مَحْفُوظٍ ، وَذَكَرَهُ أَيْضًا يَحْيَى الْقَطَّانُ »^(٢).

ثم ذكر الخطيب عن يعقوب بن سفيان أنه : سأل علي بن المديني عن حديث الأنصاري عن حبيب بن الشهيد ، عن ميمون بن مهران ، عن ابن عباس : أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم .

فَقَالَ : لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ ، إِنَّمَا أَرَادَ حَدِيثَ حَبِيبٍ عَنْ مَيْمُونٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ : تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ مُحْرَمًا »^(٣).

إذا صار هناك اتفاق بين الإمامين الناقلين النسائي وابن المديني أن الراوي محمد الأنصاري دخل عليه حديث في حديث ، وبالتالي حديثه بهذا الإسناد غير محفوظ بل هو كما قال الخطيب : « إِنَّهُ وَهَمَ فِيهِ » قال : « وَيُقَالُ : إِنَّ غُلَامًا لَهُ أُدْخِلَ عَلَيْهِ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ »^(٤).

٣- الترمذي روى هذا الحديث في سننه برقم (٧٧٦) ، وقال : « هَذَا حَدِيثٌ

(١) (٣/٣٤٤ رقم ٣٢١٨) .

(٢) (٦/٣٢٠ رقم ٨٨٦٣ و ٨٨٦٤) .

(٣) « تاريخ بغداد » تحقيق بشار (٣/٤٠٥) .

(٤) المصدر السابق (٣/٤٠٥) .

حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ « ، وهو يقصد بلفظة غريب : أي أنّ الحديث منكرٌ أو خطأ ، وإن كان المنفردُ به غير بعيدٍ عن درجة الحافظ الضابط المقبول تفردُه ؛ ولذا استحسن الترمذي حديثه من هذا الوجه . ولكن الإسناد لا يُعرف إلا برواية حديث واحد ولم يتابعه أحد عليه ، وإن كان راويه ثقةً ؛ فإن النقاد عبروا عن شعورهم بوجود خطأ في الحديث كقولهم : « غَيْرُ مَحْفُوظٍ » ، « إِنَّهُ وَهْمٌ فِيهِ » ، « هَذَا مُنْكَرٌ » ، « غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ » فبهذا النوع من المخالفة والتفرد بما لا أصل له دليلٌ قاطعٌ على خطأ الراوي ووهمه . وبهذا كَشَفَ النُّقَادَ عِلْلَ الْأَحَادِيثِ ، كما قال الإمام أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : « إِذَا سَمِعْتَ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ يَقُولُونَ : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، أَوْ فَائِدَةٌ ، فَأَعْلَمَ أَنَّهُ خَطَأٌ ، أَوْ دَخَلَ حَدِيثٌ فِي حَدِيثٍ ، أَوْ خَطَأٌ مِنَ الْمُحَدِّثِ ، أَوْ حَدِيثٌ لَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ ، وَإِنْ كَانَ قَدْ رَوَى شُعْبَةً وَسُفْيَانٌ »^(١) .

ويتضح من خلال هذا الحديث أن المخالفة والتفرد هما المقصودان في مفهوم الشاذ والمنكر عند المتقدمين وكأنهما مترادفان كما قال الحافظ صالح بن محمد^(٢) : « الشاذ ، الحديث المنكر الذي لا يعرف »^(٣) .

وكما قال ابن رجب : « ومن جملة الغرائب المنكرة الأحاديث الشاذة المطرحة »^(٤) . وهذا خلاف ما عليه المتأخرين في التفريق بينهما وقد سَوَّى بينهما ابن الصلاح .

الثاني : أبو زرعة الرازي .

قال عن حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ قَالَ : حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ زُهْرَةَ بِنِ

(١) « الكفاية في علم الرواية » للخطيب البغدادي (ص : ١٤٢) .

(٢) هو الحافظ النقاد الإمام صالح (جزرة) بن محمد بن عمرو الأسدي البغدادي (ت ٢٩٤هـ) .

(٣) « شرح علل الترمذي » (٢ / ٥٨٢) .

(٤) المرجع السابق (٢ / ٦٢٤) .

مَعْبِدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اخْتَارَ أَصْحَابِي عَلَى جَمِيعِ الْعَالَمِينَ ، إِلَّا النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ ، وَاخْتَارَ لِي مِنْ أَصْحَابِي أَرْبَعَةً ، أَبَا بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، وَعُثْمَانَ ، وَعَلِيًّا ، فَجَعَلَهُمْ خَيْرَ أَصْحَابِي ، وَفِي أَصْحَابِي كُلِّهِمْ خَيْرٌ ، وَاخْتَارَ أُمَّتِي عَلَى سَائِرِ الْأُمَمِ ، وَاخْتَارَ مِنْ أُمَّتِي أَرْبَعَةَ قُرُونٍ بَعْدَ أَصْحَابِي ، الْقَرْنَ الْأَوَّلُ وَالثَّانِي وَالثَّلَاثُ تَثْرَى وَالرَّابِعُ فُذًّا » .

سأل أحمد بن محمد التستري أبا زرعة الرازي عن حديث زهرة بن معبد عن سعيد بن المسيب عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في « الفضائل » فقال : « هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ ، كَانَ خَالِدُ بْنُ نَجِيحٍ الْمِصْرِيُّ وَضَعَهُ وَدَلَسَهُ فِي كِتَابِ اللَّيْثِ ، وَكَانَ خَالِدُ بْنُ نَجِيحٍ هَذَا يَضَعُ فِي كُتُبِ الشُّيُوخِ مَا لَمْ يَسْمَعُوا وَيَدْلِسُ لَهُمْ ، وَلَهُ غَيْرُ هَذَا .

قلت لأبي زرعة : فمن رواه عن سعيد بن أبي مرزيم ؟ قال : هَذَا كَذَابٌ . قال التستري : وقد كان محمد بن الحارث العسكري حدثني به عن كاتب الليث وابن أبي مرزيم .

قال الحاكم أبو عبد الله : فأقول رضي الله عن أبي زرعة لقد شفى في علة هذا الحديث وبين ما خفي علينا ، فكل ما أتى أبو صالح كان من أجل هذا الحديث ، فأذا وضعه غيره وكتبه في كتاب الليث ، كان المذنب فيه غير أبي صالح ^(١) .

قلت : أخرج هذا الحديث كل من :

١- أبي بكر أحمد البزار ^(٢) من طريق محمد بن رزق الله الكلوداني وأحمد بن منصور بن سيار .

(١) « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (١٥ / ١٠٤ - ١٠٥) .

(٢) « البحر الزخار » (٣ / رقم ٢٧٦٣) (المتوفى : ٢٩٢ هـ) ، وانظر « مختصر زوائد مسند البزار » لابن حجر برقم (٢٠١٩) .

٢- أبي جعفر الطبري^(١) من طريق موسى الرَّمْلِيِّ ، وَأَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ
ومن طريق الطبري أخرجه ابن عساكر^(٢) .

٣- ابن حبان^(٣) من طريق عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ سَلَامٍ .

٤- والآجري^(٤) من طريق الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْحُلَوَانِيِّ . وأخرجه أيضاً من طريق
مُحَمَّدِ بْنِ رِزْقِ اللَّهِ الْكَلْبُذَانِيِّ وكذا من هذا الطريق ابن شاهين في كتاب « شرح مذاهب
أهل السنة »^(٥) .

٥- اللالكائي^(٦) من طريق يَحْيَى بْنِ عُمَانَ بْنِ صَالِحِ الْمِصْرِيِّ .

٦- وأبي نعيم الأصبهاني^(٧) من طريق الْمُقْدَامِ بْنِ دَاوُدَ ، وَالْمُطَّلِبِ بْنِ شُعَيْبِ ،
وَيَحْيَى بْنِ عُمَانَ بْنِ صَالِحِ .

٧- وأبي بكر الخطيب البغدادي^(٨) من طريق عَلِيِّ بْنِ دَاوُدَ الْقَنْطَرِيِّ وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي
سُلَيْمَانَ ، ومن طريقه ابن عساكر^(٩) .

وأخرجه الخطيب^(١٠) كذلك من طريق مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَافِعِ أَبِي جَعْفَرِ الْمُعَدَّلِ .

٨- وابن عساكر^(١١) من طريق عثمان بن سعيد الدارمي ومن طريقه الضياء المقدسي^(١٢) .

(١) « صريح السنة » (ص : ٢٣ رقم ٢٣) (التوفى : ٣١٠هـ) .

(٢) « تاريخ دمشق » (٣٦ / ٣١٦ رقم ٧٣٥٢) و(٣٩ / ١١٣ رقم ٧٩٠١) (التوفى : ٥٧١هـ) .

(٣) « المجروحين » (٢ / ٤١ رقم ٥٧٣) . (التوفى : ٣٥٤هـ)

(٤) كتاب « الشريعة » (٤ / ١٦٨٠ رقم ١١٥٣ ورقم ١١٥٤) (التوفى : ٣٦٠هـ) .

(٥) (ص : ٢٤٠ رقم ١٥٦) (التوفى : ٣٨٥هـ) .

(٦) « شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة » (٧ / ١٣١٦ رقم ٢٣٣٤) (التوفى : ٤١٨هـ) .

(٧) « فضائل الخلفاء الراشدين » (ص : ١٠١ رقم ١٠٤ ورقم ٢٢٨) . (التوفى : ٤٣٠هـ) .

(٨) في « موضح أوهام الجمع والتفريق » (٢ / ٣١٢) (التوفى : ٤٦٣هـ) .

(٩) « تاريخ دمشق » (٣٩ / ١٢٧) .

(١٠) « تاريخ بغداد » تحقيق بشار (٤ / ٢٧٢ رقم ٩٧٥) .

(١١) « تاريخ دمشق » (٣٠ / ٢٠٦) (التوفى : ٥٧١هـ) .

(١٢) « المنتقى من مسموعات مرو » (مخطوط (ن) ص : ٢١٣ رقم ٣٧٩) (التوفى : ٦٤٣هـ) .

جميع هؤلاء الأحد عشر راوياً ؛ رووا هذا الحديث عن عبد الله بن صالح . فَبَيَّنَ
عِلَّةَ هذا الحديث أبو زرعة كما تقدم .

ولا يقال بعد ذلك كما قال الذهبي : « وَمِنْ أَنْكَرِ مَا نَقَمُوا عَلَى أَبِي صَالِحٍ رِوَايَتُهُ
عَنْ نَافِعِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : عَنْ جَابِرِ مَرْفُوعاً : « إِنَّ اللَّهَ
اخْتَارَ أَصْحَابِي عَلَى جَمِيعِ الْعَالَمِينَ » . الْحَدِيثُ بِطَوْلِهِ لَكِنْ قَدْ تَابَعَهُ عَلَيْهِ : سَعِيدُ بْنُ
أَبِي مَرْيَمَ عَنْ نَافِعِ رِوَاهُ عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ الْقَنْطَرِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ الْعَسْكَرِيُّ عَنْ ابْنِ
أَبِي مَرْيَمَ فَتَخَلَّصَ أَبُو صَالِحٍ .

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ ، وَغَيْرُهُ هُوَ مِنْ وَضَعِ خَالِدِ بْنِ نَجِيحِ الْمِصْرِيِّ ، وَكَانَ يَضَعُ
فِي كُتُبِ الشُّبُوحِ .

قُلْتُ - أي الذهبي - : لَعَلَّهُ أَدْخَلَهُ عَلَى نَافِعِ بْنِ يَزِيدَ مَعَ أَنَّ نَافِعاً صَدُوقٌ قَدْ احْتَجَّ
بِهِ مُسْلِمٌ (١) اهـ .

قلت : أخرج هذه المتابعة التي ذكرها الذهبي الخطيب البغدادي (٢) ولم يأت بشيء
جديدٍ فقد رَدَّهَا أَبُو زُرْعَةَ حِينَمَا ذَكَرَهَا لَهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّسْتَرِيُّ حَيْثُ قَالَ لِأَبِي
زُرْعَةَ : فَمَنْ رَوَاهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ؟ . قَالَ : هَذَا كَذَّابٌ . قَالَ التَّسْتَرِيُّ : وَقَدْ كَانَ
مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ الْعَسْكَرِيُّ حَدَّثَنِي بِهِ عَنْ كَاتِبِ اللَّيْثِ وَابْنِ أَبِي مَرْيَمَ .

قلت : لِأَنَّ كُلًّا مِنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ لَمْ يَسْلَمَا مِمَّا كَانَ يَفْتَعِلُهُ
خَالِدُ بْنُ نَجِيحِ الْمِصْرِيِّ الْكَذَّابِ مِنْ وَضَعِ الْأَحَادِيثِ فِي مَرْوِيَاتِهِمَا كَمَا قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ :
« خَالِدُ بْنُ نَجِيحِ الْمِصْرِيِّ كَانَ يَصْحَبُ عَثْمَانَ بْنَ صَالِحِ الْمِصْرِيِّ وَأَبَا صَالِحٍ - عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
صَالِحٍ - كَاتِبَ اللَّيْثِ وَ- سَعِيدِ - ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ ؛ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ ذَلِكَ . وَيَقُولُ : هُوَ

(١) « سير أعلام النبلاء » (٨ / ٤٥٤) .

(٢) « موضح أوامم الجمع والتفريق » (٢ / ٣١٢) .

كذاب كان يفتعل الأحاديث ويضعها في كتب ابن أبي مريم وأبي صالح ، وهذه الأحاديث التي أنكرت على أبي صالح يتوهم أنه من فعله «^(١)» .

قلت : وبهذا بقي عبد الله بن صالح وقد تفرد بالحديث ، وهذا ما جزم به البزار حيث قال : « لا نعلمه يروي عن جابر إلا بهذا الإسناد ، ولم يشارك عبد الله بن صالح في روايته هذه عن نافع بن يزيد أحد نعلمه »^(٢) .

ولذلك أشار الخطيب البغدادي إلى تفرد عبد الله بن صالح مع أنه ذكر متابعة سعيد بن أبي مريم فقال : « هذا حديث غريب من حديث ابن المسيب عن جابر ومن حديث زهرة بن معبد عن سعيد تفرد بروايته نافع بن يزيد عنه وقد تابع عبد الله بن صالح على روايته سعيد بن أبي مريم فرواه عن نافع هكذا أخبرناه أبو العز أحمد بن عبيد الله ، أنا أبو الحسن علي بن محمد الماوردي سنة سبع وأربعين وأربعمائة ، نا أبو علي الحسن بن علي الجبلي المؤدب ، نا أبو العباس محمد بن أحمد الأثرم ، نا علي بن داود القنطري ، نا ابن أبي مريم وعبد الله بن صالح قالا : نا نافع بن يزيد عن زهرة بن معبد عن سعيد بن المسيب عن جابر بن عبد الله قال : الحديث »^(٣) .

ولا شك أن الخطيب من متقدمي أهل الاصطلاح الذي عرف الغريب بأنه : « وَقَدْ يُعَبَّرُ عَنْ مِثْلِ مَا ذَكَرْنَاهُ آيْضًا بِأَنَّهُ غَرِيبٌ وَأَكْثَرُ مَا يُوصَفُ بِذَلِكَ الْحَدِيثُ الَّذِي يَنْفَرِدُ بِهِ بَعْضُ الرُّوَاةِ بِمَعْنَى فِيهِ لَا يَذْكُرُهُ غَيْرُهُ إِلَّا فِي إِسْنَادِهِ أَوْ فِي مَتْنِهِ »^(٤) .

وعليه فحديث عبد الله بن صالح من الغريب المطلق وهو الذي لا يروى متنه إلا بطريق واحد أو بإسناد واحد ، ويطلق عليه العلماء : « حديث غريب » أو « حديث فرد »

(١) « الجرح والتعديل » (٣ / ٣٥٥ رقم ١٦٠٥) .

(٢) « مختصر زوائد مسند البزار » لابن حجر برقم (٢٠١٩) .

(٣) « تاريخ دمشق » لابن عساكر (٢٩ / ١٨٥ رقم ٦٠٠٣) .

(٤) « الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع » (٢ / ١٢٦ رقم ١٣٧٦) .

كما أشار إلى ذلك الخطيب في حديث عبد الله بن صالح .

ولذا كان الإمام أحمد بن حنبل يقول غير مرة : « لا تَكْتُبُوا هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الْغَرَائِبَ ، فَإِنَّهَا مَنَاقِيرٌ وَعَامَّتُهَا عَنِ الضُّعَفَاءِ »^(١).

ولذلك لما سُئِلَ الإمام أحمد عن هذا الحديث الذي رواه كاتب الليث عبد الله بن صالح عن نافع بن يزيد عن زهرة بن معبد عن سعيد بن المسيب عن جابر عن النبي ﷺ ؛ قال : « ذاك عندي موضوع »^(٢).

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ : « يَنْبَغِي لِلْمُنْتَخِبِ أَنْ يَقْصِدَ تَخْيِيرَ الْأَسَانِيدِ الْعَالِيَةِ ، وَالطَّرِيقِ الْوَاضِحَةِ ، وَالْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ ، وَالرِّوَايَاتِ الْمُسْتَقِيمَةِ ، وَلَا يَذْهَبُ وَقْتَهُ فِي التُّرَاهَاتِ مِنْ تَتَبُّعِ الْأَبَاطِيلِ وَالْمَوْضُوعَاتِ ، وَتَطَلُّبِ الْغَرَائِبِ وَالْمُنْكَرَاتِ »^(٣).

إذا إمامان كبيران ناقدان أحدهما يقول - وهو أبو زرعة- : «حديث باطل» ومرة قال : « وليس له أصل »^(٤).

قال إسحاق بن راهويه : « كلُّ حديثٍ لا يعرفه أبو زرعة الرازي ليس له أصل »^(٥).
قلت : كيف وقد عرفه وحكم عليه .

والآخر وهو الإمام أحمد يقول : « موضوع ».

ثم الإمام النسائي الناقد يوافق الإمام أحمد فيقول : « ولقد حدث أبو صالح عن

(١) أخرج هذا الأثر ابن عدي في « الكامل في ضعفاء الرجال » (١١١ / ١) ومن طريقه أبي سعد السمعاني في « أدب الإملاء والاستملاء » (ص : ٥٨) وإسناده جيد وهو مما اعتمد العلماء عليه في نقل أقواله وخاصة فيما يرويه عن الأمام أحمد وابن معين .

(٢) « المنتخب من العلل » للخلال (١٠٥ / ١٨٩) .

(٣) « الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع » (١٥٩ / ٢) .

(٤) « الضعفاء لأبي زرعة الرازي في أجوبته على أسئلة البرذعي - أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية » (٣) / ٨٩٠ رقم ٣٥٩ .

(٥) « الضعفاء لأبي زرعة الرازي في أجوبته على أسئلة البرذعي - أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية » (١) / ٢١٢ ، « تاريخ بغداد » (٣٣٢ / ١٠) .

نافع بن يزيد عن زهرة بن معبد عن سعيد ابن المسيب عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال : « إن الله اختار أصحابي على جميع العالمين » حديث بطوله موضوع^(١).
فهؤلاء النقاد يبيّنون أن هذا الحديث باطلٌ وموضوعٌ ولا أصل له ، مع أن إسناده نظيفٌ ورجاله ثقاتٌ فعَلَّوهُ وذلك بسبب صحبة خالد بن نجيح الذي كان مُتَمَهماً بإدخال الأحاديث على الشيوخ .

فيستظهر هؤلاء الأئمة الكبار من نقاد الحديث في حديث الرواة مما أُدخل عليهم ، لأنهم ظنوا أنه من حديثهم ، فحدّثوا به . كما نقل ابن حبان عن ابن خزيمة قوله : « كَانَ - أي عبد الله بن صالح - لَهُ جَارٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ ، وَكَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ عَلَى شَيْخِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ ، قَالَ وَيَكْتُبُهُ فِي قِرطَاسٍ بِحَطِّ يُشْبَهُ حَطَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ ، وَيَطْرَحُهُ فِي دَارِهِ فِي وَسْطِ كُتُبِهِ ، فَيَجِدُهُ عَبْدُ اللَّهِ ، فَيَتَوَهَّمُ أَنَّهُ خَطُّهُ وَسَمَاعُهُ فَيَحْدُثُ بِهِ ، فَمِنْ نَاحِيَّتِهِ وَقَعَ الْمَنَاقِيرُ فِي أَخْبَارِهِ »^(٢).

وقال ابن حبان : « عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ كَاتِبُ اللَّيْثِ .. مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جَدًّا يَرُوي عَنْ الْأَنْبِيَاءِ مَا لَا يَشْبَهُ حَدِيثَ الثَّقَاتِ ، وَعِنْدَهُ الْمَنَاقِيرُ الْكَثِيرَةُ عَنْ أَقْوَامٍ مَشَاهِيرِ أُمَّةٍ ، .. وَإِنَّمَا وَقَعَ الْمَنَاقِيرُ فِي حَدِيثِهِ مِنْ قَبْلِ جَارٍ لَهُ رَجُلٌ سَوْءٌ »^(٣).

ولا شك أن هذا نوعٌ من التغفل ، وقد يزيد تغفيل المُحدث فيُحدّث من كُتُبٍ غيره وهو يظنُّه من كُتُبِهِ ، ويرتفعُ التغفيل إلى مقامٍ هو أشدُّ من ذلك وهو أن يُحدّث بالموضوعات والمناكير .

ولذلك قال زياد بن أيوب : « نَهَانِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ أَنْ أُرُوي حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) « تاريخ دمشق » لابن عساکر (٢٩/١٩٧-١٩٨) ، و« تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (١٥/١٠٤) .

(٢) « المجروحين » لابن حبان (٢/٤٠ رقم ٥٧٣) .

(٣) « المجروحين » لابن حبان (٢/٤٠ رقم ٥٧٣) .

صالح»^(١).

ولا شك أن هذا كله خشية الحديث الغريب كما قال إبراهيم النخعي عن أهل الحديث : « كَانُوا يَكْرَهُونَ غَرِيبَ الْحَدِيثِ وَالْكَلامِ »^(٢).

وعلى ذلك الخطيب وقال : « وَالْغَرَائِبُ النَّبِيَّ كَرَهُ الْعُلَمَاءُ الْاِسْتِغَالَ بِهَا ، وَقَطَعَ الْأَوْقَاتِ فِي طَلَبِهَا إِنَّمَا هِيَ مَا حَكَمَ أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ بِبُطْلَانِهِ ، لِكَوْنِ رِوَايَتِهِ مِمَّنْ يَضَعُ الْحَدِيثَ ، أَوْ يَدَّعِي السَّمَاعَ . فَأَمَّا مَا اسْتُغْرِبَ لِتَفَرُّدِ رَاوِيهِ بِهِ ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ ، فَذَلِكَ يَلْزَمُ كَتَبُهُ ، وَيَجِبُ سَمَاعُهُ وَحِفْظُهُ »^(٣).

ولذا سافر الأئمة النقاد إلى عبد الله بن صالح لمعرفة حقيقة هذا الحديث الغريب والتفرد في إسناده الذي هو مظنة للغلط ، وخاصة إذا كان راويه من أهل الصدق والأمانة لاحتمال أن يكون الحديث محفوظاً وأن الراوي لم يهمل بتفرده .

وهذا من باب ما قاله يزيد بن أبي حبيب : « إِذَا سَمِعْتَ الْحَدِيثَ فَانْشُدْهُ كَمَا تَنْشُدُ الضَّالَّةَ ، فَإِنْ عُرِفَ وَإِلَّا فَدَعِهِ »^(٤).

فهذا محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي ، أبو عبد الله النيسابوري الإمام الحافظ^(٥) روى عنه أبو صالح عبد الله بن صالح المصري وهو من شيوخه . وكان معه شيخه أحمد بن صالح المصري ، أبو جعفر الحافظ المعروف بابن الطبري^(٦).

(١) المرجع السابق (٤١/٢) .

(٢) أخرجه الراهزمزي في « المحدث الفاصل بين الراوي والواعي » (ص : ٥٦٥) والخطيب « الكفاية في علم الرواية » (ص : ١٤١) وفي « شرف أصحاب الحديث » برقم (٢٥٩) . وذكره أبو داود في رسالته لأهل مكة بصيغة الجزم .

(٣) « الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع » (١٦٠ / ٢) رقم (١٤٨٥) .

(٤) « رسالة أبي داود إلى أهل مكة » (ص : ٢٩) .

(٥) انظر ترجمته في « تهذيب الكمال » (٦١٧ / ٢٦) رقم (٥٦٨٦) .

(٦) انظر ترجمته في « تهذيب الكمال » (١ / ٣٤٠) رقم (٤٩) . وكان عالم بعلل الحديث ، وجرى بينه وبين أحمد بن حنبل مذكرات .

قال علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة أبو الحسن المعروف بعلان^(١) : قدم علينا محمد بن يحيى ومعه مائتا دينار فرأيته جاء يوماً إلى أبي صالح ومعه أحمد بن صالح فقال محمد بن يحيى لأبي صالح كاتب الليث : « يا أبا صالح والله ثم والله ما كانت رحلتي إلا إليك ، قال : ثم قال له : اخرج إلي حديث زهرة بن معبد عن ابن المسيب عن جابر من كتابك » ؟ فأجابه أبو صالح فقال : « والله لو كان في يدي ما فتحتها لك »^(٢) .

إذا فهذان إمامان ناقدان لم يعتبرا بتحديث عبدالله بن صالح من حفظه ؛ وإلا لقالا له : حدثنا بحديث حديث زهرة بن معبد عن ابن المسيب عن جابر . وإنما طلبا مسموعاته المكتوبة عن نافع بن يزيد عن زهرة بن معبد عن سعيد بن المسيب عن جابر .

وذلك لكي يتأكدا من صحة سماعه من نافع بن يزيد ، وأنه لم يكن التحديث من كتب الناس ، أو من وضع خالد بن نجیح المصري الذي كان يفتعل الأحاديث ويضعها في كتبه .

ولذلك كان الأئمة لا يقبلون من الراوي أن يحدث بمسموعه من أصول غيره ، إلا أن يُثبت سماعه على نفس ذلك الأصل .

ولما امتنع عبد الله بن صالح عن إخراج أصوله لهذين الناقلين قال فيه أحمد بن صالح : « منهم ليس بشيء ، وقال فيه قولاً شديداً » .

وقال علي بن المديني : « ضربت على حديث عبد الله بن صالح وما أروي عنه شيئاً » .

وقال عبد المؤمن بن خلف النسفي : سألت أبا علي صالح بن محمد ، عن أبي صالح

(١) انظر ترجمته في « تهذيب الكمال » (٢١ / ٥١ رقم ٤١٠١) .

(٢) « تاريخ دمشق » لابن عساکر (٢٩ / ١٨٤) .

كاتب الليث ، فَقَالَ : « عِنْدِي كَانَ يَكْذِبُ فِي الْحَدِيثِ »^(١) .

إذا هذه قرائن قوية تقتضي ببطلان ما تفرد به عبد الله بن صالح عن نافع بن يزيد ، وعليه فلا يصح الاحتجاج بمثل هذا الحديث ، ولا يقال كما قال الهيثمي : « رَوَاهُ الْبَزَّارُ ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ ، وَفِي بَعْضِهِمْ خِلَافٌ »^(٢) .
وكذلك ابن حجر قال : « رجاله موثقون »^(٣) .

الثالث : الإمام الحجة الناقد شيخ المحدثين محمد بن إسماعيل البخاري .

ماذا قال عن حديث مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه الذي رواه الإمام الثقة قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ ؟ ، قال : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ آخَرَ الظُّهْرِ حَتَّى يَجْمَعَهَا إِلَى الْعَصْرِ فَيُصَلِّيهِمَا جَمِيعًا ، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ زَيْغِ الشَّمْسِ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا ثُمَّ سَارَ ، وَكَانَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ الْمَغْرَبِ آخَرَ الْمَغْرَبِ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْعِشَاءِ ، فَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ الْمَغْرَبِ عَجَلَ الْعِشَاءَ فَصَلَّاهَا مَعَ الْمَغْرَبِ » .

قال البخاريُّ : قُلْتُ لِقُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ : مَعَ مَنْ كَتَبْتَ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدِيثَ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ؟ فَقَالَ : كَتَبْتُهُ مَعَ خَالِدِ الْمَدَائِنِيِّ ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ : وَكَانَ خَالِدُ الْمَدَائِنِيِّ هَذَا يُدْخِلُ الْأَحَادِيثَ عَلَى الشُّيُوخِ .

وَقَالَ أَبُو سَعِيدِ بْنِ يُونُسَ : لَمْ يَحْدِثْ بِهِ إِلَّا قُتَيْبَةَ وَيُقَالُ : إِنَّهُ غَلَطَ فِيهِ فَغَيَّرَ بَعْضُ الْأَسْمَاءِ ، وَإِنْ مَوْضِعُ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَبُو الزَّبِيرِ » .

قلت أخرج هذه القصة كلُّ من :

(١) انظر فيمن تكلم فيه في هذا الكتاب ص (٦٤ رقم ٢) .

(٢) « مجمع الزوائد ومنبع الفوائد » (١٠ / ١٦ رقم ١٦٣٨٣) .

(٣) « الإصابة في تمييز الصحابة » (١ / ١٦٥) .

أولاً : الحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيُّ ، قَالَ : « هَذَا حَدِيثٌ رُوِّتَهُ أُمَّةٌ ثَقَاتٌ ، وَهُوَ شَأْنُ الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ ، ثُمَّ لَا نَعْرِفُ لَهُ عِلَّةً نُعَلِّقُ بِهَا . فَلَوْ كَانَ الْحَدِيثُ عِنْدَ اللَّيْثِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ لَعَلَّلْنَا بِهِ الْحَدِيثَ ، وَلَوْ كَانَ عِنْدَ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ (لَعَلَّلْنَا بِهِ ، فَلَمَّا لَمْ نَجِدِ التَّعْلِيلَيْنِ (أَوْ الْعِلَّتَيْنِ) خَرَجَ عَنْ أَنْ يَكُونَ مَعْلُوبًا ، ثُمَّ نَظَرْنَا فَلَمْ نَجِدْ لِيَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ رَوَايَةَ ، وَلَا وَجَدْنَا هَذَا الْمَتْنَ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي الطُّفَيْلِ ، فَكُنَّا : الْحَدِيثَ شَاذًا .

وحدثونا عن أبي العباس الثَّقَفِيِّ قَالَ : كَانَ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ يَقُولُ لَنَا : عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِلَّةٌ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَعَلِيٌّ بْنُ الْمَدِينِيِّ وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَأَبِي بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبِي حَيْثَمَةَ ، حَتَّى عَدَّ قُتَيْبَةَ (سَبْعَةَ) أُسَامِيٍّ مِنْ أُمَّةِ الْحَدِيثِ كَتَبُوا عَنْهُ هَذَا الْحَدِيثَ .

قَالَ الْحَاكِمُ : فَأُمَّةُ الْحَدِيثِ إِذْ مَا سَمِعُوهُ مِنْ قُتَيْبَةَ تَعَجَّبْنَا مِنْ إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ ، ثُمَّ لَمْ يَبْلُغْنَا عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ أَنَّهُ ذَكَرَ لِلْحَدِيثِ عِلَّةً ، وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ وَلَا النَّسَائِيُّ عِلَّةً - وَهُمَا حَافِظَانِ - فَنَظَرْنَا فَإِذَا الْحَدِيثُ مَوْضُوعٌ ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ^(١) .

ثَانِيًا : الْبَيْهَقِيُّ فِي « السَّنَنِ الْكُبْرَى » وَقَالَ : « وَإِنَّمَا أَنْكَرُوا مِنْ هَذَا رَوَايَةَ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، فَأَمَّا رَوَايَةُ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ فَهِيَ مَحْفُوظَةٌ صَحِيحَةٌ »^(٢) .

الَّذِي أُرِيدُ أَنْ أُشِيرَ إِلَيْهِ هُنَا هُوَ : مَنْ تَابَعَ هَؤُلَاءِ الْأُمَّةِ النَّقَادِ أَمْثَالِ : الْبُخَارِيُّ وَالْحَاكِمُ وَالْبَيْهَقِيُّ وَأَبِي سَعِيدِ بْنِ يُونُسَ فِي تَعْلِيلِ هَذَا الْحَدِيثِ . وَخَاصَّةً أَنَّ الْبُخَارِيَّ وَقَفَ عَلَى عِلَّتِهِ الْحَقِيقَةِ كَمَا سَبَقَ فِي الْقِصَّةِ ، حَتَّى وَإِنْ كَانَ الرَّاوي فِيهَا ثِقَةً فَإِنَّ هَؤُلَاءِ

(١) « النكت على مقدمة ابن الصلاح » للزركشي (٢/ ١٣٦) .

(٢) (٣/ ٢٣٢ رقم ٥٥٢٩) ، و« معجم الشيوخ » للسبكي (ص: ١٦٨) .

النقاد يستظهرون في حديثه مما أدخل عليه ، لأنه ظنّه من حديثه ، فحدّث به ، وذلك بسبب صحبة من كان مُتّهماً بإدخال الأحاديث على الشيوخ كما مرّ الإشارة إلى ذلك .
ومن هؤلاء النقاد :

١- أبي داود قال : «ولم يرو هذا الحديث إلا قُتَيْبَةُ وَحْدَهُ»^(١) .

وقال : «هذا حديث مُنكرٌ وليس في جمع التّقديم حديث قائم»^(٢) .

٢- الترمذي قال : « وحديث مُعَاذٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ ، تَفَرَّدَ بِهِ قُتَيْبَةُ لَا نَعْرِفُ أَحَدًا رَوَاهُ عَنِ اللَّيْثِ غَيْرَهُ » وَحَدِيثُ اللَّيْثِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنْ مُعَاذٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَالْمَعْرُوفُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ حَدِيثٌ مُعَاذٍ ، مِنْ حَدِيثِ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنْ مُعَاذٍ ، « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ » ، رَوَاهُ قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَمَالِكٌ ، وَغَيْرٌ وَاحِدٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ »^(٣) .

٣- أبي حاتم ، لما سأله ابنه عبد الرحمن عن حديث قُتَيْبَةُ ؟ فَقَالَ : « كَتَبْتُ عَنْ قُتَيْبَةَ حَدِيثًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ - لَمْ أُصِبْهُ بِمِصْرَ عَنِ اللَّيْثِ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنْ مُعَاذٍ ، عَنِ النَّبِيِّ : أَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ ، فَجَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ . فَقَالَ : « لَا أَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدٍ ، وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّهُ دَخَلَ لَهُ حَدِيثٌ فِي حَدِيثِ »^(٤) .

فهذا حديثٌ عرف أبو حاتم أنّه لا أصل له ، رُغم أن قُتَيْبَةَ ثَقَّةٌ ثَبَتٌ . وَبَيْنَ أَبُو حَاتِمٍ إِعْلَالُ الْحَدِيثِ : بِأَنَّ قُتَيْبَةَ قَدْ أَخْطَأَ دَخَلَ لَهُ حَدِيثٌ فِي حَدِيثِ . مَعَ أَنَّ أَبَا حَاتِمٍ عَلَى تَعَنُّتِهِ فِي الرَّجَالِ قَدْ وَثَّقَ قُتَيْبَةَ . وَمَا حَمَلَهُ عَلَى إِعْلَالِ الْحَدِيثِ إِلَّا عِلْمُهُ بِحَالِهِ فِي

(١) « سنن أبي داود » ٨ / ٢ .

(٢) « التلخيص الحبير » (١٢٢ / ٢) .

(٣) « سنن الترمذي » ت شاكر (٢ / ٤٤٠) .

(٤) « علل الحديث لابن أبي حاتم » (٢ / ١٠٤ رقم ٢٤٥) .

هذا الحديث خاصة . مع أنه هنا يقول أبو حاتم : كتبتُ عن قُتَيْبَةَ حَدِيثًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ - لم أُصِبْهُ بِمِصْرَ عَنِ اللَّيْثِ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ . فهذا تصريحٌ من قُتَيْبَةَ أَنَّهُ رَوَى عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدِيثًا لَيْسَ بِمِصْرَ وَإِنَّمَا بِالرِّيِّ ، كما ذكر ذلك البيهقي في سننه^(١) .

وهذه علة تقدر في صحة حديث قُتَيْبَةَ كما قال أبو سعيد بن يونس : « وقد انفرد الغرباء عن الليث بأحاديث ليست عند المصريين عنه فمنها : حديث قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنِ أَبِي الطَّفِيلِ عَنِ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ : حديث الصلاة ، ليس بمصر أيضا ، وأحاديث أخر للغرباء عن الليث ليست بمصر »^(٢) .

وبيّن الخطيب كيف روى قُتَيْبَةَ بْنُ سَعِيدٍ هذا الحديث فقال : قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْأَشْجِ : سَأَلَ قُتَيْبَةَ : مَنْ أَخْرَجَ لَكُمْ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ مِنْ عِنْدِ اللَّيْثِ ؟ فَقَالَ : شَيْخٌ كَانَ يُقَالُ لَهُ : زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ . قَالَ الْخَطِيبُ مَعْلِقًا : « فَإِنْ لَمْ يَحْضُرِ الشَّيْخُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ ، فَيَنْبَغِي لِلطَّلَبِ أَنْ يُقَدَّمَ الْأَسْتِخْبَارَ عَنْ ذَلِكَ بَعْضَ حِفَاطِ الْحَدِيثِ قَبْلَ حُضُورِهِ الْمَجْلِسِ ، وَيَعْلَقَ أَطْرَافَ الْأَحَادِيثِ حَتَّى يَسْأَلَ الرَّاويَ عَنْهَا »^(٣) . وقد جعل الخطيب البغدادي هذا الأثر تحت باب : مَا يَنْبَغِي أَنْ يُسْأَلَ الرَّاويَ عَنْهُ مِنْ أَحَادِيثِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ يَتَعَمَّدُ لِنَكْدِهِ رِوَايَةَ نَازِلِ حَدِيثِهِ ، وَعَنِ الضُّعْفَاءِ مِنْ شُيُوخِهِ . وقال فيها : « فَيَنْبَغِي لِلطَّلَبِ أَنْ يُسْأَلَ الرَّاويَ عَنْ عِيُونِ أَحَادِيثِهِ الَّتِي تَبَتَّتْ أَسَانِيدُهَا ، وَتَقَدَّمَ سَمَاعُهَا لَهَا »^(٤) .

(١) « السنن الكبرى » (٢٣٢ / ٣) .

(٢) « تاريخ ابن يونس المصري » (١٨ / ١) رقم (١١٢١) ، وانظر « تاريخ دمشق » لابن عساکر (٣٤٣ / ٥٠) ، و « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (٢٤ / ٢٧١) .

(٣) « الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع » (١ / ٢٢٦) .

(٤) المصدر السابق (١ / ٢٢٤) .

فثبت بهذه القصة أن قُتَيْبَةَ بِنَ سَعِيدِ سَمِعَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنَ اللَّيْثِ بِوَسْطَةِ الْمَكَاتِبَةِ
وَالْمَنَاوِلَةِ الْمَقْرُونَةِ بِالْإِجَازَةِ حَتَّى جَعَلَهَا بَعْضُ الْعُلَمَاءِ بِمَنْزِلَةِ السَّمَاعِ وَهِيَ مِنْ طُرُقِ تَحْمُلِ
الْحَدِيثِ وَأَدَائِهِ ، وَقَدْ يُكَلِّفُ الْمَحْدَثَ غَيْرَهُ أَنْ يَكْتُبَ عَنْهُ بَعْضَ حَدِيثِهِ لِطَالِبٍ حَاضِرٍ
عِنْدَهُ لِيَنْقُلَهُ لِلطَّلِبَةِ وَهُوَ يَدْخُلُ فِي تَحْدِيثِ الشَّيْخِ مِنْ وَرَاءِ سِتَارٍ^(١) .

ولذا قال الإمام يحيى بن معين عن الليث بن سعد : « كان يتساهل في السماع
والشيوخ . وقال الأزدي : صدوق إلا أنه كان يتساهل »^(٢) . ولا شك أن هذه كلها قرائن
قوية تجعل العلة أو الخلل في حديث قُتَيْبَةَ عن الليث هو التَّحْدِيثُ مِنْ كُتُبِ النَّاسِ وإن
كان من كتاب الليث بن سعد ولكن بعد أن دَخَلَهُ مَا دَخَلَهُ كَمَا حَكَاهُ الْبَخَارِيُّ وَغَيْرُهُ .
ومن هنا يدخل الخلل على أحاديث الثقات .

قال ابن أبي حاتم : « خَالِدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْمَدَائِنِيُّ صَحِبَ اللَّيْثَ مِنَ الْعِرَاقِ إِلَى مَكَّةَ
وإلى مصر ، فلما انصرف كان يُحدث عن الليث بالكثير فخرج رجل من أهل العراق يقال
له : أحمد بن حماد الكذوا بتلك الكتب إلى مصر فعارض بكتب الليث فإذا قد زاد فيه
الكثير وغيره . قال أبو حاتم : فَتَرَكَ حَدِيثَهُ »^(٣) .

وسئل الإمام الناقد أبو زرعة عن خالد بن القاسم المدائني فقال :
« هو كذاب كان يُحدث الكتب عن الليث عن الزهري ، فكل ما كان الزهري عن
أبي هريرة جعله عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، وكل ما كان عن الزهري عن عائشة
جعله عن عروة عن عائشة متصلا »^(٤) .

وقال ابن حبان : « خَالِدُ الْمَدَائِنِيُّ أَبُو الْهَيْثَمِ كَانَ يُوَصَلُ الْمَقْطُوعَ وَيَرْفَعُ الْمُرْسَلُ

(١) « أصول الحديث » (ص ٢٤١) د محمد الخطيب .

(٢) « تهذيب التهذيب » (٨ / ٤٦٥) .

(٣) « علل الحديث » لابن أبي حاتم (٣ / ٣٤٧) . وانظر في (٢ / ٣٣٤) .

(٤) المرجع السابق (٣ / ٣٤٨) .

ويسند الموقوف ، وأكثر ما فعل ذلك بالليث بن سعد لا تحل كتابة حديثه . وقال أيضاً : « قَالَ يَحْيَى بْنُ حَبَّانَ : كَانَ خَالِدُ الْمَدَائِنِيِّ يَأْتِي اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ بِالرَّقَاعِ فِيهَا أَحَادِيثٌ قَدْ وَصَلَهَا فَيَدْفَعُهَا إِلَى اللَّيْثِ فَيَقْرَأُهَا لَهُ . قَالَ يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ : قُلْتُ لَهُ : لَا تَفْعَلْ فَإِنَّ هَذِهِ عَاقِبَتُهُ رَاجِعَةٌ عَلَيْكَ هَذَا ، إِنَّمَا هُوَ صَاحِبُ كِتَابٍ فَمَنْ نَظَرَ فِي كِتَابِهِ فَلَمْ يَجِدْ لِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ أَصْلًا رَجَعَ عَاقِبَةُ ذَلِكَ عَلَيْكَ . قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : فَمَنْ تَلَّكَ الْأَحَادِيثَ رَوَى عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ ، قِيلَ : عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ نَامَ بَعْدَ الْعَصْرِ فَاخْتَلَسَ عَقْلُهُ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ » اهـ^(١) . فانظر لهذه القصة كيف أن خالد المدائني يأتي الليث بن سعد بالرقاع فيها أحاديث قد وصلها فيدفعها إلى الليث فيقرأها له على أنها من حديثه .

إذاً مثل هذا لا تؤمن صحبته في رواية الأحاديث من الشيوخ وهذا ما جعل الأمام البخاري الناقد الفذ يستنكر حديث معاذ بن جبل لأنه لا يستبعد أن يكون الراوي وهو قتيبة بن سعيد سمع هذا الحديث من الليث بن سعد بعد أن وضع خالد المدائني لها أسانيد فكان الليث يحدث بالأحاديث من كتبه بعد أن أدخل خالد المدائني حديث معاذ بالإسناد الموضوع على الشيخ . أو جعل زيد بن الحباب هو الذي يحدث على أو عن قتيبة بن سعيد .

٤- : الخطيب لم يسعه إلا أن يقول : « لم يرو حديث يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الطفيل أحد عن الليث غير قتيبة ، وهو منكر جداً من حديثه ، ويرون أن خالد المدائني أدخله على الليث ، وسمعه قتيبة معه »^(٢) .

٥- قال الذهبي : « وأما النسائي ، فامتنع من إخراجها - أي حديث قتيبة - ؛

(١) « المجروحين » لابن حبان (٢٨٢/١ - ٢٨٣ رقم ٣٠٣) ، و« الضعفاء الكبير » للعقيلي (١٣/٢) .

(٢) « تاريخ بغداد » تحقيق بشار (٤٨١/١٤) .

لنكارته»^(١). وقال أيضا : « وَإِنَّمَا الْغَفْلَةُ وَقَعَتْ فِيهِ مِنْ قُتَيْبَةَ ، وَكَانَ شَيْخَ صِدْقٍ ، قَدْ رَوَى نَحْوًا مِنْ مِائَةِ أَلْفٍ ، فَيُغْتَفَرُ لَهُ الْخَطَأُ فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ »^(٢).

وبعد هذا التقرير من أئمة الشأن في الصناعة الحديثية من أهل الصنعة والنقد من المتقدمين مال جماعة من المتأخرين في التعقيب عليهم في إعلالهم لحديث قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ. ولا شك أن هذا فيه إخلال بمنهج المتقدمين من أهل الحديث باعتماد كثير من المتأخرين على ظواهر الأسانيد من حيث لا يشعرون ، ودخول علم المنطق في علوم الحديث من خلال كتب المصطلح المتأخرة خاصة وتطبيقها على النصوص ، وخاصة عند ظهور صحة الحديث بالنظر إلى ظاهر السند وال متن ، وفي هذه الحالة يبعد لدى الناظر احتمال وجود علة خفية ، ويكثر وقوعه ممن أكثر من الحكم على الأحاديث من المتأخرين في التصحيح بظواهر الأسانيد فحسب ، أو بتتبع الشواهد دون تمحيصها وتتبع عللها الخفية ، أو إهمال إعلال الأئمة لها اتكالا على قوة الطرق عنده وكثرة الشواهد^(٣).

وقبل أن أشير إلى هؤلاء المتأخرين من العلماء الذين خالفوا المتقدمين وأعقب عليهم؛ أنبه إلى قضية مهمة ، ومسألة ذكرها جمع من أهل الحديث المحققين حول حكم المتقدمين للأحاديث ، وأنه واجب علينا الرجوع إلى أقوالهم والاستفادة منها والتسليم لهم فيها في نقدهم وتعليقهم للأحاديث منهم : الحفاظ كالذهبي^(٤) ، وابن

(١) « سير أعلام النبلاء » (٩٠ / ٩) . وهذا يدل على الفرق عند المحدثين بين التحديث بالحديث وإخراجه في كتابه أو مصنفه .

(٢) المرجع السابق (٢٤ / ١١) .

(٣) انظر « قواعد العلل وقرائن الترجيح » لعادل الزرقي (ص : ٢٢) .

(٤) قال الذهبي : « وهذا في زماننا يَعْسُرُ نَقْدُهُ عَلَى الْمَحْدَثِ ، فَإِنَّ أَوْلَئِكَ الْأئِمَّةَ - كَالْبُخَارِيِّ وَأَبِي حَاتِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ - عَابَتُوا الْأَصُولَ ، وَعَرَفُوا عِلَلَهَا . وَأَمَّا نَحْنُ فَطَالَتْ عَلَيْنَا الْأَسَانِيدُ ، وَفُقِدَتِ الْعِبَارَاتُ الْمُتَيَقِّنَةُ . وَبِمِثْلِ هَذَا وَنَحْوِهِ ، دَخَلَ الدَّخْلُ عَلَى الْحَاكِمِ فِي تَصْرُفِهِ فِي « الْمُسْتَدْرَكِ » . انظر « الموقظة في علم مصطلح الحديث » للذهبي (ص : ٤٦) .

حجر^(١) ، وابن كثير^(٢) .

ولذلك قال ابن رجب - رحمه الله - : « فمن لم يأخذ العلم من كلامهم فأتته ذلك الخير كله مع ما يقع في كثير من الباطل متابعة لمن تأخر عنهم »^(٣) .

أما المتعقبون لأهل هذه الصنعة من المتأخرين الذين خالفوا صنيع المتقدمين في

إعلال حديث قتيبة بن سعيد فهم :

١- ابن القيم كما في « زاد المعاد »^(٤) .

٢- محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي كما في « أضواء البيان في إيضاح

القرآن بالقرآن »^(٥) .

٣- الألباني كما في « الإرواء »^(٦) « والسلسلة لصحيحة »^(٧) .

ولا أريد أن أتعب كلام هؤلاء الأئمة الأعلام من المتأخرين بقدر ما أريد أن أشير

قلت : فكيف وفي هذا الحديث قد وافق الحاكم المتقدمون ؟

(١) قال ابن حجر فقال في نكته على كتاب ابن الصلاح بعد كلام له حول تعليل المتقدمين لبعض الأحاديث قال : « وبهذا التقرير يتبين عظم موقع كلام الأئمة المتقدمين ، وشدة فحصهم وقوة بحثهم وصحة نظرهم وتقدمهم بما يوجب المصير إلى تقليدهم في ذلك والتسليم لهم فيه ، وكل من حكم بصحة الحديث مع ذلك إنما مشى فيه على ظاهر الإسناد كالترمذي كما تقدم وكأبي حاتم ابن حبان فإنه أخرجه في صحيحه ، وهو المعروف بالتساهل في باب النقد ، ولا سيما كون الحديث المذكور في فضائل الأعمال » . انظر « النكت على كتاب ابن الصلاح » (٢ / ٧٢٦) .

(٢) قال ابن كثير : « أما كلام هؤلاء الأئمة المنتصبين لهذا الشأن ، فينبغي أن يؤخذ مسلماً من غير ذكر أسباب ، وذلك للعلم بمعرفتهم واطلاعهم واضطلاعهم في هذا الشأن ، واتصافهم بالإنصاف والديانة والخبرة والنصح ، لا سيما إذا أطبقوا على تضعيف رجل أو كونه متروكاً أو كذاباً أو نحو ذلك .

فالمحدث الماهر لا يتخالجه في مثل هذا وقفة في موافقتهم ، لصدقهم وأمانتهم ونصحهم » انظر « الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث » (ص : ٩٥) .

(٣) « بيان فضل علم السلف على علم الخلف » (ص : ٦) .

(٤) (ص ٤٧٧) ، وانظر « إعلام الموقعين عن رب العالمين » (٩ / ٣) .

(٥) (١ / ٢٩٣) .

(٦) رقم (٥٧٨) .

(٧) برقم (١٦٤) .

إلى اختلاف المنهج الحديثي في نقد الأحاديث بين المتقدمين والمتأخرين ، وإلا قد تعقب الدكتور جمال بن محمد السيد الإمام ابن القيم في كتابه النفيس : « ابن قَيِّم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها »^(١) ، وبين ما له وما عليه فأجاد وأفاد .
وتعقب الشيخ الألباني الشيخ عبد الفتاح حمود سرور في كتابه الرائع : « النَّصِيحَة فِي تَهْذِيبِ السَّلْسَلَةِ الصَّحِيحَةِ »^(٢) ، وكذلك الشيخ صلاح الدين بن أحمد في كتابه : « كشف المعلول مما سَمِيَ بسلسلة الأحاديث الصحيحة »^(٣) .

وألخص التعقيبات على البخاري والحاكم وغيرهم بأن للحديث طرقاً أخرى .
فإنه يُقال لهم : أن تلك الطرق لَمْ تَذْكَرْ فِيهَا جَمْعَ التَّقْدِيمِ ، وما ورد فيها من أحاديث فهي إما ضعيفة أو موقوفة ، ولذا قال أَبُو دَاوُدَ : « هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لَيْسَ فِي تَقْدِيمِ الْوَقْتِ حَدِيثٌ قَائِمٌ »^(٤) .

قال ابن حجر : « أطلق الإمام أحمد والنسائي وغير واحد من النُّقَاد لفظ « المنكر » على مجرد التفرد ، لكن حيث لا يكون المتفرد في وزن من يُحكم لحديثه بالصحة بغير عاضد يعضده »^(٥) .

فاجتمع في هذا الحديث التفرد بالإسناد والتفرد بالمتن ، ولذا قال الترمذي : « وَحَدِيثٌ مُعَاذٌ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ ، تَفَرَّدَ بِهِ قُتَيْبَةُ لَا نَعْرِفُ أَحَدًا رَوَاهُ عَنِ اللَّيْثِ غَيْرَهُ » وَحَدِيثُ اللَّيْثِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنْ

(١) (٩٢/١) و(٣٣١ /٢) .

(٢) حديث (رقم ٢٧ ص ٩٢) .

(٣) حديث (رقم ٩ ص ٥١) .

(٤) وهي موجودة في رواية اللؤلؤي لسنن أبي داود أنه قال : « هذا حديثٌ منكرٌ . وليس في تقديم الوقت حديثٌ قائمٌ . وكذلك أثبتته عنه ابن حجر في التلخيص الحبير (٢/ ٤٩) .

(٥) « النكت على كتاب ابن الصلاح » (٢/ ٦٧٤) في النوع الرابع عشر : المنكر . قلت : إن التفرد عندهم ليس علة أصلية ، وإنما قرينة على العلة .

مُعَاذِ حَدِيثِ غَرِيبٍ وَالْمَعْرُوفِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ حَدِيثُ مُعَاذٍ، مِنْ حَدِيثِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ مُعَاذٍ، « أَنْ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَبَيْنَ الْمَغْرَبِ وَالْعِشَاءِ »، رَوَاهُ قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَمَالِكٌ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ ^(١).

ولا شك أن كلام الترمذي يؤكد ما قاله أبو سعيد بن يونس : « وقد انفرد الغرباء عن الليث بأحاديث ليست عند المصريين عنه فمنها : حديث قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ : حَدِيثُ الصَّلَاةِ ، لَيْسَ بِمِصْرَ أَيْضًا ، وَأَحَادِيثُ أُخْرٍ لِلْغُرَبَاءِ عَنِ اللَّيْثِ لَيْسَتْ بِمِصْرَ ^(٢) .

ومن هذا الباب أن يكون المتن مما يشتهر مثله عند رواة بلد الليث ، فيأتي راوي من بلد آخر ينفرد عنهم بهذا الحديث مع أن الحديث نبع من عندهم ، هذا مما يجعل الأئمة النقاد يرجحون جانبهم لأنهم أولى به . ويستغربونه من هذه الحيثية ، أن كيف لم يروه أهله . ولا شك أن هذا مبحث مهم لا يقدر عليه إلا مَنْ عاش مع الحديث وعلله وطرقه وألفاظ رواته السنين الطويلة ، مع ملازمة أهل الفهم به ، والعكوف عليه ، فيصير لديهم ملكة لا يعبر عنها بأمر سوى ما يهجم على قلوبهم ويسبق على ألسنتهم ^(٣) .

وللأسف فإن كثيراً من المتأخرين لم يفهموا معنى كلام هؤلاء الحفاظ – وليس هذا بالضرورة دائماً – فتجدهم يقولون : إن التفرد لا يضر لأن قتيبة ثقة ، وتفرد الثقة مقبول كما هو مُقَرَّرٌ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ ^(٤) ! .

(١) انظر ص (١٣٦) .

(٢) انظر ص (١٣٨) .

(٣) انظر « قواعد العلل وقرائن الترجيح » لعادل الزرقي (ص : ١٠٢) .

(٤) « إرواء الغليل » للألباني (٢٩/٣) .

فما معنى قول الأئمة في حديث هذا الثقة : أن حديثه مَوْضُوعٌ وشَادٌ ومُنْكَرٌ ، ودخَلَ لَهُ حَدِيثٌ فِي حَدِيثٍ ، وَغَرِيبٌ ، وَغَيْرَ مَحْفُوظٍ وَغَلَطُ ؟! إِلَّا أَنَّهُ حَدِيثٌ خَطَأٌ .^(١) .
قال الصنعاني : « وفي مقدمة صحيح مسلم وعلامة المنكر في حديث المحدث ما إذا عورضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم»^(٢) اهـ

أي مع وجود المخالفة ، كما في حديث قتيبة .

قال الإمام اللكنوي : « وَلَا تَظُنُّنْ مِنْ قَوْلِهِمْ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ أَنْ رَاوِيَهُ غَيْرَ ثِقَّةٍ ؛ فَكَثِيرًا مَا يُطْلَقُونَ النِّكَارَةَ عَلَى مُجَرَّدِ التَّفَرُّدِ وَإِنْ اصْطَلَحَ الْمُتَأَخَّرُونَ عَلَى أَنَّ الْمُنْكَرَ هُوَ الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ ضَعِيفٌ مُخَالَفًا لثِقَةٍ وَأَمَّا إِذَا خَالَفَ الثَّقَّةَ غَيْرَهُ مِنَ الثَّقَاتِ فَهُوَ شَادٌ »^(٣) .

وهذا يُفَسِّرُ لِكَ مَعْنَى قَوْلِ الْحَاكِمِ : « ثُمَّ نَظَرْنَا فَلَمْ نَجِدْ لِيَزِيدِ بْنِ

أَبِي حَبِيبٍ عَنِ أَبِي الطُّفَيْلِ رَوَايَةً ، وَلَا وَجَدْنَا هَذَا الْمَثْنَ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي الطُّفَيْلِ ، فَقُلْنَا : الْحَدِيثُ شَادٌ » .

ولاحظ لقول الحاكم : « بهذه السياقة » لأن هؤلاء الرواة المخالفين كلهم رووه بغير هذه السياقة .

قال الدكتور نور عتر : « لكن المتقدمين كثيراً ما يُطلقون النكارة على مجرد التفرد ، ولو كان الراوي ثقةً »^(٤) .

وأختم هذا المبحث المختصر بقول العلامة المحقق يحيى العلمي - رحمه الله -

(١) انظر « علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد » لحمزة الملباري (ص ١٤٤) .

(٢) « توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار » (٦ / ٢) .

(٣) « الرفع والتكميل » (ص : ٢٠٠) .

(٤) « منهج النقد في علوم الحديث » (ص : ١١٤) .

وخاصة حينما قال في رده على من ردّ على المتقدمين في تضعيف حديث قتيبة بن سعيد .
فقال الألباني : « فمردودٌ إذ لا دليل عليه إلا الظن ، والظن لا يُغنى عن الحق شيئاً ، ولا يُردُّ به حديث الثقة ! ولو فُتِحَ هذا الباب لم يسلم لنا حديث »^(١) .
قال الإمام المعلمي : « إذا استنكر الأئمة المحققون المتن ، وكان ظاهر السند الصحة ، فإنهم يتطلبون له علة ، فإذا لم يجدوا علة قادحة مطلقاً حيث وقعت ، أعلوه بعلة ليست بقادحة مطلقاً ، ولكنهم يرونها كافيةً للقبح في ذاك المنكر » .
ثم ذكر المعلمي أمثلةً على ذلك منها : « ومن ذلك : إشارة البخاري إلى إعلال حديث الجمع بين الصلاتين : بأن قتيبة لما كتبه عن الليث كان معه خالد المدائني ، وكان خالد يدخل على الشيوخ . وقال قبل ذلك : « قد تتوافر الأدلة على البطلان ، مع أن الراوي الذي يصرح الناقد بإعلال الخبر به ، لم يُتهم بتعمد الكذب ، بل قد يكون صدوقاً فاضلاً ، ولكن يرى الناقد أنه غلط أو أنه أدخل عليه الحديث » .
ثم قال : « وحجتهم في هذا : أن عدم القبح بتلك العلة مطلقاً إنّما بُني على أن دخول الخلل من جهتها نادرٌ ، فإذا اتفق أن يكون المتن منكراً ، يغلب على ظن الناقد بطلانه ، فقد يحقق وجود الخلل ، وإذا لم يوجد سبب له إلا تلك العلة ؛ فالظاهر أنّها هي السبب ، وأن هذا من ذاك النادر الذي يجيء الخلل فيه من جهتها ، وبهذا يتبين : أن ما يقع ممن دونهم من التعقّب بأن تلك العلة غير قادحة ، وأنهم قد صححوا ما لا يُحصى من الأحاديث مع وجودها فيها إنّما هو غفلة عما تقدم من الفرق » اهـ^(٢) .

(١) « إرواء الغليل » (٢٩/٣) .

(٢) « الفوائد المجموعة » ص (٨) .

الرابع : أبو بكر أحمد بن عمرو البزار .

نقل جمال الدين أبو محمد عبد الله الزيلعي^(١) حديث ابن لهيعة فقال : « وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي سُنَنِهِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهَيْعَةَ ثَنَا قَيْسُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ حَدِيثِ الصَّنَعَانِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِابْنِ مَسْعُودٍ لَيْلَةَ الْجِنِّ : « مَعَكَ مَاءٌ؟ » قَالَ : لَا ، إِلَّا نَبِيذٌ فِي سَطِيحَةٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ صَبَّ عَلَيَّ » فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ فَتَوَضَّأَ بِهِ ، انْتَهَى .

وَوَظَّاهُ هَذَا اللَّفْظُ يَقْتَضِي أَنَّهُ مُسْنَدُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، لَكِنَّ الطَّبْرَانِيَّ فِي مُعْجَمِهِ جَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَكَذَلِكَ الْبَزَّازُ فِي مُسْنَدِهِ وَلَفْظُهُمَا بِالْإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ وَضَّاءُ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ بِنَبِيذٍ ، فَتَوَضَّأَ ، وَقَالَ : « مَاءٌ طَهُورٌ » . اهـ . قَالَ الْبَزَّازُ : « هَذَا حَدِيثٌ لَا يَتَّبَعُ ، لِأَنَّ ابْنَ لَهَيْعَةَ كَانَتْ كُتُبُهُ قَدْ احْتَرَقَتْ ، وَبَقِيَ يَقْرَأُ مِنْ كُتُبِ غَيْرِهِ ، فَصَارَ فِي أَحَادِيثِهِ مَنَاقِيرٌ ، وَهَذَا مِنْهَا » . وَرَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي سُنَنِهِ وَقَالَ : « تَفَرَّدَ بِهِ ابْنُ لَهَيْعَةَ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ ، وَيُنْظَرُ لَفْظُهُ »^(٢) .

الخامس : الشيخ الألباني .

في « السلسلة الضعيفة »^(٣) قال عن حديث : « إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْبُدِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَاعِظًا مِنْ نَفْسِهِ يَأْمُرُهُ وَيَنْهَاهُ » : « ضَعِيفٌ ، أَخْرَجَهُ الدِّيْلَمِيُّ فِي « مَسْنَدِ الْفَرْدُوسِ » (ص ٩٣ - زهر الفردوس) مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ الْفَقِيهِ : حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ : حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ (بِيضٍ بِالْأَصْلِ) وَأَبُو حَاتِمٍ قَالَا :

(١) ت : ٧٦٦٢ هـ « نصب الراية » (١ / ١٤٧) .

(٢) « مسند البزار = البحر الزخار » (٤ / ٢٦٨ رقم ١٤٣٧) .

قلت : وانظر ترجمة ابن لهيعة في هذا الكتاب (ص ٦٨) .

(٣) رقم (٢١٢٤) .

حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد عن ابن سيرين عن أم سلمة قالت : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف عندي ؛ فإن القاسم بن أبي صالح^(١) هذا فيه كلام ، أورده الحافظ في « اللسان » ، وسمى أباه : بندار بن إسحاق بن أحمد الزرار الحذاء ، وقال : « روى عن أبي حاتم الرازي وإبراهيم بن ديزل وغيرهما ، روى عنه إبراهيم بن محمد بن يعقوب ، وصالح بن أحمد الحافظ ، وأبو بكر بن لال الفقيه . قال صالح : « كان صدوقاً متقناً لحديثه ، وكُتِبَ صحاح بخطه ، فلما وقعت الفتنة ، ذهب عنه كُتُبُه ، فكان يقرأ من كُتُب النَّاسِ ، وكف بصره ، وسمع المتقدمين عنه أصح » .

وقال عبد الرحمن الأنماطي : « كنت أتهمه بالميل إلى التشيع » .

توفي سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة .

قلت : وتوفي أبو بكر الفقيه - وهو المشهور بابن لال - سنة (٣٩٨) ، فبين وفاتيهما ستون سنة ، فيحتمل أن يكون سمع منه أخيراً بعد زهاب كُتُبِه^(٢) . اهـ .

السادس : الشيخ طارق بن عوض الله .

في كتابه « الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات »^(٣) .

قال عن حديث مُصْعَبِ بْنِ سَلَامٍ ، عن شُعْبَةَ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا طَلَّقَ حَفْصُ بْنُ الْمَغِيرَةِ امْرَأَتَهُ فَاطِمَةَ ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لِرِزْوَجِهَا : « مَتَّعَهَا » ، قَالَ : لَا أَجِدُ مَا أُمَّتُّهَا بِهِ ، قَالَ : « فَإِنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ الْمَتَاعِ ، مَتَّعَهَا وَلَوْ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ » . أخرجه البيهقي من طريق علي بن عبد الصمد ، عن الوليد بن

(١) انظر ترجمته في هذا الكتاب (ص ٧٧) .

(٢) (١٤٣/٥) .

(٣) (ص : ٤٤٠) .

شُجَاعِ السَّكُونِيِّ ، عَنْ مُصْعَبٍ بِهِ^(١) .

ورواه : الخطيبُ من طريق أبي الفتح الأزديّ ، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سُهَيْلِ الحَصِيْبِ ، عن الوليدِ به .

قال الأزديُّ : « لم يكن هذا الشيخ - يعني : الحصيبَ - مرضياً ؛ سرقةً ، هو عند عليّ بن أحمد بن النضر ؛ وأصله عن شعبة باطلٌ ، إنّما هو عن الحسن بن عمارة »^(٢) . قال طارق بن عوض : « وقد تعقب الأزديُّ الشيخ الألباني^(٣) فقال : « كذا قال الأزديُّ ، وهو مردودٌ بمتابعة عليّ بن عبد الصمد الثقة لمحمد بن عليّ بن الحصيب ؛ فانفتت شبهة سرقة ، واندفع إعلال الأزديّ إياه بالسرقة ، ولاسيما والأزديّ نفسه متكلّم فيه ، على حفظه » اهـ .

قال طارق : « قلت : وفي هذا التعقيب نظرٌ ؛ من وجوه :

الأول : أنّ رواية الحصيب ، إنّما جاءت من طريق الأزديّ ؛ فالخطيبُ يرويها عن الأزديّ عنه ، فإذا كان الأزديُّ « متكلماً فيه » فكيف يُعتمدُ على روايته ؛ لإثبات متابعة الحصيب لعليّ بن عبد الصمد ؟ . وإذا ردّ نقد الأزديّ للرواية لكونه « متكلماً فيه » ، فمن باب أولى أن تُردّ روايته ، فلا يُعتمدُ عليها في إثبات تلك المتابعة .

الثاني : دفعُ اتهام الأزديّ للحصيب بسرقة هذا الحديث ، بمجرد متابعة عليّ بن عبد الصمد الثقة له ، لا يستقيم ؛ لما ذكرناه سابقاً من أنّ المتابعة لا تنفع السارق ، ولا تدفعُ عنه تهمّة السرقة ، بل تؤكدُها . والأزديّ نفسه يعلم أنه لم يتفرد ، فقد ذكر في كلامه أن الحديث عند علي بن أحمد بن النضر ، ومع ذلك اتهم الحصيب بسرقة ،

(١) « السنن الكبرى » (٤٢٠/٧ رقم ١٤٤٩٣) ، وفي « السنن الصغير » (٧٨/٣ رقم ٢٥٥٥) .

(٢) « تاريخ بغداد » ت بشار (٤/١٢٢ رقم ١٣٠٢) .

(٣) « السلسلة الصحيحة » رقم (٢٢٨١) .

فكأنه يرى أنه إنما سمعه منه ، ثم ادعى سماعه من الوليد .

الثالث : أن الأزدي لا ينازع في صحة الرواية عن مصعب ابن سلام ؛ إنما ينازع في سماع بعض من دونه في الإسناد له من شيخه ، وهذا - بطبيعة الحال - نقد جزئي للرواية ، أما أصل الرواية ، فقد أعلنها بما يقدح في أصل صحة الحديث ، وذلك بقوله : « وأصله عن شعبة باطل ؛ إنما هو عن الحسن بن عمار » .

يعني : أنه مقلوب ؛ قلبه مصعب بن سلام ، فليس هو من حديث شعبة ، بل من حديث الحسن بن عمار المتروك ، وهذا يقدح في الحديث من أصله . ولا يقال : إن هذا زعم ، لا يقوم على دليل . لأن مصعب بن سلام معروف بهذا النوع من القلب في الأسانيد .

قال الإمام أحمد : « انقلبت عليه أحاديث يوسف بن صهيب ، جعلها عن الزبرقان السراج ، وقدم ابن أبي شيبة مرة ، فجعل يذكر عنه أحاديث عن شعبة ، هي أحاديث الحسن بن عمار ؛ انقلبت عليه أيضاً » . وقال ابن معين : « صدوق ؛ كان هاهنا - يعني : ببغداد - ، فأعطوه كتاباً للحسن بن عمار ، فحدث به عن شعبة ، ثم رجع عنه » . وقال أبو بكر بن أبي شيبة : « مصعب بن سلام ؛ تركنا حديثه ، وذلك أنه جعل يُملي علينا عن شعبة أحاديث : حدثنا شعبة ، حدثنا شعبة ! فذهبت إلى وكيع ، فألقيتها عليه .

قال : من حدثك بهذا ؟ فقلت : شيخ هاهنا . قال : هذه الأحاديث كلها حدثنا بها الحسن بن عمار ؛ فإن الشيخ قد نسخ حديث الحسن بن عمار في حديث شعبة ! » . قلت : فأنت ترى أن الأزدي لم يتفرد بقوله : « أصله عن شعبة باطل ، وإنما هو عن الحسن بن عمار » ، حيث إن هؤلاء الأئمة قد سبقوه إلى هذا القول إجمالاً^(١) .

(١) « الإرشادات في تقوية الأحاديث » (ص : ٤٣٩ - ٤٤٢) .

السابع : الشيخ علي حسن الحلبي .

في كتابه « دلائل التحقيق لإبطال قصة الغرائيق رواية ودراية »^(١) .

قال عن حديث لما نزلت هذه الآية : ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ ﴾ قرأها رسول الله ﷺ ، فقال : { تلك الغرائيق العلى ، وإن شفاعتهن لثرتجى } . فسجد رسول الله ﷺ . فقال المشركون : أنه لم يذكر آلهتكم قبل اليوم بخير ، فسجد المشركون معه ، فأنزل الله : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ ﴾ ... إلى قوله : ﴿ عَذَابٌ يَوْمٍ عَقِيمٍ ﴾ . حدثنا ابن بشار ، قال : ثنا محمد بن جعفر ، قال : ثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال : (وذكره)^(٢) .

هو مرسل هكذا .

وابن بشار ؛ اسمه محمد ، ولقبه بُندار^(٣) - وهي كلمة فارسية تعني التاجر - وهو ثقة إمام ؛ ولكنه كان يقرأ من كل كتاب ، مما جعل بعض أهل العلم يستنكر شيئاً من أفراده . وليس من شك أن قصة الغرائيق هذه منها فهي ملحقة بها !! « اهـ .

الثامن : محمد بن عوض القرشي .

في كتابه : « إزالة الهموم في تضعيف حديث : من لم يفد إليّ كل خمسة أعوام لمحروم »^(٤) .

قال عن حديث : « إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : إِنَّ عَبْدًا أَصْحَحْتُ لَهُ جِسْمَهُ وَأَوْسَعْتُ عَلَيْهِ

(١) صفحة (٩٦) .

(٢) انظر هذا الحديث في « تفسير الطبري = جامع البيان » تحقيق شاکر (١٨/٦٦٦) .

(٣) انظر ترجمته في صفحة (٥٥) من هذا الكتاب .

(٤) (ص ٥١) .

الرُّزْقَ وَالْمَعِيشَةَ يَمْضِي عَلَيْهِ خَمْسَةَ أَعْوَامٍ لَا يَفِدُ إِلَيَّ إِنَّهُ لَمَحْرُومٌ»^(١) : صححه الألباني في « سلسلة الأحاديث الصحيحة »^(٢) وفي تصحيحه نظر .

قال الألباني : « عن قيس بن الربيع عن عباد بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة به . أخرجه الخطيب في « الموضح » (١ / ١٥٢) وعباد اسمه عبد الله بن أبي صالح لين الحديث كما في « التقريب » ومثله قيس بن الربيع ، وضعفهما من قبل حفظهما ، فمثلهما يستشهد بحديثه . وجملة القول : إن الحديث صحيح قطعاً بمجموع هذه الطرق . اهـ .

قلت - محمد بن عوض - : « اتبع الألباني أبو إسحاق الحويني في كتابه » الأحاديث القدسية الأربيعينية »^(٣) في تقوية حديث أبي هريرة من طريق صدقة بن يزيد . وقد سها الألباني وأبو إسحاق عن ذكر حقيقتين مهمتين وهما :

- حقيقة الإسناد لهذه المتابعة .

- وحقيقة المتن .

أما حقيقة الإسناد ؛ فلماذا لا يكون من طريق مُحَمَّد بن عُمَان بن أَبِي شَيْبَةَ^(٤) كما قال الخطيب أَخْبَرَنَا عبد الملك بن مُحَمَّد ابن عبد الله الوَاعِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ ابْنِ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَانَ الْعَبْسِيُّ حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ عَنْ عِبَادِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَذَكَرَهُ .

وبهذا الإسناد يكون هذا الحديث ضعيفاً جداً لا تقوم به حجة وهو للوضع أقرب

ومتنه منكرٌ وذلك للأسباب الآتية :

(١) انظر تخريجه في كتاب « إزالة الهموم في تضعيف حديث : من لم يفد إليّ كل خمسة أعوام لمحروم » (ص ١٢) .

(٢) (٤ / ٢٢١ رقم ١٦٦٢) .

(٣) (ص : ٨٩) .

(٤) انظر ترجمته في هذا الكتاب (ص ٨٤) .

السبب الأول : مُحَمَّدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ متهم بالتحديث من كُتِبَ النَّاسُ
وَيَدَّعِيهَا لِنَفْسِهِ وَيَقْلِبُ هَذَا عَلَى هَذَا ، بل يسرق حديث الناس وَيَضَعُ الْحَدِيثَ وَيَحِيلُ
على أقوام بأشياء ليست من حديثهم ، وهو كذّاب يجيء عن قوم بأحاديث ما حدثوا بها
قط ، ويزيد في الأسانيد ويوصل ، ولذلك قالوا عنه : عَصَا مُوسَى ، يَنْتَلِقُ مَا يَأْفِكُونَ .
وقال محمد بن أحمد العدوي : محمد بن عثمان كذّاب مذ كان ، متى سمع هذه الأشياء
التي يدعيها ؟ .

نعم فبين وفاة عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُمَانَ الْعَبْسِيِّ ما يقارب سبعا وستين سنة
أي أنه روى هذا الحديث قبل البلوغ أو قريبا منه .

ولذا استنكر الألباني على الذهبي تصحيحه حديث : « أبغض الحلال إلى الله
الطلاق » أخرجه الحاكم من طريق مُحَمَّدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، وقال : « صحيح
الإسناد ! » ، وزاد عليه الذهبي فقال : « قلت : على شرط مسلم » .

قال الألباني : « كذا قالوا ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ فِيهِ اخْتِلافٌ كَثِيرٌ ،
تراه في « الميزان » للذهبي ، وفي غيره . وحسبك هنا أن الذهبي نفسه قد أورده في «
الضعفاء » وقال : « كَذَّبَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ ، وَوَقَفَهُ صَالِحُ جَزْرَةَ » ؛ فَمِثْلُهُ كَيْفَ يُصَحِّحُ
حَدِيثَهُ ؟ ! لاسيما وقد خالف في وصله أبا داود صاحب « السنن » كما رأيت ، وظني أن
الذهبي لم ينتبه لهذه المخالفة ، وإلا لما صححه » اهـ^(١) .

قلت : كذا قال - أي الألباني وأبو إسحاق - فكيف بمثل مُحَمَّدُ بْنُ عُمَانَ
يُستشهد بحديثه وحسبك هنا أن الذهبي نفسه قد أورده في « الضعفاء » وقال : « كَذَّبَهُ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ » وَذَكَرَ جَمْعَ مِنَ الْأَيْمَةِ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ مِنَ كُتُبِ النَّاسِ ؛ فَمِثْلُهُ كَيْفَ
يُصَحِّحُ حَدِيثَهُ ؟ ! لاسيما وقد خالف مُحَمَّدُ بْنُ عُمَانَ فِي وَصَلِهِ صَاحِبًا

(١) « إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل » (١٠٧/٧) .

العلل أبا حاتم وأبا زرعة الذين ذكروا أن هذا الحديث موقوف .

السبب الثاني : قيس بن الربيع الأسدي ، أبو محمد .

فهذا توثيق بعض الأئمة له حينما كان شاباً ، ولكن حينما كبر صار يغرب كثيراً ويُلقن من ابنه الذي كان يدسُّ الحديث في كُتُبِ أبيه وهو لا يشعر كما قال أبو داود : « إِنَّمَا أُتِيَ قَيْسٌ مِنْ قِبَلِ ابْنِهِ ، كَانَ يَأْخُذُ حَدِيثَ النَّاسِ فَيُدْخِلُهَا فِي فَرْجِ كِتَابِ قَيْسٍ وَلَا يَعْرِفُ الشَّيْخَ ذَلِكَ »^(١) .

قال ابن حبان : « قد سبرت أخبار قيس بن الربيع من رواية القدماء والمتأخرين وتتبعتها ؛ فرأيتُه صدوقاً مأموناً حيثُ كان شاباً فلماً كبر ساءَ حفظه وامتنحن بآبن سوء فكان يدخل عليه الحديث فيجيب فيه ثقةً منه بآبنه ، فلماً غلب المناكير على صحيح حديثه ولم يتمييز استحق بجانبته عند الاحتجاج ، فكل من مدحه من أئمتنا وحث عليه كان ذلك منهم لما نظروا إلى الأشياء المستقيمة التي حدثت بها عن سماعة ، وكل من وهاه منهم فكان ذلك لما علموا مما في حديثه من المناكير التي أدخل عليه ابنه وغيره .

قال عفان : كنت أسمع الناس يذكرون قيساً فلم أدر ما علتة فلماً قدمنا الكوفة أتيناها فجلسنا إليه فجعل ابنه يلقنه ويقول له : حصين ، فيقول : حصين . فيقول رجل آخر : ومغيرة ، فيقول : ومغيرة . فيقول آخر : والشيباني ، فيقول : والشيباني .

أخبرنا مكحول قال : سمعتُ جعفر بن أبان يقول : سألت ابن نمير عن قيس بن الربيع ، فقال : إن الناس قد اختلفوا في أمره وكان له ابن فكان هو آفته نظر أصحاب الحديث في كُتُبِهِ فأنكروا حديثه وظنوا أن ابنه غيرها »^(٢) .

ولذلك ترك حديثه الأئمة الكبار أمثال يحيى القطان وابن مهدي والنسائي وقال

(١) « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » للمزي (٣٤ / ٢٤) .

(٢) « المجروحين » (٢ / ٢١٦ رقم ٨٨٧) .

أحمد بن حنبل : قيس ابن الربيع : روى أحاديث منكراً . وَعَوْنُ بَنِي سَلَامٍ روى هذا الحديث عن قيس بن الربيع في آخر عمره .

فكيف يقال بعد هذا البيان : « وضعفهما من قبل حفظهما ، فمثلهما يستشهد بحديثهما . وجملة القول : إن الحديث صحيح قطعاً بمجموع هذه الطرق » .

بل هذا الحديث منكر قطعاً بمجموع هذه الطرق ومحاولة تقوية الحديث بمجموع هذه الطرق فيه شيءٌ مِنَ التَّعَسُّفِ ، وقد قال الدارقطني : « لا يصح منها شيء » اهـ^(١) .



(١) انظر « إزالة الهموم في تضعيف حديث : من لم يفد إليّ كل خمسة أعوام لمحروم » (ص ٥١ - ٦٣) .

المبحث الخامس

تطبيق عملي لهذه القاعدة

في هذا المبحث سيظهر للقارئ مدى صعوبة هذا العلم ، ومدى أهميته ، وقد يكون عند بعض الناس إلهاماً كما قال أحدهم لأهل هذه الصنعة : « أَشْهَدُ أَنَّ هَذَا الْعِلْمَ إِلْهَامٌ »^(١).

وقد يكون عند البعض الآخر من الجهلة كِهانة كما قال عبد الرحمن بن مهدي :
« إِنكَارُنَا لِلْحَدِيثِ عِنْدَ الْجَهَّالِ كِهَانَةٌ »^(٢).

ولكن حسبي أن أكون - ولو في هذا المبحث - كما قال أبو عبد الله بن منده : « إِنَّمَا خَصَّ اللَّهُ بِمَعْرِفَةِ هَذِهِ الْأَخْبَارِ نَفَرًا يَسِيرًا مِنْ كَثِيرٍ مِمَّنْ يَدْعِي عِلْمَ الْحَدِيثِ »^(٣).
ولذا كان يقول سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ - رحمه الله - : « الْمَلَائِكَةُ حُرَّاسُ السَّمَاءِ ، وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ حُرَّاسُ الْأَرْضِ »^(٤).

وان طالب الحديث ليفخر أن يكون كما قال ابن المبارك حينما سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الْمَصْنُوعَةِ !! ، قَالَ : « تَعِيشُ لَهَا الْجَهَابِدَةُ »^(٥).

والآن مع التطبيق العملي لما ثبت أنه من مبحث التحديث من كُتُبِ النَّاسِ :
روى البيهقي أثراً فقال : أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِيُّ ، نَا الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، نَا يُوْسُفُ بْنَ يَعْقُوبَ ، نَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ ، نَا شُعْبَةَ ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ

(١) « الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع » للخطيب البغدادي (٢/ ٢٥٦ رقم ١٧٧٧) .

(٢) انظر « علل ابن أبي حاتم » (١/ ١٠) .

(٣) انظر « شرح علل الترمذي » ابن رجب (٢/ ٣٣٩) .

(٤) انظر « شرف أصحاب الحديث » للخطيب رقم (٨٠) .

(٥) انظر « الكامل في ضعفاء الرجال » لابن عدي (١/ ١٩٢) .

قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ ابْنَ جُبَيْرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، قُلْتُ : أَمِيرِي أَمْرُهُ
بِالْمَعْرُوفِ ، وَأَنْتَاهَا عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ : « إِنْ خِفْتَ أَوْ خَشِيتَ أَنْ يَفْتُلِكَ ، فَلَا » .

قلت : روى هذا الأثر عن مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ أَرْبَعَةَ :

الأول : شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ الْوَرْدِ الْعَتَكِيِّ الْأَزْدِيِّ^(١) .

الثاني : حَفْصُ بْنُ عُمَرَ .

الثالث : الْوَضَّاحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيُّ أَبُو عَوَانَةَ^(٢) .

الرابع : جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ قُرْطِ الضَّبِيِّ^(٣) .

وانفرد أَبُو عَوَانَةَ وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَحَفْصُ بْنُ عُمَرَ بِزِيَادَةِ فِي الْمَتْنِ : « فَإِنْ

كُنْتَ وَلَا بُدَّ فَاعِلًا ، فَمِيمًا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ » . وَزَادَ أَبُو عَوَانَةَ : « وَلَا تَغْتَبِ إِمَامَكَ » ، أَخْرَجَ

هَذِهِ الزِّيَادَةَ كُلُّهَا مِنْ :

١- ابن أبي الدنيا في « الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

بْنُ بَكَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ،

قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَمْرُ السُّلْطَانِ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْتَاهَا عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ : « إِنْ خِفْتَ أَنْ

يَفْتُلِكَ فَلَا » ، قَالَ : ثُمَّ عُدْتُ ، فَقَالَ لِي مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ عُدْتُ ، فَقَالَ لِي مِثْلَ ذَلِكَ ،

وَقَالَ : « إِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَمِيمًا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ »^(٤) .

٢- سعيد بن منصور في : « التفسير من سننه »^(٥) ، ومن طريقه البيهقي في «

شعب الإيمان »^(٦) قَالَ : نَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ نَا أَبُو عَوَانَةَ ، وَجَرِيرٌ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ

(١) أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » (١٠/٧٣ رقم ٧١٨٥) .

(٢) تقدمت ترجمته برقم (١٣ صفحة ٦١) .

(٣) تقدمت ترجمته برقم (٢ صفحة ٤٤) .

(٤) (ص : ١١٣ رقم ٨٠) .

(٥) (٤ / ١٦٥٧ رقم ٧٤٦) .

(٦) (١٠/٧٣ رقم ٧١٨٦) .

إِسْحَاقُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَمْرُ إِمَامِي بِالْمَعْرُوفِ ؟ قَالَ : «
إِنْ خَشِيتَ أَنْ يَقْتُلَكَ فَلَا ، فَإِنْ كُنْتَ وَلَا بُدَّ فَأَعْلِمَا ، ففِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ» . وَزَادَ أَبُو عَوَانَةَ : «
وَلَا تَغْتَبُ إِمَامَكَ » أَوْ « وَلَا تَعِبُ إِمَامَكَ » .

٣- : ابن أبي شيبة في مصنفه^(١) قال : جَرِيرٌ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ
سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَمْرُ أَمِيرِي بِالْمَعْرُوفِ ؟ قَالَ : «
إِنْ خِفْتَ أَنْ يَقْتُلَكَ فَلَا تُؤْتِبِ الْإِمَامَ ، فَإِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَأَعْلِمَا فِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ » .

قلت : فهذه الزيادة لا تصح عن ابن عباس ، وهي شاذة وذلك للأسباب التالية :

السبب الأول :

أن هذه الزيادة تضمنت أو أفادت حكماً زائداً على مقتضى النص المزيد عليه ، في
حين لا دلالة ظاهرة على هذا الحكم - الزائد - في ظاهر النص المزيد عليه . بل لكون
هذه الزيادة مغيرة لحكم النص بما يشبه تقيد^(٢) ، أو تخصيص عموم بما يقتضي زيادة
حكم على كل نصوص الكتاب والسنة^(٣) .

ومثل هذه الزيادة النفيسة لا تخفى على رجل من أتباع التابعين ، وأمير المؤمنين

(١) (٧ / ٤٧٠ رقم ٣٧٣٠٧) .

(٢) انظر « الزيادة على النص » للدكتور سالم الثقفي ص (٢١، ١٩) .

(٣) قال الرازي : « لَوْ جَوَزْنَا تَخْصِيصَ عُمُومِ الْكِتَابِ بِخَبَرِ الْوَاحِدِ [قلت : هو يعني بحديث الرسول ﷺ من طريق
صحابي واحد فكيف بحديث صحابي لم يصح أصلاً القول عنه] ، وَالْكَلامُ فِيهِ مَذْكَورٌ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ ، ثُمَّ هَاهُنَا
دَقِيقَةٌ وَهِيَ أَنَّ تَطْرُقَ التَّخْصِيصِ إِلَى الْعَامِّ يُفِيدُ نَوْعَ ضَعْفٍ ، فَلَوْ خَصَّصْنَا هَذَا الْخَبَرَ بِبَعْضِ الصُّورِ فَحِينَئِذٍ يَتَوَالَى
عَلَيْهِ أَسْبَابُ الضَّعْفِ ، فَإِنْ كَوَّنَهُ خَبَرٌ وَاحِدٌ يُوجِبُ الضَّعْفَ وَكَوَّنَهُ عَلَى مُصَادَمَةِ الْكِتَابِ [قلت : وأحاديث
الرسول ﷺ العامة التي لم يأت ما يخصصها البتة] سَبَبٌ آخَرٌ وَكَوَّنَهُ مَخْصُوصًا سَبَبٌ آخَرٌ ، فَلَوْ خَصَّصْنَا عُمُومَ
الْكِتَابِ [قلت : والسنة] بِهِ لَكُنَّا قَدْ رَجَحْنَا الضَّعْفَ جِدًّا عَلَى الْقُوَى جِدًّا » ، انظر « تفسير = مفاتيح الغيب أو
التفسير الكبير » (٣ / ٥٥٤) .

قلت : وهذا كلام علمي توافقه أصول الشريعة لا يعارضه إلا من قلَّ حظُّه من العلم . وليس معنى هذا أنني أقر رد
خبر الآحاد .

في الحديث وهو شُعبَة ، فهو من كبار المحققين ، وقد أجمعوا على إمامته في الحديث وجلالته وتحريه واحتياطه وإتقانه . ولأن شعبة كان لا يرضى أن يسمع الحديث مرة ، فمثله لا تخفى عليه هذه الزيادة . إذ أن الأحكام محلّ التَّشَدُّدِ ، فقبولها في غيرها أولى . ولذا كان أحمد بن حنبل يقول : لم يكن في زمن شعبة مثله في الحديث ، ولا أحسن حديثاً منه ، وكان شعبة أمةً وحدهً في هذا الشأن ، يعنى علم الحديث وأحوال الرواة^(١) .

فلو كانت هذه الزيادة محفوظةً لما غفلَ عنها شعبةٌ مع توافر دواعي الأخذ بها ، ولما تفرَّد بها الضعيف الكذاب والثقة المتهم في آخر عمره بالتحديث من كُتُب النَّاسِ . ولا شك أن هذا يقتضي ريبةً تُوجب التوقف عنها .

ولذلك حينما تكلم ابن حجر عن رأي الأئمة في قبول الزيادة المنافية لرواية الأوثق فبين أنهم لا يحكمون فيها بحكم مستقل ومطرود بل مرجع ذلك إلى القرائن والترجيح فقال : « والمنقول عن أئمة الحديث المتقدمين : كعبد الرحمن بن مهدي ويحيى القطان وأحمد ابن حنبل وابن معين وعلي بن المديني والبخاري وأبي زُرْعَةَ وأبي حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم ؛ اعتباراً الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها ، ولا يُعرف عن أحدٍ منهم إطلاق قبول الزيادة »^(٢) .

وعلى كل حال فإن الزيادة تُقبل على منهج المتقدمين من أهل الحديث إذا كان الراوي كما قال الترمذي : « إِنَّمَا تُقْبَلُ مِمَّنْ يَعْتَمِدُ عَلَى حِفْظِهِ » . وقال الخطيب : « الَّذِي نَخْتَارُهُ الْقَبُولَ إِذَا كَانَ رَاوِيهَا عَدْلًا حَافِظًا وَمُتَّقِنًا ضَابِطًا » . وقال ابن عبد البر : « إِنَّمَا تُقْبَلُ إِذَا كَانَ رَاوِيهَا أَحْفَظَ ، وَأَتَقَنَ مِمَّنْ قَصَرَ أَوْ مِثْلَهُ

(١) انظر « تهذيب الأسماء واللغات » (١ / ٢٤٥) .

(٢) « نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر » ت الرحيلي (ص : ٢١٢) .

فِي الْحِفْظِ ، فَإِنْ كَانَتْ مِنْ غَيْرِ حَافِظٍ وَلَا مُتَّقِنٍ ، فَلَا التَّفَاتَ إِلَيْهَا .
 وَقَالَ ابْنُ طَاهِرٍ : « إِنَّمَا تُقْبَلُ عِنْدَ أَهْلِ الصَّنْعَةِ مِنَ النَّقَةِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهِ »^(١) .
 وعليه فترك شُعبَةَ لِنَقْلِ هذه الزيادة وعدم معرفتها يوهنُهَا وَيُضْعِفُ أَمْرَهَا ،
 وَيَكُونُ مُعَارِضًا لَهَا ، وَإِنْ كَانَتْ لَيْسَتْ كَالْحَدِيثِ الْمُسْتَقَلِّ ، وَإِنْ رَوَاهَا كَذَلِكَ جَمْعٌ وَلَكِنْ
 فِيهِمْ مِنَ الْكَلَامِ مَا فِيهِمْ ، وَلِأَنَّ شُعبَةَ بنَ الْحَجَّاجِ مِثْلَهُ لَا يَغْفُلُ عَنْ هَذِهِ الزِّيَادَةِ ؛
 فمخالفة من احتفت القرائن على روايتهم في هذه الزيادة دليل على الخطأ . فهذا حماد
 بن زيد - أحد الأئمة الأعلام - يقول : « مَا أَبَالِي مَنْ خَالَفَنِي إِذَا وَافَقَنِي شُعبَةَ ، لِأَنَّ
 شُعبَةَ كَانَ لَا يَرْضَى أَنْ يَسْمَعَ الْحَدِيثَ مَرَّةً ، إِذَا خَالَفَنِي شُعبَةَ فِي شَيْءٍ تَرَكَتُهُ »^(٢) .
 فحماد بن زيد مع إمامته وجلالته في الحديث والحفظ كان يذكر خطأه في حديثه
 إِذَا خَالَفَ شُعبَةَ .

بل قال النقاد أكثر من هذا - حتى لا يجترئ علينا بعض المتعالمين الجهلة بهذا
 الفن العظيم - كما حكى ذلك ابن رجب حيث قال : « وَأَمَّا أَكْثَرُ الْحِفَافِ الْمُتَقَدِّمِينَ فَإِنَّهُمْ
 يَقُولُونَ فِي الْحَدِيثِ إِذَا انْفَرَدَ بِهِ وَاحِدٌ وَإِنْ (لَمْ) يَرَوْا الثَّقَاتَ خَلَّافَهُ أَنَّهُ لَا يَتَابَعُ عَلَيْهِ ،
 وَيَجْعَلُونَ ذَلِكَ عِلَّةً فِيهِ ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ كَثُرَ حِفْظُهُ وَاشْتَهَرَتْ عَدَالَتُهُ وَحَدِيثُهُ
 كَالزَّهْرِيِّ وَنَحْوِهِ ، وَرَبَّمَا يَسْتَنكِرُونَ بَعْضَ تَفَرُّدَاتِ الثَّقَاتِ الْكِبَارِ أَيْضًا ، وَلَهُمْ فِي كُلِّ
 حَدِيثٍ نَقْدٌ خَاصٌّ ، وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ لِذَلِكَ ضَابِطٌ يَضْبِطُهُ »^(٣) .

وَمَنْ قَالَ بِقَبُولِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ بِدَعْوَى تَعَدُّدِ الْمَجْلِسِ ، فَهَذَا مَبْنِي عَلَى غَلْبَةِ الظَّنِّ
 لِأَنَّهُ « إِذَا كَانَ مَخْرُجُ الْحَدِيثِ وَاحِدًا وَاخْتَلَفَ فِي لَفْظِهِ مِنْهُ وَأَمَكَنَ رَدُّ الْاِخْتِلَافِ إِلَى

(١) انظر هذه الأقوال في : « فتح المغيب » (١/ ٢٦٢) للسخاوي .

(٢) « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (١٢ / ٤٩١) .

(٣) « شرح علل الترمذي » (٢ / ٥٨٢) .

مَعْنَى وَاحِدٍ كَانَ أَوْلَى «^(١)» .

قال ابن حجر أيضا : « وَإِذَا كَانَ مَخْرَجُ الْحَدِيثِ وَاحِدًا فَلَأَصْلُ عَدَمِ التَّعَدُّدِ »^(٢) .
ولذا ردّ ابن حجر هذا الكلام على الذين قالوا : بقبول زيادة الثقة مطلقاً في سائر الأحوال سواء اتحد المجلس أو تعدد ، سواء أكثر الساكتون أو تساوا فقال : « وفيه نظر كثير ؛ لأنه يرد عليهم الحديث الذي يتحد مخرجه ، فيرويه جماعة من الحفاظ الأثبات على وجه ، وبيرويه ثقة دونهم في الضبط والإتقان على وجه يشمل على زيادة تخالف ما رووه إما في المتن وإما في الإسناد ، فكيف تقبل زيادته وقد خالفه من لا يغفل مثلهم عنها لحفظهم أو لكثرتهم ، ولا سيما إن كان شيخهم ممن يجمع حديثه ويعتني بمروياته كالزهري وأضرابه بحيث يقال : إنه لو رواها لسمعها منه حفاظ أصحابه ، ولو سمعوها لرووها ولما تطابقوا على تركها ، والذي يغلب على الظن في هذا وأمثاله تغليط راوي الزيادة »^(٣) .

إذاً هناك فرق بين تفرد الراوي بأصل الحديث ، وبين تفرده بالزيادة ، لأن تفرده بأصل الحديث لا يلزم منه تطرق السهو والغفلة وقد وافقه غيره من الثقات إن لا مخالفة في روايته لهم ، بينما تفرده بالزيادة وإن وافقه غيره من المتكلم فيهم فهو بخلاف الأول ، لأنه قد يتطرق إليه السهو والغفلة في تلك الزيادة فخالف من لم يروها من هو أتقن منه حفظاً^(٤) أمثال شعبة بن الحجاج .

وما أجمل ما قاله شُعْبَةَ حينما سُئِلَ عن حَدِيثٍ مَنْ يُتْرَكُ ؟ .

(١) « فتح الباري » لابن حجر (٢ / ١١٩) عند : قَوْلُهُ : بَابُ مَتَى يَقُومُ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا الْإِمَامَ عِنْدَ الْإِقَامَةِ .

(٢) « فتح الباري » لابن حجر (١١ / ٦٠٥) عند : قَوْلُهُ : بَابُ الْأَسْتِنَاءِ فِي الْإِيمَانِ .

(٣) « النكت على كتاب ابن الصلاح » لابن حجر (٢ / ٢٨٢) .

(٤) انظر كتاب « البيان المكمل في تحقيق الشاذ والمعلل » لحسين الأنصاري اليماني (ت ١٣٢٧) (ص ٣٤) مع تتصرف .

فَقَالَ : « إِذَا حَدَّثَ عَنِ الْمَعْرُوفِينَ مَا لَا يَعْرِفُهُ الْمَعْرُوفُونَ »^(١) .

فكيف بحديث يرويه شُعبَة وفيه زيادة لا يعرفها هو !! .

فإن قيل : هذه الزيادة لم ينفرد بها أَبُو عَوَانَةَ بل تابعه جَرِيرُ ابْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَحَفْصُ بْنُ عُمَرَ فَالْغُلَطُ عَنْهُمْ وَالسَّهْوُ أَبْعَدُ ، كما قال الإمام الدَّارِقُطْنِيُّ عن الحديث إذا اختلف فيه الثَّقَاتُ ، فقال : « يُنْظَرُ مَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ ثَقَاتَانِ فَيُحْكَمُ بِصِحَّتِهِ ، أَوْ مَا جَاءَ بِلَفْظَةِ زَائِدَةٍ ، فَتَقْبَلُ تِلْكَ الزِّيَادَةُ مِنْ مَتَقِنٍ ، وَيُحْكَمُ لِأَكْثَرِهِمْ حِفْظاً وَثَبْتاً عَلَى مَنْ دُونِهِ »^(٢) . وكذا قال ابن حجر : « أن الزيادة متى تضمنت مخالفة الأحفظ تكون مردودة »^(٣) .

قلت : قيد الدارقطني وابن حجر هنا قبول الزيادة للحافظ المتقن ولا شك عند كل العقلاء أن شُعبَة بن الحجاج أمير المحدثين في الحفظ والإتقان والضبط وكان كما قال حماد بن زيد : « كان شُعبَة لا يرضى أن يسمع الحديث مرة »^(٤) ؛ فمِثْلُهُ كيف يغفل عن هذه الزيادة التي يُقال أنها من منهج السلف ولا يرويها شُعبَة وهو إمام أهل السنة كما قال عنه الثوري : « هو أمير المؤمنين في الحديث وهو أول من فتنش بالعراق عن الرجال وذنب عن السنة »^(٥) .

ولذا قال أحمد بن حنبل : « الْمُتَنَبِّئُونَ فِي الْحَدِيثِ أَرْبَعَةٌ : سُفْيَانُ ، وَشُعبَة ، وَزُهَيْرٌ ، وَزَائِدَةٌ »^(٦) .

وقال أيضاً : « علم النَّاسِ إِنَّمَا هُوَ عَنِ شُعبَة وَسُفْيَانَ وَزَائِدَةَ وَزُهَيْرٍ ، هَؤُلَاءِ أَثْبَتَ

(١) « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم (٣٢ / ٢) .

(٢) « النكت على كتاب ابن الصلاح » لابن حجر (٢٨٣ / ٢) .

(٣) المصدر السابق (٦٨٨ / ٢) .

(٤) انظر « تهذيب الأسماء واللغات » للنووي (٢٤٥ / ١) .

(٥) انظر « تقريب التهذيب » لابن حجر (رقم ٢٧٩٠) .

(٦) « العلل ومعرفة الرجال - برواية عبد الله » (٦٠١ / ٢) رقم ٣٨٥٥ .

الناس ، وأعلم بالحديث من غيرهم»^(١) .

قلت : وذلك لأنهم كانوا يجالسون المحدثين ويُلازمُونهم للسمع المتقن ، أي تحفظوا حديث المحدثين ودونوه ، أما غيرهم من الرواة فكان الغالب على مجالستهم للمذاكرة والتي يقع فيها بعض الخلل^(٢) .

فكيف يغفل عن هذا المنهج السلفي الذي له آثاره في الأمة وهو أقرب الناس للسلف ؟

أما أَبُو عَوَانَةَ فكان أُمِّيًّا يقرأ ولا يكتب ، ويستعين بإنسان يكتب له ، ولذا أجمع الأئمة أنه إذا حدث من كتابه فهو ثقة ، ولكن إذا حدث من حفظه غلط كثيراً وربما وهم^(٣) .

أما جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ^(٤) فهو لم يكن بالحافظ مثل شعبة بل هو وأبو عَوَانَةَ كما قال سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ : « كَانَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، وَأَبُو عَوَانَةَ يَتَشَابَهُانِ فِي رَأْيِ الْعَيْنِ ، مَا كَانَا يَصْلُحَانِ إِلَّا أَنْ يَكُونَا رَاعِيِي غَمٍّ » .
فهي تعني أنهما لا يجيدان الحفظ بقدر ما أنهما أميان كما الراعي الذي لا يجيد القراءة والكتابة والحفظ بقدر ما يحفظ غنمه .

ولذا ترى تعريف ابن حجر للنشاذ يناسب هنا ذكره في حال أبي عَوَانَةَ وَجَرِيرٍ حيث قال : « ما رواه المقبُولُ مُخَالِفًا لِمَنْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ ، وهذا هُوَ الْمُعْتَمَدُ فِي تَعْرِيفِ

(١) « مسائل الإمام أحمد - برواية ابن هانئ » (٢١٣/٢ رقم ٢١٦٣) .

(٢) انظر « علم طبقات المحدثين » أسعد سالم ص (٢٤) .

(٣) انظر ترجمته في (ص ٥٩ رقم ١٢) من هذا الكتاب .

(٤) انظر ترجمته في هذا الكتاب (ص ٤٤ رقم ٢) و(ص : ٤٦) .

وإن كان العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي في كتابه « التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل » (١/ ٣٠) يرى أن هذه الكلمة لا تعني القدر أو الجرح أو النقد . ولكن الصواب أنها تعني الغمز في بعض رواية جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، وَأَبِي عَوَانَةَ .

الشاذ، بحسب الاصطلاح»^(١) .

فقوله : « ما رواه المقبولُ » : أعم من أن يقيد بثقة ، فيعمّ المقبول : الحافظ ، والثقة ، والصدوق ، ومن يحتمل تفرده .

السبب الثاني : أن رواية حفص بن عمر التي رواها ابن أبي الدنيا وجودها كعدمها ؛ لأن حفص بن عمر بن ثابت بن زرارة قاضي حلب تكلم فيه الأئمة الكبار منهم :

١- أبو زرعة ؛ قال البرذعي له : قلت : حفص بن عمر قاضي حلب تعرفه ؟ قال : « كيف لا أعرفه ، منكر الحديث »^(٢) .

٢- أبو حاتم قال : « ضعيف الحديث »^(٣) .

٣- ابن حبان قال : « قاضي حلب شيخ يروي عن هشام بن حسان والثقات الأشياء الموضوعات لا يحل الاحتجاج به »^(٤) .

٤- أحمد بن شعيب النسائي قال : « كوفي ضعيف »^(٥) .

٥- أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي قال : « قاضي حلب كان يوصف بوضع الحديث »^(٦) .

ووصفه كذلك بسرقة حديث : « لا تأخذوا العلم إلا ممن تجيزون شهادته »^(٧)

(١) « نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر » (ص : ٨٥) .

(٢) « الضعفاء لأبي زرعة في أجوبته على أسئلة البرذعي » (٢ / ٤٧٠) .

(٣) « الجرح والتعديل » (٣ / ١٧٩ رقم ٧٧٣) .

(٤) « المجروحين » (١ / ٢٥٩ رقم ٢٥٥) .

(٥) « بغية الطلب في تاريخ حلب » لأبي جرادة العقيلي (٦ / ٢٨٥٠) .

(٦) المرجع السابق (٦ / ٢٨٤٩) .

(٧) قلت : ذكر هذا الحديث الألباني في « السلسلة الضعيفة والموضوعة » برقم (٣٠٩٠) . وقد قصر الشيخ الألباني -

رحمه الله - في تخريج هذا الحديث . وذكر تخريجه على وجه أكمل منه الشيخ المحقق عبدالله بن يوسف الجديع

فقال: « رَوَاهُ حَفْصُ بْنُ عُمَرَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَحَفْصُ هَذَا يَرْوِي الْمَوْضُوعَاتِ . وَرَوَاهُ صَالِحُ بْنُ حَسَّانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ . وَصَالِحٌ هَذَا يُوصَفُ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ ، وَالْأَوَّلُ سَرَقَهُ مِنْهُ »^(١) اهـ.

قلت : ما رواه صالح بن حسان الأنصاري ، عن محمد بن كعب عن ابن عباس في هذا الحديث فهو موقوف ، وأما ما رواه حفص بن عمر من طريق محمد بن بكار كما في حديث الباب فهو مسروق كما أشار إلى ذلك أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي سابقاً ، ولذلك لما قال مهنا للإمام أحمد : حدثوني عن محمد بن بكار عن حفص بن عمر عن صالح بن حسان عن محمد بن كعب عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تأخذوا العلم إلا ممن تُجيزون شهادته » .

قال الإمام أحمد : « ليس بصحيح ، هذا حديث موضوع من قبل صالح بن حسان هذا رجل مديني ، متروك الحديث »^(٢) .

في كتابه النافع « تحرير علوم الحديث » (١ / ٢٤١) فانظره لكي تنتقله إلى السلسلة الضعيفة للألباني ، مع أن الشيخ الجديع لم يُشر لتخريج الألباني وحق له ذلك ؛ فهو لا يقبل روايةً ودرايةً بعلم الحديث كما الشيخ الألباني ، وما تقم منه بعض طلبه العلم من اجتهادات خاطئة فهو فيه سواءً كالألباني ، فكما اجتهد الألباني في جواز كشف المرأة لوجهها ، فهو كذلك اجتهد في جواز سماع الموسيقى بالكلام الحسن ، وكما جعل الألباني تطويل اللحية بدعةً في الدين وإنما السنة القبضة ، فكذلك هو جوز حلق اللحية . وعلى كل حال فالألباني له اجتهادات كثيرة خالف فيها السلف وليس هذا مما يُنزل قدره عند العلماء بل هو من العلماء المحققين ، وما من عالم إلا وله زلاتٍ فالسعيد من تجنّبها والشقي من أخذها بها .
وأنا هنا سأشير لبعض التخريجات التي لم يُشر إليهما الألباني والجديع .
(١) « تذكرة الحفاظ لابن القيسراني = أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حبان » (ص : ٣٧٩ رقم ٩٧١) (المتوفى : ٥٠٧هـ) .

(٢) « المنتخب من علل الخلال » (ص : ١٥١ رقم ٧٣) .

قلت : وأخرج هذا الحديث من طريق محمد بن بكار الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (ص : ٤١١) ، وابن عدي في « الكامل في الضعفاء » في مقدمة خطة الكتاب (١ / ٢٥٥) و (٣ / ٢٨٨ رقم ٥١٢) في ترجمة حفص بن

قلت : ولم يتبين أمر حَفْصُ بِنِ عُمَرَ للإمام أحمد ولذلك لم يَحْمِلْ عليه وضع الحديث بل حمله على صَالِحِ بِنِ حَسَّانٍ ؛ وكذلك لم يتبين أمره للألباني في « السلسلة الضعيفة » ولا لعبدالله بن يوسف الجديع في « تحرير علوم الحديث » فقال : « وفيمن رواه عَنْ صَالِحِ ثِقَةً وَضَعِيفٌ ، وليس الحمل فيه إلا على صَالِحِ هذا وهو مدني ، مُنْكَرُ الحديثِ ليس بثِقَةٍ » اهـ.

قلت : ولكن تبين أمره لابن حبان حينما قال : « حَفْصُ بِنِ عُمَرَ قَاضِي حَلَبَ شَيْخِ يَرْوِي عَنْ صَالِحِ ^(١) بِنِ حَسَّانِ وَالثَّقَاتِ الْأَشْيَاءَ الْمَوْضُوعَاتِ لَا يَحِلُّ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ ، وَهُوَ الَّذِي رَوَى عَنْ صَالِحِ ^(١) بِنِ حَسَّانِ عَنْ مُحَمَّدِ بِنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَأْخُذُوا الْعِلْمَ إِلَّا مَنْ تُجِيزُونَ شَهَادَتَهُ » أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ مُحَمَّدِ بِنِ بَكَارٍ عَنْهُ ^(٢) .

وكذلك تبين أمره لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي وبَيَّنَّ أنه مسروق من قبل حَفْصُ بِنِ عُمَرَ كما مرَّ سابقاً .

قلت : وما يهمننا هنا أنَّ الأمام أحمد أطلق على حديث صَالِحِ بِنِ حَسَّانِ الوضع ؛ مع أنَّه عنده هو متروك الحديث ، ولم يرمه بالكذب ، وقد قال فيه والبخاري : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ^(٣) » .

وقال أبو حاتم : « ضَعِيفُ الْحَدِيثِ ^(٤) » .

عُمَرَ ، وفي (٥/٧٧ رقم ٩٠٨) في ترجمة صالح بن حسان ، وابن حبان في « المجروحين » (١/٢٥٩ رقم ٢٥٥) ، وأبو بكر محمد بن خير الأموي الإشبيلي (ت : ٥٧٥هـ) في كتابه « فهرسة ابن خير الإشبيلي » (١٩/١) .

(١) قلت : أخطأ ابن حبان في هذين الموضعين حيث ذكر بدلاً من صالح هشام ، والصحيح ما أثبتته لأنَّ كُلَّ الذَّيْنِ أَخْرَجُوا هَذَا الْحَدِيثَ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ صَالِحِ بِنِ حَسَّانٍ . وَلَعَلَّ الْخَطَأَ مِنَ النَّسَاجِ .

(٢) « المجروحين » (١/٢٥٩) .

(٣) « التاريخ الكبير » (٤/٢٧٥) .

(٤) « الجرح والتعديل » (٤/٣٩٧) .

فَحْفَصُ بْنُ عُمَرَ لَا يَقُولُ عَنْ صَالِحِ بْنِ حَسَّانٍ بَلْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ ضَعْفًا كَمَا مَرَّ سَابِقًا فَلَا يَحِلُّ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ لِأَنَّهُ يَرَوِي عَنِ الثَّقَاتِ الْأَشْيَاءِ الْمَوْضُوعَاتِ وَكَانَ يُوصَفُ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ وَسِرْقَتِهِ .

إِذَا مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ بَكَّارٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَمْرُ السُّلْطَانِ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْتَاهَا عَنِ الْمُتَنَكَّرِ؟
قَالَ : « إِنْ خِفْتَ أَنْ يَقْتُلَكَ فَلَا » ، قَالَ : ثُمَّ عُدْتُ ، فَقَالَ لِي : « إِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَفِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ » .

فَهَذَا الْأَثَرُ مَوْضُوعٌ مَسْرُوقٌ ، وَكَمَا قَالَ ابْنُ حَبَّانٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ حَسَّانٍ : « كَانَ مِمَّنْ يَرَوِي الْمَوْضُوعَاتِ عَنِ الْأَثْبَاتِ حَتَّى إِذَا سَمِعَهَا مِنَ الْحَدِيثِ صَنَاعَتَهُ شَهِدَ لَهَا بِالْوَضْعِ »^(١) .
فَكَذَلِكَ حَدِيثُ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ مَنْ سَمِعَهُ مِنَ الْحَدِيثِ صِنَاعَتَهُ شَهِدَ لِهَذَا الْحَدِيثِ بِالْوَضْعِ ، وَالْعَجَبُ كُلُّ الْعَجَبِ أَنْ بَعْضَ الْمَدَّعِينَ لِلْمَنْهَجِ السَّلْفِيِّ وَعِلْمِ الْحَدِيثِ يَقُولُ بِكُلِّ اسْتِهْتَارٍ وَاسْتِخْفَافٍ بِعُقُولِ الْقُرَاءِ عَنْ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ الَّذِي أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ : « صَحِيحٌ »^(٢) .

السبب الثالث :

أَنَّ الْوَضَّاحَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَبَا عَوَانَةَ وَجَرِيرَ بْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ مُتَّهِمَانِ بِالْتَّحْدِيثِ مِنْ كُتُبِ النَّاسِ ، وَلَا يُسْتَبَعَدُ أَبَدًا أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الزِّيَادَةُ دَخَلَتْ مِنْ هَذَا الْبَابِ ، وَالرَّوَايَةُ عَنْ

(١) « المجروحين » (١ / ٣٦٨) .

(٢) كما في كتاب « المدارج في كشف شبهات الغوانج » (ص ٤٠) . ولأسف هم هؤلاء من التأليف هو الريح فقط ونشر الفكر المنحرف ، وانظر في الرد على هذه الفئة المنحرفة عن المنهج السلفي - والذي هم يتبجحون في الانتساب إليه ليلاً ونهاراً - كتاب للمؤلف بعنوان « البرهان في براءة السلفية من سفه الغلاة » من منشورات مكتبة الرشد ، وانظر صيد الفوائد في النت .

شعبة هو عمرو بن مرزوق الباهلي من الثقات ومن أحسن أصحاب شعبة حديثاً عنه .
قال ابن أبي حاتم : « سألت أبي عن عمرو بن مرزوق فقال : ثقة ، وكان من
العباد ولم نجد من أصحاب شعبة ممن كتبنا عنه أحسن حديثاً منه »^(١) .

ومن أخرج هذه الزيادة : « فَإِنْ كُنْتَ فَاعِلاً فِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ » اضطربوا في
إسنادها : فسعيد بن منصور يروي عن أبي عوانة ، وجريير عن معاوية بن إسحاق عن
سعيد بن جبير . وابن أبي شعبة يروي عن جريير عن معاوية بن إسحاق ، عن سعيد
بن جبير .

فاختلف جريير في روايته عن معاوية فمرة يرويها عن معاوية ابن إسحاق ، ومرة
يرويها عن شيخه المغيرة بن مقسم الضبي .

وعليه فهذا الأثر الذي أخرجه ابن أبي شعبة في مصنفه من مسائل : « المزيد في
متصل الأسانيد ؛ وهو أن يزيد الراوي في إسناد حديث رجلاً أو أكثر وهما منه
وغلطاً »^(٢) .

ولذلك قال ابن حجر حينما تكلم عن المزيد في الأسانيد : « إن كانت المخالفة
بزيادة راوٍ في أثناء الإسناد ، ومن لم يزد لها أتقن ممن زادها ، فهذا هو المزيد في متصل
الأسانيد »^(٣) .

وعليه : « فعلاقة المزيد بعلم العلل وطيدة ، فالمزيد من العلل التي لا يمكن
إدراكها إلا بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له ، مع قرائن تنضم إلى ذلك »^(٤) .

فانظر تفرد ابن أبي شعبة بهذه الزيادة في الإسناد مع مخالفة عمرو بن مرزوق

(١) « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم (٦ / ٢٦٤) .

(٢) « شرح نخبة الفكر » للقاري (ص : ٤٧٨) .

(٣) « نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر » ت الرحيلي (ص : ٢٢٨) .

(٤) « المزيد في متصل الأسانيد » لسمير محمد (ص : ٥٩) .

الباهلي الراوي عن شُعْبَةَ كما رواه البيهقي ، وسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورِ الراوي عن أَبِي عَوَانَةَ كما في تفسير سنن سعيد .

ولذلك تجد أن « البخاري لا يخرج - في صحيحه - الرواية التي فيها الزيادة بل يكتفي بالرواية الناقصة . وفي ذلك دليل على أن المزيد دائماً خطأ »^(١) أو الغالب فيها الخطأ .

وبالتالي تسقط رواية ابن أبي الدنيا التي رواها في « الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » من طريق حَفْصِ بْنِ عُمَرَ ، لأن هذه الزيادة التي أخرجها لم تثبت ، وكذلك رواية ابن أبي شيبة في مصنفة من طريق جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الحَمِيدِ ، وتبقى رواية سعيد بن منصور في : « التفسير من سننه » وفي « شعب الإيمان » .

فتكون رواية شُعْبَةَ بن الحجاج التي رواها البيهقي في « شعب الإيمان » أثبت وأحفظ من رواية أَبِي عَوَانَةَ وَجَرِيرِ التي رواها سعيد بن منصور في : « التفسير » والتي وردت فيها زيادة : « فَإِنْ كُنْتَ فَاعِلاً فَيَمَّا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ » ، فهذه الزيادة شاذة وهذا يعرفه أهل هذا الفن الذي قد يتخبط فيه المتأخرون .

ثم يُقال لمن أنكر الحقائق السابقة : أن مُعَاوِيَةَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنَ طَلْحَةَ القرشي وإن كان ثقةً وهو شيخٌ لشُعْبَةَ وَأَبِي عَوَانَةَ وَجَرِيرِ ؛ فقد قال عنه أَبُو زُرْعَةَ : « شيخ واه »^(٢) . ولذا قال ابن حجر في التقريب : « صدوق رُبَّمَا وهم » .

قلت : وعليه تكون هذه الزيادة من أوهامه التي رواها عنه أَبُو عَوَانَةَ وَجَرِيرِ ، لأن شُعْبَةَ بن الحجاج ولد سنة ٨٢ من الهجرة وتوفي سنة ١٦٠^(٣) ، بينما أَبُو عَوَانَةَ لم

(١) المرجع السابق (ص : ٥٩) .

(٢) « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » للزمي (٢٨ / ١٦١) .

(٣) المرجع السابق (١٢ / ٤٩٥) .

يُذكر مولده وأما وفاته كانت في عام ١٧٦ من الهجرة ، وقيل في عام ١٧٠ من الهجرة^(١) .
أما الراوي الثاني الذي تابع أبا عَوَانَةَ هو جَرِير بن عَبْدِ الحَمِيد ولد عام ١١٠ من
الهجرة ووفاته عام ١٨٨ من الهجرة^(٢) .

فيكون شُعْبَةَ أَقْرَبَ لِلرَّوَايَةِ مِنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ فِي حَدَاثَةِ عُمَرَةَ وَقُوَّةَ حِفْظِهِ مِنْ
أَبِي عَوَانَةَ وَجَرِيرٍ ، وَلَأَنَّ شُعْبَةَ أَدْرَكَ كَذَلِكَ فِتْرَةَ يَسِيرَةَ مِنْ حَيَاةِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرِ الَّذِي
قُتِلَ عَامَ ٩٤ مِنْ الْهَجْرَةِ .

وأما جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ فَكَمَا قَالَ البِيهَقِيُّ : « نُسِبَ فِي آخِرِ عُمَرَةَ إِلَى سُوءِ
الْحِفْظِ »^(٣) . وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ : « ثِقَةٌ صَحِيحُ الْكِتَابِ ، قِيلَ كَانَ فِي آخِرِ عُمَرَةَ يَهْمُ مِنْ
حِفْظِهِ »^(٤) .

وَقَالَ الحَارِثُ بْنُ شَرِيحِ النُّقَالِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ : « أَرْبَعَةٌ أَمْرُهُمْ فِي
الْحَدِيثِ وَاحِدٌ : جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ ، وَعَبْدُ الوَهَابِ الثَّقَفِيُّ ، وَمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ،
وَعَبْدُ الأَعْلَى الشَّامِيُّ ، كَانُوا يُحَدِّثُونَ مِنْ كُتُبِ النَّاسِ وَلَا يَحْفَظُونَ ذَلِكَ الْحِفْظَ »^(٥) .

وأما حال الوضاح بن عبد الله أبي عَوَانَةَ فهو كذلك قريب من جرير فقد قال أبو
طالب : سَأَلَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : أَبُو عَوَانَةَ أَثْبَتَ أَوْ شَرِيكَ ؟ قَالَ : « إِذَا حَدَّثَ أَبُو عَوَانَةَ
مِنْ كِتَابِهِ فَهُوَ أَثْبَتٌ ، وَإِذَا حَدَّثَ مِنْ غَيْرِ كِتَابِهِ رَبَّمَا وَهَمٌ »^(٦) .

وقال عفان بن مسلم : « أَبُو عَوَانَةَ كِتَابُهُ صَحِيحٌ وَأَخْبَارُ يَجِيءُ بِهَا وَطُولُ الْحَدِيثِ
بَطُولُهُ ، وَهَشِيمٌ أَحْفَظٌ وَإِنَّمَا يَخْتَصِرُ الْحَدِيثَ ، وَأَبُو عَوَانَةَ يُطَوِّلُهُ ، فَفِي جَمِيعِ حَالِهِ

(١) المرجع السابق (٤٤٨ / ٣٠) .

(٢) المرجع السابق (٥٥٠ / ٤) .

(٣) « السنن الكبرى للبيهقي » (٦ / ١٤٣ رقم ١١٤٦٦) .

(٤) « تقريب التهذيب » رقم (٩٢٤) .

(٥) « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (١٨ / ٥٠٥) .

(٦) المرجع السابق (٤٤٦ / ٣٠) .

أَصَحُّ حَدِيثًا عِنْدَنَا مِنْ هُشَيْمٍ إِلَّا أَنَّهُ بِأَخْرَجَةٍ كَانَ يَقْرَأُ مِنْ كُتُبِ النَّاسِ فَيَقْرَأُ الْخَطَأَ ، فَأَمَّا إِذَا كَانَ مِنْ كِتَابِهِ فَهُوَ تَبْتُ^(١) .

فمخالفة مثل هذا الإمام وهو شعبة عند الأئمة الأعلام قدح في الراوي المخالف حتى ولو كان ثقة .

ولذا اعتبر نقاد الحديث حال أبي عوانة وجريير من هذا النوع الذي يمكن أن يضعف حديثهما حيث جعلوا هذا النوع « ما يلحق بالاختلاط من أسباب سوء الحفظ الطارئ على الراوي كذهاب كتب الراوي بسبب من الأسباب ، وهم قوم ثقاة ذهب أصولهم التي كانوا يحدثون منها ، فحدثوا من حفظهم فوَقَعَت الأخطاء في مروياتهم بسبب ذلك ، أو تلقنوا ما لقن لهم مما ليس من حديثهم ، وهذا خلل طراً عليهم في ضبطهم أعل بسببه بعض مروياتهم »^(٢) .

قال ابن حبان تحت أنواع الجرح في الضعفاء : « ومنهم من كُتِبَ الحديث ورحل فيه إلا أن كتبه قد ذهب ، فلما احتيج إليه صار يحدث من كتب الناس من غير أن يحفظها كلها أو يكون له سماع فيها كابن لهيعة وذويه »^(٣) .

إذاً الخلاصة من هذا التطويل المهم هو : أن أباين أن كثيراً من المتأخرين الذين

(١) انظر ص (٦١) من هذا الكتاب وقد أشرت إلى أن هذا العبارة هي : « وأبو عوانة في جميع حاله أصح حديثاً عندنا من شعبة » من تلاعب النسخ وتسلسل المستأجرين على تحريف النصوص ، وقد أشار إلى ذلك الدكتور المحقق الجهبذ بشار عواد معروف في « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » (٤٤٦ / ٣٠) وقال : « ولعله هو الصواب » .

قلت : يقيناً ؛ فإن شعبة بن الحجاج أمير المؤمنين في الحديث وإمام المتقين المنتهى إليه في التثبت والإتقان وأصدق الناس في الحديث كما في « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » للزمي (٤٩٠ / ١٢) .

وقد كتبت عن هذا التحريف كتاباً سميته : « المتسلطون على النصوص » .

(٢) « منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث » بشير علي عمر (٤٦٦ / ١) .

(٣) « المجروحين (٧٥ / ١) » .

يمارسون الحكم على الأحاديث أو حتى الآثار لا يهتمون بما قاله سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ : « لَمَّا اسْتَعْمَلَ الرَّوَاةُ الْكَذِبَ اسْتَعْمَلْنَا لَهُمُ التَّارِيخَ »^(١).

بينما عقد الخطيب البغدادي في كتابه « الكفاية » فصلاً : قال فيه : « وَمِمَّا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى كَذِبِ الْمُحَدِّثِ فِي رِوَايَتِهِ عَمَّنْ لَمْ يُدْرِكْهُ ؛ مَعْرِفَةُ تَارِيخِ مَوْتِ الْمَرْوِيِّ عَنْهُ وَمَوْلِدِ الرَّاَوِيِّ »^(٢).

ولذا قال حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ : « إِذَا اتَّهَمْتُمُ الشَّيْخَ فَحَاسِبُوهُ بِالسَّنِينِ ، يَعْنِي : أَحْسِبُوا سَنَّهُ وَسِنَّ مَنْ كَتَبَ عَنْهُ »^(٣).

ومن خلال هذا الأمر تعلم أن حديث أبي عَوَانَةَ وَجَرِيرٍ بالزيادة دون أن يذكرها شُعْبَةَ ، ومخرج الروايتين واحد =؛ شاذة ، للقرائن السابقة التي ذكرتها لك ، ونلخصها في أن الراويين عن أبي عَوَانَةَ وَجَرِيرٍ هما :

١- سعيد بن منصور توفي سنة ٢٢٧ من الهجرة .

٢- ابن أبي شيبة توفي سنة ٢٣٥ من الهجرة .

فَبَيْنَ وَفَاتِهِمَا وَوفاة أبي عَوَانَةَ وَجَرِيرٍ ما يقارب الخمسين سنة فلاحتمال وارد في أن يكونا سمعا منه أو منهما أخيرا بعد زهاب كتبهما حينما حدثا مِنْ كُتُبِ النَّاسِ والتي دخلها الخطأ والتحريف أو الإدراج وهما أو عمداً . ولا يُسْتَبْعَدُ والحالة هذه أن يكون أحدهما أخذ هذه الزيادة من الآخر كما قال ابن رجب : « وقد كانوا يستدلون باتفاق حديث الرجلين في اللفظ على أن أحدهما أخذه عن صاحبه . وكما قال ابن معين في مطرف بن مازن : إنه قابل كتبه عن ابن جريج ومعمر ، فإذا هي مثل كتب هشام بن

(١) « الكفاية في علم الرواية » للخطيب البغدادي (ص : ١١٩) .

(٢) ص (١١٩) .

(٣) انظر « تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي » (٢/ ٨٦٦) ، النَّوْءُ السُّنُونُ : النَّوَارِيخُ وَالْوَفِيَّاتُ .

يوسف سواء . وكان هشام يقول: لم يسمعها من ابن جريج ومعمر، إنما أخذها من كُتبي. قال يحيى: فعلمت أن مطرفاً كذاباً»^(١).

السبب الرابع :

في شذوذ هذه الزيادة هي : مخالفة الراوي وهو سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ لما روى ، فإن حَفَظَ الحديث قد يعلون الحديث من جهة الثبوت والدلالة إذا وَرَدَ عن الرَّاوي نفسه ما يدلُّ على مخالفته الصريحة لما رواه .

قال ابن رجب « قاعدة : في تضعيف حديث الرَّاوي إذا روى ما يخالف رأيه . قد ضَعَّفَ الإمام أحمد وأكثر الحفَّاظ أحاديث كثيرة بمثل هذا »^(٢). فمخالفة سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ لروايته التي رواها عن ابن عباس رضي الله عنه بالزيادة التي جاءت عن طريق أبي عَوَانَةَ وَجَرِيرٍ دليلٌ على عدم صحتها ، ووجه ذلك أن المفترض بل المعهود في الراوي وهو سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ أن يعمل بموجب ما بلغه من العلم الذي يرويه ، فإذا خالفه صح الاستدلال بتلك المخالفة على عدم صحة نسبة تلك الرواية إليه^(٣).

ومن المعلوم : أن الرواية مقدَّمة على الرأي المجرَّد - هذا إذا ثبتا جميعاً فكيف إذا لم يثبت فيه شيءٌ - ولكن الحفَّاظ جعلوا مخالفة الرَّاوي لما روى ، قرينةً على وهم الرواية لا مُقدَّمةً عليها ، والفرق بين الأمرين واضح ، هذا مع ما قد يحتفُّ بالطُّرق من قرائن أخرى يتبين بها الصَّواب^(٤).

وهذه القاعدة تشمل الصحابي والتابعي ، أي أنه ربَّما أعلَّ الحفَّاظ روايةً مُخْتَلَفًا فيها بقرينة مخالفة التَّابعيِّ لما روى ، كما أعلَّ الدَّارقطني حديث أبي هريرة عن النَّبيِّ

(١) « شرح علل الترمذي » (٨٦٧ / ٢) .

(٢) « شرح علل الترمذي » (١٥٨ / ١) .

(٣) انظر « منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث » بشير علي (٩١٩ / ٢) .

(٤) « قواعد العلل وقرائن الترجيح » عادل الزرقي (ص: ٩٦) .

ﷺ أنه كره السدل .

قال الدارقطني : « وروي هذا الحديث عن عطاء عن النبي ﷺ مرسلًا . وفي رفعه نظر ، لأن ابن جريج روى عن عطاء بن أبي رباح أنه كان يسدل في الصلاة »^(١) .
ولا شك أن سعيد بن جبيرة إمامٌ وحجةٌ على المسلمين ومن طلاب ابن عباس ﷺ
وقد خرج على الحجاج ولم ينكر عليه في السر كما في الأثر الموضوع - بالزيادة - عن ابن
عباس ، فهذه قرينة قوية في إعلال ذلك الأثر بالزيادة التي لم ترد من طريق شعبة .

السبب الخامس :

مخالفة ابن عباس ﷺ كذلك لما قاله ، مما يجعل هذه الزيادة .
فقد ثبت عن ابن عباس ﷺ أنه كان ينكر على السلطان ولا يسرها له ، وإليك
الأدلة :

الدليل الأول : أن علي بن أبي طالب ﷺ أتى بقوم من هؤلاء الزنادقة ارتدوا عن
الإسلام ومعهم كتبٌ ، فأمر بنار فأججت ، ثم أحرقهم وكُتِبهم ، - قال عكرمة : - فبلغ
ذلك ابن عباس فقال : لو كنت أنا لم أحرقهم لنهي رسول الله ﷺ ، ولقتلتهم لقول رسول
الله ﷺ : « من بدل دينه فاقتلوه » وقال رسول الله ﷺ : « لا تعدبوا بعذاب الله عز وجل » ،
فبلغ علياً ما قال ابن عباس فقال : « ويح ابن أم ابن عباس »^(٢) . قال أبو إسحاق إبراهيم بن
علي الشيرازي : « لما أحرق علي بن أبي طالب ﷺ قوماً من الزنادقة فأنكر عليه ابن
عباس ذلك ، فبلغ ذلك علياً فقال : ويح ابن أم الفضل إنه لغواص على الهنات »^(٣) .

(١) المرجع السابق (ص : ٩٧) .

(٢) أخرجه أحمد في مسنده برقم (٢٥٥١ و ٢٥٥٢) ، والبخاري برقم (٦٩٢٢) و(٣٠١٧) ، وأبو يعلى (٢٥٣٢) ،
وابن حبان (٥٦٠٦) وغيرهم انظر السلسلة الصحيحة برقم (٤٨٧) .

(٣) انظر « السنن الكبرى » للبيهقي (٨ / ٣٥١ رقم ١٦٨٥٩) و« طبقات الفقهاء » الشيرازي (ص : ٤٩) ، وانظر كذلك
« وفيات الأعيان » لابن خلكان (٣ / ٦٢ رقم ٣٣٨) ، فقد ذكر اللفظ نفسه في الإنكار .

قلت : فأين السرية في الإنكار ؛ بل أنكر عليه في غيبته حتى بلغ ذلك علي بن أبي طالب عليه السلام كما في الروايات : « فَبَلَغَ عَلِيًّا مَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ » ، ولم يتكلف ابن عباس عليه السلام الوقوف أمام علي بن أبي طالب عليه السلام ليُنكِرَ عليه ، أو أن يكون ذلك في السر كما قال به بعض المتأخرين ؛ بل أوجبوه وجعلوا مخالفه على « منهج الخوارج » والعياذ بالله ؛ فهذا من التعسف المخالف لدلالات الكتاب والسنة وفعل خيار الأمة من الصحابة عليهم السلام ، بل فيه قدح في السلف الصالح من الصحابة والتابعين ومن سار على نهجهم من الأئمة المجددين إلى يوم الدين .

وحيث لم يصح في السرية في هذا الباب حديث^(١) البته ؛ وإنما هي أحاديث معارضة صحيحة ليست صريحة^(٢) ، أو أحاديث صريحة ليست بصحيحة^(٣) .

ولأنهم ظنوا أن هذا الإنكار يستلزم منه عصيان السلطان ؛ وهذا باطل ، ولا يتعارض هذا مع الأمر بالسمع والطاعة ولزوم الجماعة ، ولذا جمع بينهما الشارع كما في حديث عبادة بن الصامت عليه السلام كما هو معلوم^(٤) ، ولكن بعض الناس توهموا أن إعلان النكير على السلطان يقتضي الخروج عليه أو وقوع الفتنة بكل حال ، وهذا غلط مخالف لما عليه فعل الصحابة عليهم السلام ، ولما دللت عليه النصوص المتواترة في القرآن والسنة من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر التي هي قطعية الثبوت وقطعية الدلالة ، وهؤلاء الغالطون تمسكوا بالمتشابه من قول أسامة بن زيد عليه السلام وتركوا المحكم من نصوص الشريعة والآثار

(١) انظر كتاب « التَّحْدِيثُ بِمَا قِيلَ : لا يصح فيه حديث » ل بكر أبي زيد .

(٢) مثل حديث أسامة بن زيد الذي أخرجه البخاري برقم (٣٢٦٧) ، فهذا خارج مورد النزاع لأنه لم يثبت في حق عثمان بن عفان عليه السلام أن جاهر بالمنكر أو وقع في المنكر ، فعليه لا يجوز والحالة هذه أن يجاهر عليه بالإنكار .

(٣) كحديث عياض بن غنم عليه السلام فهذا شطر منه صحيح وهو الذي ورد فيه إنكار هشام بن حكيم حينما مرَّ بعاملٍ جَمِصٍ وَقَدْ شَمَسَ أَنْبَاطًا فِي الشَّمْسِ ، فَقَالَ : مَا هَذَا يَا فُلَانُ ؟ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ : « إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا » والشطر الآخر من قول عياض موضوع .

(٤) سيأتي قريباً .

المتكاثرة عن الصحابة والتابعين ومن تبعهم خلفاً عن سلف ، ولم يفرقوا بين الإنكار الشرعي وبين الإنكار البدعي والتهيج وإثارة الفتنة .

وكما قال الشيخ عبد الله بن إبراهيم الطريقي : « نصح السلطان أو أحد نوابه والإنكار عليه ليس من العصيان في شيء بأي أسلوب تم النصح »^(١) .

ولذلك ترى أن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام لما غضب من إنكار ابن عباس عليه ، فقال : « ويح » وهي كلمة تعني ترحم وتوجع ، وقد تقال : بمعنى المدح والتعجب^(٢) ولكن رجع علي عليه السلام للحق حينما رأى في أمته من ينكر المنكر ويقول بالحق أينما كان ؛ لأنه من أعلم الناس بحديث عبادة بن الصامت^(٣) وجابر بن عبد الله^(٤) وأبي أبي ذر^(٥) حينما قالوا : « بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر ، والمنشط والمكره ، ولا ننازع الأمر أهله ، ونقول بالحق حينئذ ما كنا لا نخاف في الله لومة لائم »^(٦) .

ولذلك قال علي بن أبي طالب عليه السلام : « صدق ابن عباس »^(٧) .

إذاً هذا هو منهج السلف وعلى رأسهم حبر هذه الأمة ابن عباس يقول بالحق ولا ينازع الأمر أهله ، ولذلك حينما ناقشه عروة بن الزبير رضي الله عنه وناظره عن المتعة في الحج فكان ابن عباس ينكر على من يعارض ما بلغه من السنة بقوله قال : أبو بكر وعمر ، ويقول :

(١) « مفهوم الطاعة والعصيان » (ص : ٥٤) .

(٢) انظر « السلسلة الصحيحة » للألباني برقم (٤٨٧) .

(٣) كما في « السلسلة الصحيحة » برقم (٣٤١٨) .

(٤) كما في « السلسلة الصحيحة » برقم (٦٣) .

(٥) كما في « صحيح الترغيب والترهيب » رقم (٢٣٢٠) . و« السلسلة الصحيحة » برقم (٢١٦٦) .

(٦) رواه أحمد في مسنده برقم (٢٢٦٧٩) .

(٧) رواه الترمذي رقم (١٤٥٨) .

« يُوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء ، أقول : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وتقولون : قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ »^(١) . ولم ينتظر ليقف أمام أبي بكر وعمر ﷺ ويقول : أنكر عليهما في السر . إذاً هذا منهج نصوص لا منهج شخوص ، وهذا فهم السلف لا فهم الخلف .

قال الشيخ صالح بن محمد العمري : « فرحم الله ابن عباس ورَضِيَ عَنْهُ لَوْ شَهِد خَلْفَنَا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ إِذَا قِيلَ لَهُمْ قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؛ قَالُوا : قَالَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ لَنْ لَا يَدَانِي الصَّحَابَةُ ، وَلَا قَرِيبًا مِنْ قَرِيبٍ ، وَإِنَّمَا كَانُوا يَدْعُونَ أَقْوَالَهِمْ لِأَقْوَالِ هَؤُلَاءِ ، لِأَنَّ هَؤُلَاءِ يَقُولُونَ الْقَوْلَ فَيَكُونُ الدَّلِيلُ مَعَهُمْ فَيَرْجِعُونَ إِلَيْهِمْ ، وَيَدْعُونَ أَقْوَالَهِمْ ، كَمَا يَفْعَلُ أَهْلُ الْعِلْمِ الَّذِي هُوَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِمَّا سِوَاهُ ، وَهَذَا عَكْسُ طَرِيقَةِ فِرْقَةِ التَّقْلِيدِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ »^(٢) .

قلت : فابن عباس ﷺ من أحرص الناس على الإتياع والمبادرة والإنكار على مَنْ يعارض السنن ، فكيف بمن يستدل بآراء الناس؟!

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن - رحمه الله - : « فالواجب على كلِّ مُكَلَّفٍ إِذَا بَلَغَهُ الدَّلِيلُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ وَفَهُمْ مَعْنَى ذَلِكَ : أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَيْهِ وَيَعْمَلُ بِهِ ، وَإِنْ خَالَفَهُ مَنْ خَالَفَهُ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : { اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ } [سورة الأعراف آية : ٣] . وقد تقدم حكاية الإجماع على ذلك ، وبيان أن المقلد ليس من أهل العلم .. ولا يخالف في ذلك إلا جهال المقلدة ، لجهلهم بالكتاب والسنة ، ورغبتهم عنهما ، وهؤلاء وإن ظنوا أنهم قد اتبعوا الأئمة فإنهم في الحقيقة قد خالفوهم ، واتبعوا غير سبيلهم »^(٣) .

(١) انظر تخريجه في كتاب « القول المفيد على كتاب التوحيد » لابن عثيمين (٣١٢/٢) باب من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحلَّ الله أو تحليل ما حرَّمه الله فقد أخذهم أرباباً .

(٢) « إيقاظ همم أولي الأبصار للاقتداء بسيد المهاجرين والأنصار » (ص: ١٥٢) (التوفى : ١٢١٨هـ) .

(٣) « فتح المجيد شرح كتاب التوحيد » (ص: ٣٨٧) .

الدليل الثاني : عَنْ مُجَاهِدٍ^(١) - وَورد كذلك عن أَبِي الشَّعَثَاءِ^(٢) وَأَبِي الطُّفَيْلِ^(٣) - قَالَ : رَأَيْتُ مُعَاوِيَةَ ، يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عَنْ يَسَارِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ ، وَأَنَا أَتْلُوهُمَا ، فِي ظُهُورِهِمَا ، أَسْمَعُ كَلَامَهُمَا فَطَفِقَ مُعَاوِيَةُ يَسْتَلِمُ الْأَرْكَانَ كُلَّهَا ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ : « لِمَ تَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ ؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْتَلِمِ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ » . فَيَقُولُ مُعَاوِيَةُ : دَعْنِي مِنْكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ مَهْجُورٌ . فَطَفِقَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَزِيدُهُ - وَلَا يَرُدُّهُ - ، كُلَّمَا وَضَعَ يَدَهُ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الرُّكْنَيْنِ قَالَ لَهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ} [الأحزاب: ٢١] ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : صَدَقْتَ^(٤) .

قلت : انظر كيف يُنكر ابن عباس على أمير المؤمنين معاوية ﷺ في جَمْعٍ مِنَ النَّاسِ وَقَدْ رَوَى هَذِهِ الْقِصَّةَ كَمَا تَرَى ثَلَاثَةً مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ ، فَأَيْنِ السَّرِيَّةِ فِي الْمُنَاصِحَةِ؟ مع أن ابن عباس ﷺ يروي قوله ﷺ : « مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَبْرًا مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً »^(٥) .

إِذَا إِنكَارِ الْمُنْكَرِ شَيْءٌ وَالْخُرُوجِ شَيْءٌ آخَرَ ، وَلَا تَلَازِمَ بَيْنَهُمَا ، كَمَا يَظُنُّهُ بَعْضُ الْغَلَاةِ ، وَمَعْنَى فَلْيَصْبِرْ : أَيِ يَصْبِرْ عَلَى مَا سَوْفَ يَلَاقِيهِ مِنَ السُّلْطَانِ مِنْ أَمْرِهِ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِهِ عَنِ الْمُنْكَرِ . وَلَا تَعْنِي كَلِمَةُ الصَّبْرِ بِتَأْتٍ = أَيِ السَّكُوتِ عَنِ فِعْلِ الْمُنْكَرَاتِ وَتَرْكِ الْوَاجِبَاتِ ، فَهَذَا الْفَهْمُ مَنكُوسٌ مُخَالَفٌ لِعَشْرَاتِ الْأَدْلَةِ مِنَ الْكِتَابِ السَّنَةِ وَفَهْمٌ سَلَفٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ .

بل هو مُخَالَفٌ لِمَفْهُومِ تَبْوِيبِ الْأَئِمَّةِ أَمْثَالِ الْبَخَارِيِّ حِينَمَا قَالَ عَنْ حَدِيثِ ابْنِ

(١) كما في مسند أحمد برقم (١٨٧٧) وقال محققه : « حسن لغيره ، خفيف متابع ، وباقي رجاله ثقات » .

(٢) وهو جابر بن زيد ، صحيح البخاري رقم (١٦٠٨) .

(٣) هو عامر بن واثلة الليثي كما في مسند أحمد برقم (٢٢١٠) ، قال محققه : « إسناده قوي على شرط مسلم » .

(٤) رواه أحمد في مسنده برقم (١٨٧٧) .

(٥) رواه البخاري برقم (٧٠٥٣ و٧٠٥٤) ومسلم برقم ٥٥ - (١٨٤٩) .

عباس رضي الله عنه السابق : « بَابُ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلْإِمَامِ مَا لَمْ تَكُنْ مَعْصِيَةً » أي إذا أمر بمعصية أو منكر فيجب الإنكار دون التقييد بالسرية ، وهذا تبويب البيهقي كذلك في كتاب « الاعتقاد » حينما قال « بَابُ طَاعَةِ الْوَلَاةِ وَلِزُومِ الْجَمَاعَةِ وَإِنْكَارِ الْمُنْكَرِ بِلِسَانِهِ أَوْ كَرَاهِيَّتِهِ بِقَلْبِهِ وَالصَّبْرُ عَلَى مَا يُصِيبُهُ مِنْ سُلْطَانِهِ »^(١).

وهذا أمر ظاهر أيضاً من حديث أم سلمة - رضي الله عنها - حينما روت حديثاً عن النبي ﷺ أنه قال : « إِنَّهُ سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أئِمَّةٌ تَعْرِفُونَ وَتُنْكَرُونَ فَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ بَرِيَ وَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ سَلِمَ وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ » ، فَقَبِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نُقَاتِلُهُمْ ؟ قَالَ : « لَا ، مَا صَلَّوْا »^(٢).

ولذلك لما سُئِلَتِ اللّجْنة الدائمة للإفتاء عن حديث ابن عباس مرفوعاً : « سَيَكُونُ أَمْرَاءُ تَعْرِفُونَ وَتُنْكَرُونَ فَمَنْ نَابَدَهُمْ نَجَا وَمَنْ اعْتَرَلَهُمْ سَلِمَ وَمَنْ خَالَطَهُمْ هَلَكَ »^(٣).

فقال السائل : « من فضلكم هل هذا الحديث صحيح ؟ لأننا رأيناه في « صحيح الجامع الصغير وزيادته »^(٤) ، فقلنا : إنه خالف ما رواه البخاري ومسلم وغيرهما عن عدة من الصحابة بلغت منزلة المتواتر في عدم الخروج على الإمام ، وأيضا نرى ذلك مذهب أهل السنة وأهل الحديث ، كما أشار الإمام الطحاوي : « ولا نرى الخروج على أئمتنا وولاية أمورنا وإن جاروا » . وهل أصبنا أم أخطأنا ؟ وضحوا واكشفوا لنا الحقيقة ، وإن كان الحديث المذكور صحيحاً ، فكيف نجمع بينهما ؟

فأجابت اللجنة : « الحديث الذي ذكرته صحيح ، وليس فيه معارضة لمعتقد أهل

(١) (ص : ٢٤٢) .

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده برقم ٢٦٥٢٨ و ٢٦٥٧٧ و ٢٦٦٠٦ و ٢٦٧٢٨ ومسلم في كتاب الإمارة رقم (٦٣) ، والترمذي في سننه برقم (٢٢٦٥) وقال : « هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ » .

(٣) رواه بهذا اللفظ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما : ابن أبي شيبة (١٥ / ٢٤٣) ، والطبراني (١١ / ٣٣) برقم (١٠٩٧٣) .

(٤) برقم (٣٦١١) .

السنة في السمع والطاعة لولاة الأمر في المعروف ولزوم الجماعة وعدم الخروج عليهم وإن جاروا ، ما لم يحصل منهم كفر بواح ؛ لأن المقصود بالمنابذة في الحديث : الإنكار باللسان ، كما بينه شراح الحديث . قال المناوي في «شرح الجامع» (١٣٢/٤) : « فَمَنْ تَابَدَهُمْ » يعني : أنكر بلسانه ما لا يوافق الشرع « نَجَا » من النفاق والمداهنة ، « وَمَنْ اعْتَزَلَهُمْ » مُنْكَرًا بقلبه « سَلِمَ » من العقوبة على ترك إنكار المنكر ، « وَمَنْ خَالَطَهُمْ » راضيا بفسقهم « هَلَكَ » يعني : وقع فيما يوجب الهلاك الأخرى » اهـ.

وفي « صحيح مسلم » ما يؤيد هذا المعنى من حديث أم سلمة رضي الله عنها أن النبي قال : : « إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أُمْرَاءُ تَعْرِفُونَ وَتُنْكَرُونَ ، فَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ بَرِيَ ، وَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ سَلِمَ ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ » ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نُقَاتِلُهُمْ ؟ قَالَ : « لَا ، مَا صَلَّوْا » .

وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء » اهـ^(١) .

قلت : الحديث لم يصح عن ابن عباس رضي الله عنه وقد أفتت اللجنة بتصحيح الحديث

تقليداً للألباني كما في « صحيح الجامع » حينما قال : « صحيح »^(٢) .

وقد تأثر الألباني أيضاً في تصحيح هذا الحديث بقول زين الدين المناوي في كتابه «

فيض القدير شرح الجامع الصغير » حينما قال : « (شطب عن ابن عباس) قال

الهيثمي : فيه هشام بن بسطام وهو ضعيف . ظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرج من

الستة أحد وإلا لما عدل عنه وهو زهول عجيب ، فقد خرج مسلم من حديث أبي

(١) عضو : بكر أبو زيد وعبد العزيز آل الشيخ وصالح الفوزان وعبد الله بن غديان . الرئيس : عبد العزيز بن عبد الله

بن باز . انظر « فتاوى اللجنة الدائمة » (٢ / ٣١٥ رقم الفتوى رقم ١٧٣٢٠) .

(٢) برقم (٣٦٦١) [شطب] عن ابن عباس ، ومسلم ٢٣/٦ - أم سلمة » .

سلمة»^(١) اهـ .

قلت : فقد تراجع الألباني^(٢) عن تصحيح هذا الحديث الذي هو في «صحيح الجامع» في طبعته الثالثة عام ١٤٠٨هـ وتكلم عليه في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» المجلد السابع في طبعته الأولى عام ١٤٢٢هـ برقم (٣٠٠٧) تحت حديث أبي هريرة مرفوعاً : « سَيَكُونُ بَعْدِي خُلَفَاءُ يَعْمَلُونَ بِمَا يَعْلَمُونَ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ، وَسَيَكُونُ بَعْدِي خُلَفَاءُ يَعْمَلُونَ بِمَا لَا يَعْلَمُونَ وَيَفْعَلُونَ بِمَا لَا يُؤْمَرُونَ ، فَمَنْ أَنْكَرَ عَلَيْهِمْ بَرِيٌّ وَمَنْ أَمْسَكَ يَدَهُ سَلِمَ وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ . »

ثم بعد أن صحّحه قال : « تنبيهه : ثم وقفت على حديث يخالف ظاهره حديث عوف بن مالك الناهي عن منابذة الأئمة والحكام بالسيف ، فرأيت أن أبين حاله خشية أن يتشبهت به بعض الجهلة من خوارج هذا الزمان ، أو ممن لا علم عنده بهذا العلم الشريف وفقه الحديث ، ألا وهو ما أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٩/١١ - ٤٠) من طريق الهياج بن بسطام عن ليث عن طاوس عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ : « سَيَكُونُ أَمْرَاءُ تَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ فَمَنْ تَابَدَهُمْ نَجَا وَمَنْ اعْتَزَلَهُمْ سَلِمَ وَمَنْ خَالَطَهُمْ هَلَكَ . »

وهذا إسناد ضعيف بمرة ؛ ليث - وهو ابن أبي سليم - ضعيف مختلط ، والهياج ابن بسطام - وهو الخراساني - متفق على ضعفه ؛ بل اتهمه ابن حبان ؛ فقال : « يروي الموضوعات عن الثقات » . وبه أعله الهيتمي (٢٢٨/٥) .

أقول - أي الألباني - : وهذا الحديث قد عزاه السيوطي لابن أبي شيبة أيضاً ؛ يعني في «المصنف» ، ولم أره فيه بعد البحث الشديد ، فإن صح إسناده عنده أو غيره

(١) (٤/١٣٢ رقم ٤٧٨١) .

(٢) قلت : وقد فات أبا الحسن الشيخ في كتابه «تراجع العلامة الألباني فيما نص عليه تصحيحاً وتضعيفاً» أن يذكر هذا الحديث .

كان لا بد من تأويل قوله : « نابذهم »^(١) أي : بالقول والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؛ لا بالسيف ؛ توفيقاً بينه وبين حديث عوف كما تقتضيه الأصول العلمية والقواعد الشرعية ، وإن لم يصح نبذناه لشدة ضعف إسناده. والله سبحانه وتعالى أعلم^(٢) اهـ .

إذا هذه الأحاديث المتواترة عن الرسول ﷺ والتي يرويها جمٌ غفيرٌ من الصحابة ﷺ تدل دلالة قطعية على أهمية إنكار المنكر على أي من كان كما في حديث ابن مسعود ﷺ مرفوعاً : « مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلَفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بقلبه فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرْدَلٍ »^(٣).

فماذا يفهم منه أعوان الظلمة من المتأخرين من قوله ﷺ كما في حديث ابن مسعود : « فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ » ؟
انظر إلى الفهم المنكوس حينما قال أحدهم من غلاة هذا الزمان فيما يُنكر بلسانه على الخليفة دون التقيد بالسرية ؛ لأنه يعتبر النصيحة للخليفة سراً أصلٌ من أصول المنهج السلفي ، والإعلان في الإنكار عليه كما قال : « إنه أصلٌ من أصول أهل الأهواء والبدع كالخوارج »^(٤) والعياذ بالله .

(١) قلت : هي تعني في اللغة : تَحْيِيْرُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ فِي الْحَرْبِ . وَقَدْ نَابَذَهُمُ الْحَرْبَ وَنَبَذَ إِلَيْهِمْ عَلَى سِوَاءِ يَنْبِذُ أَي نَابَذَهُمُ الْحَرْبَ .

وبأن نُظهِرَ لَهُمُ الْعَزْمَ عَلَى قِتَالِهِمْ وَنُخْبِرَهُمْ بِهِ إِخْبَارًا مَكْشُوفًا . انظر « لسان العرب » (٣/٥١٢) .

(٢) (٢١/٧) .

(٣) رواه مسلم ٨٠ - (٥٠) . والنصر السلسلة برقم (٥٩٠) .

(٤) مذكرة « السنة فيما يتعلق بولي الأمة » ص (٢٤)

هكذا بدأ التطرف والعنف والإرهاب الفكري عند الجماعات المتشددة التي تريد أن تجعل لخليفتهم الحصانة الشرعية بنصوص مكذوبة وأثار مغلوطة ، وأنه يجب البيعة له وإلا كان مصيره القتل .

بينما اسمع لما أجابه الإمام الحافظ المحقق ابن رجب عن الحديث السابق فقال : « قَالَ طَاوُسٌ : أَتَى رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : أَلَا أَقُومُ إِلَى هَذَا السُّلْطَانِ فَاْمَرُهُ وَأَنْهَاهُ ؟ قَالَ : « لَا تَكُنْ لَهُ فِتْنَةً » ، قَالَ : أَفَرَأَيْتَ إِنْ أَمَرَنِي بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ ؟ قَالَ : « ذَلِكَ الَّذِي تُرِيدُ ، فَكُنْ حِينَئِذٍ رَجُلًا » . قَالَ : وَقَدْ ذَكَرْنَا حَدِيثَ ابْنِ مَسْعُودٍ الَّذِي فِيهِ : « يَخْلُفُ مَنْ بَعْدَهُمْ خُلُوفٌ ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ » الْحَدِيثَ ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى جِهَادِ الْأَمْرَاءِ بِالْيَدِ . وَقَدْ اسْتَنْكَرَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ هَذَا الْحَدِيثَ^(١)

(١) قلت : قد ثبت هذا الحديث والحمد لله كما في صحيح مسلم . وأما استنكار الإمام أحمد لهذا الحديث ليس تضييغاً له وإنما كما قال الحافظ ابن حجر : « وَمِمَّنْ كَرِهَ التَّحْدِيثَ بَعْضُ دُونَ بَعْضٍ أَحْمَدُ فِي الْأَحَادِيثِ الَّتِي ظَاهِرُهَا الْخُرُوجُ عَلَى السُّلْطَانِ » (الفتح ٢٢٥/١) . وذلك خوفاً من أن يقصر فهم بعض الناس عنه فيقعوا في مخالفات أشد . هذه إجابة قوية من الحافظ ابن حجر . ويمكن أن يقال : إن المذهب الفقهي أحياناً يؤثر على المحدث فيضعف أحاديث لأنها تخالف منهجه ، ولكن ثبت هذا الحديث من رواية الإمام مسلم في صحيحه ، وقد ذكر الحافظ ابن الصلاح في « صيانة صحيح مسلم » ص (٢٠٧) ما استنكر من رواية مسلم بأن الحارث بن فضيل ليس بمحمود الحديث ، وهذا الكلام لا يشبهه كلام ابن مسعود . انظر « مسائل الإمام أحمد - برواية أبي داود » (ص ٤١٨ رقم ١٩٥٠) . ورواه الخلال كما في « السنة » (١٤٢/١ رقم ١٠٥) وفي « المنتخب من العلل للخلال » (ص ١٦٩-١٧٠) .

قلت : بل ما ورد عن ابن مسعود رضي الله عنه من حديث الصبر وهو قوله ﷺ : « سَيَلِيكُمُ أَمْرَاءُ يُفْسِدُونَ وَمَا يُصْلِحُ اللَّهُ بِهِمْ أَكْثَرَ فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ بِطَاعَةِ اللَّهِ فَلَهُ الْأَجْرُ وَعَلَيْكُمُ الشُّكْرُ ، وَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ فَعَلَيْهِ الْوِزْرُ وَعَلَيْكُمُ الصَّبْرُ » فهذا غير ثابت بل حديث منكر كما قال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » : عن أبيه « هذا حديث منكر » (٤١٤/٢ رقم ٢٧٤٩) . وانظر السلسلة الضعيفة للألباني (برقم ١٣٥٢) وضعيف الجامع برقم (٣٣١٤) .

وعليه يكون حديث ابن مسعود في صحيح مسلم مقدم على ما أعله الإمام أحمد بغيره مما لم يثبت ، ولحديث ابن مسعود شاهد قوي من حديث عبادة بن الصامت كما في السلسلة الصحيحة برقم (٥٩٠) فانظره .

ولذلك ترى أن ابن الصلاح بيّن أن الحارث بن فضيل لم ينفرد به بل توبع وقد روي من وجه آخر عن ابن مسعود ،

فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ ، وَقَالَ : هُوَ خِلَافُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا بِالصَّبْرِ عَلَى جَوْرِ الْأَيْمَةِ^(١) . قَالَ ابْنُ رَجَبٍ : وَقَدْ يُجَابُ عَنْ ذَلِكَ بِأَنَّ التَّغْيِيرَ بِالْيَدِ لَا يَسْتَلْزِمُ الْقِتَالَ . وَقَدْ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ أَحْمَدُ أَيْضًا فِي رِوَايَةِ صَالِحٍ فَقَالَ : « التَّغْيِيرُ بِالْيَدِ لَيْسَ بِالسَّيْفِ وَالسَّلَاحِ ، وَحِينَئِذٍ فَجَاهِدُ الْأَمْرَاءَ بِالْيَدِ أَنْ يُزِيلَ بِيَدِهِ مَا فَعَلُوهُ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ ، مِثْلُ أَنْ يُرِيْقَ خُمُورَهُمْ أَوْ يَكْسِرَ آتَاتِ الْمَلَاهِي الَّتِي لَهُمْ ، وَنَحْوَ ذَلِكَ ، أَوْ يُبْطِلَ بِيَدِهِ مَا أَمَرُوا بِهِ مِنَ الظُّلْمِ إِنْ كَانَ لَهُ قُدْرَةٌ عَلَى ذَلِكَ ، وَكُلُّ هَذَا جَائِزٌ ، وَلَيْسَ هُوَ مِنْ بَابِ قِتَالِهِمْ ، وَلَا مِنَ الْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ^(٢) الَّذِي وَرَدَ النَّهْيُ عَنْهُ ، فَإِنَّ هَذَا أَكْثَرُ مَا يُخْشَى مِنْهُ أَنْ

فروى الإمام أحمد من طرق عن عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ، عن عامر بن السمط ، عن معاوية بن إسحاق ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن مسعود فذكره مختصراً . ورواه بطوله ابن حبان في « الإحسان » (٤٠٣/١) ح (١٧٧) . وصرح عطاء بن يسار في روايته بالسماع من ابن مسعود . انظر « منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث » للشيخ بشير علي (٩٤٨ / ٢) .

وعلى كل حال فقد كان من أصول الإمام أحمد هو الاعتماد على النص وعدم الالتفات إلى ما خالفه حتى ولو كانوا من الصحابة ﷺ كما قال ابن القيم في « إعلام الموقعين عن رب العالمين » (٢٤ / ١) : « وَكَانَتْ فَتَاوِيهِ مَبْيُتَّةً عَلَى خَمْسَةِ أَصُولٍ : أَحَدُهَا : النَّصُوصُ ، فَإِذَا وَجَدَ النَّصَّ أَفْتَى بِمُوجِبِهِ ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى مَا خَالَفَهُ وَلَا مَنْ خَالَفَهُ كَانَتْهَا مِنْ كَانِ ، وَلِهَذَا لَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى خِلَافِ عَمْرِ فِي الْمُبْتَوْتَةِ لِحَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ، .. وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى قَوْلِ عَلِيِّ وَعُثْمَانَ وَطَلْحَةَ وَأَبِي أَيُّوبَ وَأَبِي بَنٍ كَعْبٍ فِي الْغُسْلِ مِنَ الْإِكْسَالِ لِصِحَّةِ حَدِيثِ عَائِشَةَ ... » اهـ .

قلت : فمن باب أولى أن لا يُقدِّم رأي الإمام أحمد على الحديث الصحيح الثابت عن الرسول ﷺ . كما قال ابن القيم عن الإمام أحمد : « وَلَمْ يَكُنْ يُقَدِّمُ عَلَى الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَمَلًا وَلَا رَأْيًا وَلَا قِيَاسًا وَلَا قَوْلَ صَاحِبٍ وَلَا عَدَمَ عِلْمِهِ بِالْمُخَالَفِ الَّذِي يُسَمِّيهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ إِجْمَاعًا وَيَقْدِّمُونَهُ عَلَى الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ ، وَقَدْ كَذَّبَ أَحْمَدُ مَنْ ادَّعَى هَذَا الْإِجْمَاعَ ، وَلَمْ يَسِغْ تَقْدِيمَهُ عَلَى الْحَدِيثِ الثَّابِتِ » « إعلام الموقعين عن رب العالمين » (٢٤/١) . قال السيوطي : « وَعَمَلُ الْعَالِمِ وَقُنْيَاهُ عَلَى وَفْقِ حَدِيثِ رِوَاةٍ ، لَيْسَ حُكْمًا مِنْهُ بِصِحَّتِهِ ، وَلَا بِتَعْدِيلِ رِوَاةِهِ ، لِإِمْكَانِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مِنْهُ احْتِيَاطًا ، أَوْ لِذَلِيلِ آخَرَ وَافِقَ ذَلِكَ الْخَبَرِ . وَلَا مُخَالَفَتَهُ لَهُ قَدْحٌ مِنْهُ فِي صِحَّتِهِ وَلَا فِي رِوَاةِهِ ؛ لِإِمْكَانِهِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لِمَانِعٍ مِنْ مُعَارِضٍ أَوْ غَيْرِهِ » انظر « تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي » (٣٧١ / ١) .

(١) قلت : ولا تلازم بين الإنكار العلني مع عدم الصبر وقد سبق الإجابة عن هذه الشبهة . وسوف يجيب ابن رجب عن هذه الشبهة أيضاً .

(٢) قال الشيخ بشير علي عمر في كتابه النافع : « منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث » (٩٥٠ / ٢) : « فقد عاد الأمر إلى عدم تحقيق المخالفة لأن الجمع بين ما ظاهره التعارض ممكن ، والجمع بين الأحاديث بحيث يحمل كل

يُقْتَلُ الْأَمِيرُ وَحْدَهُ . وَأَمَّا الْخُرُوجُ عَلَيْهِمْ بِالسَّيْفِ ، فَيُخْشَى مِنْهُ الْفِتْنُ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَى سَفْكِ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ . نَعَمْ ؛ إِنْ خَشِيَ فِي الْإِقْدَامِ عَلَى الْإِنْكَارِ عَلَى الْمُلُوكِ أَنْ يُؤْذِيَ أَهْلَهُ أَوْ جِيرَانَهُ ، لَمْ يَنْبَغِ لَهُ التَّعَرُّضُ لَهُمْ حِينَئِذٍ ، لِمَا فِيهِ مِنْ تَعَدِّي الْأَدَى إِلَى غَيْرِهِ ، كَذَلِكَ قَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ وَغَيْرُهُ ، وَمَعَ هَذَا فَمَتَى خَافَ مِنْهُمْ عَلَى نَفْسِهِ السَّيْفِ أَوْ السَّوْطِ أَوْ الْحَبْسِ أَوْ الْقَيْدِ أَوْ النَّفْيِ أَوْ أَخْذِ الْمَالِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْأَدَى ؛ سَقَطَ أَمْرُهُمْ وَنَهَيْتُهُمْ ، وَقَدْ نَصَّ الْأَئِمَّةُ عَلَى ذَلِكَ ، مِنْهُمْ مَالِكٌ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ وَغَيْرُهُمْ . قَالَ أَحْمَدُ : لَا يَتَعَرَّضُ لِلسُّلْطَانِ ، فَإِنَّ سَيْفَهُ مَسْلُوبٌ . وَقَالَ ابْنُ شُبْرَمَةَ : الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ كَالْجِهَادِ ، يَجِبُ عَلَى الْوَاحِدِ أَنْ يُصَابِرَ فِيهِ الْاِثْنَيْنِ ، وَيَحْرَمَ عَلَيْهِ الْفِرَارُ مِنْهُمَا ، وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ مُصَابَرَةُ أَكْثَرٍ مِنْ ذَلِكَ . فَإِنْ خَافَ السَّبَّ أَوْ سَمَاعَ الْكَلَامِ السَّيِّئِ ؛ لَمْ يَسْقُطْ عَنْهُ الْإِنْكَارُ بِذَلِكَ نَصَّ عَلَيْهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَإِنْ احْتَمَلَ الْأَدَى ، وَقَوِيَ عَلَيْهِ ، فَهُوَ أَفْضَلُ ، نَصَّ عَلَيْهِ أَحْمَدُ أَيْضًا ، وَقِيلَ لَهُ : أَلَيْسَ قَدْ جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « لَا يَنْبَغِي لِمُؤْمِنٍ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ » قَالُوا : وَكَيْفَ يُذِلُّ نَفْسَهُ ؟ قَالَ : « أَنْ يُعْرِضَهَا مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَا طَاقَةَ لَهُ بِهِ » (١) .

قَالَ : لَيْسَ هَذَا مِنْ ذَلِكَ . وَيُذِلُّ عَلَى مَا قَالَهُ مَا خَرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَةَ وَالتِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ » (٢) .

وَأَمَّا حَدِيثُ : « لَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ » ، فَإِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ

حديث على المعنى اللائق به فلا تتضارب معانيها منهج ثابت عند الإمام أحمد ، وقد يكون ما ذكره ابن رجب من تفسيره للتغيير رجوعاً منه عن استنكار الحديث وجمعاً بين الحديثين المتعارضين في الظاهر ، والله أعلم « اهـ .

(١) انظر السلسلة الصحيحة برقم (٦١٣) من حديث حذيفة .

(٢) انظر السلسلة الصحيحة برقم (٤٩١) .

لا يُطَبِّقُ الأَدَى وَلَا يَصْبِرُ عَلَيْهِ ، فَإِنَّهُ لَا يَتَعَرَّضُ حِينَئِذٍ لِأَمْرِ ، وَهَذَا حَقٌّ ، وَإِنَّمَا الكَلَامُ فِيمَنْ عَلِمَ مِنْ نَفْسِهِ الصَّبْرَ ، كَذَلِكَ قَالَهُ الأَيْمَةُ ، كَسُفْيَانَ وَأَحْمَدَ وَالْفُضَيْلَ بْنَ عِيَاضٍ وَغَيْرِهِمْ .

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَحْمَدَ مَا يَدُلُّ عَلَى الاكْتِفَاءِ بِالْإِنْكَارِ بِالْقَلْبِ ، قَالَ فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ : « نَحْنُ نَرْجُو إِنْ أَنْكَرَ بِقَلْبِهِ فَقَدْ سَلِمَ ، وَإِنْ أَنْكَرَ بِيَدِهِ فَهُوَ أَفْضَلُ » .
قال ابن رجب : وَهَذَا مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ يَخَافُ كَمَا صُرِّحَ بِذَلِكَ فِي رِوَايَةِ غَيْرِ وَاحِدٍ « اهـ ^(١) .

قال علي بن سلطان الملا القاري : « أَفْضَلُ أَهْلِ الجِهَادِ مَنْ قَالَ : (كَلِمَةَ حَقٍّ) ؛ أَيُّ قَوْلٍ حَقٌّ وَلَوْ كَانَتْ كَلِمَةً وَاحِدَةً عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ ؛ أَيُّ صَاحِبِ جَوْرِ وَظُلْمٍ ، قَالَ الطَّيْبِيُّ : أَيُّ مَنْ تَكَلَّمَ كَلِمَةَ حَقٍّ .. قَالَ الخَطَّابِيُّ : وَإِنَّمَا صَارَ ذَلِكَ أَفْضَلَ الجِهَادِ ؛ لِأَنَّ مَنْ جَاهَدَ العَدُوَّ وَكَانَ مُتَرَدِّدًا بَيْنَ الرَّجَاءِ وَالْخَوْفِ لَا يَدْرِي هَلْ يَغْلِبُ أَوْ يُغْلَبُ ؟ وَصَاحِبُ السُّلْطَانِ مَقْهُورٌ فِي يَدِهِ ، فَهُوَ إِذَا قَالَ الحَقَّ وَأَمَرَهُ بِالْمَعْرُوفِ ، فَقَدْ تَعَرَّضَ لِلتَّلْفِ ، فَصَارَ ذَلِكَ أَتْلَفَ أَنْوَاعِ الجِهَادِ ؛ مِنْ أَجْلِ غَلْبَةِ الخَوْفِ . وَقَالَ الْمُظْهَرُ : وَإِنَّمَا كَانَ أَفْضَلَ ؛ لِأَنَّ ظُلْمَ السُّلْطَانِ يَسْرِي فِي جَمِيعِ مَنْ تَحْتَ سِيَاسَتِهِ ، وَهُوَ جَمٌّ غَفِيرٌ ، فَإِذَا نَهَاهُ عَنِ الظُّلْمِ فَقَدْ أَوْصَلَ النِّفْعَ إِلَى خَلْقٍ كَثِيرٍ ، بِخِلَافِ قَتْلِ كَافِرٍ اِهـ .

وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ : وَإِنَّمَا كَانَ أَفْضَلَ ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الجِهَادِ الأَكْبَرِ ؛ وَهُوَ مُخَالَفَةُ النِّفْسِ ؛ لِأَنَّهَا تَتَبَرَّأُ مِنْ هَذَا القَوْلِ ، وَتَبْعُدُ مِنَ الدُّخُولِ فِي هَذَا الهَوْلِ مَعَ مَا فِيهِ مِنَ النَّصِيحَةِ لِلرَّاعِي وَالرَّعِيَّةِ ، وَلِأَنَّ تَخْلِيصَ مُؤْمِنٍ مِنَ القَتْلِ مَثَلًا أَفْضَلُ مِنْ قَتْلِ كَافِرٍ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : { وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا } [المائدة: ٣٢] وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ فِي الإِحْيَاءِ : وَلَقَدْ كَانَ مِنْ عَادَةِ السَّلَفِ التَّعَرُّضُ لِلْأَخْطَارِ وَالتَّصْرِيحُ بِالْإِنْكَارِ مِنْ غَيْرِ مُبَالَغَةٍ

(١) « جامع العلوم والحكم » ت الأرنبوط (٢/ ٢٤٩) .

بِهَلَاكِ الْمُهْجَةِ لِعِلْمِهِمْ بِأَنَّ ذَلِكَ جِهَادٌ وَشَهَادَةٌ»^(١).

قال الشيخ عبد الله الطريقي : « مناصحة الإمام أو أحد ولاته أو أحد المسؤولين عن أمور المسلمين ؛ سواءً أكانت هذه المناصحة بطريق مباشر أم غير مباشر ، وسواءً كانت دعوة إلى الخير المطلق أو أمراً بمعروف أم نهياً عن منكر . وسواءً أكانت الدعوة متعلقة بشخص أم متعلق بشؤون المسلمين . وسواءً كانت في أمر من أمور العبادات المحضة ، أم في أمر من أمور العادات مما له حكم الشرعي .

وإذا كانت الوسائل تختلف باختلاف الزمان والمكان والأحوال والأشخاص ، فإنه ينبغي للناصح أن يتخير من ذلك ما يليق بالمنصوح له . ومن الخطأ الفاحش اتخاذ وسيلة أو أسلوب واحد مع كل الناس (أميرهم ومأمورهم ، وعالمهم وجاهلهم ، وصالحهم وطالحهم) وما ذاك إلا عنوان الجهل والحمق والتغفل . على أنه قد يلاحظ في عصرنا هذا قد ظهرت وسائل حديثة للتعبير عن الرأي (غير ما هو معروف ومألوف) مثل الصحافة ووسائل الإعلام المرئية والمسموعة ، ومن شكر المنعم سبحانه بهذه النعم أن تسخر في ما ينفع ويفيد ، ولا يجوز أن تترك للعابثين بالمبادئ والقيم ، والناكسين عن الحق والراغبين في شيوع الفحشاء والمنكر . وعلى من بيدهم الحل والعقد أن يعرفوا قيمة هذه الوسائل وآثارها الاجتماعية ويسخروها في إعلاء كلمة الحق ودحض الباطل»^(٢).

الخلاصة :

إذاً هذه القرائن التي ذكرتها لك من أهم القرائن في الترجيح بين الروايات المختلفة ، وواحدة منها كتحديث المحدث من كُتُبِ النَّاسِ كَافِيَةً فِي تَضْعِيفِ حَدِيثِ

(١) « مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح » (٦/٢٤١٢) .

(٢) « مفهوم الطاعة والعصيان » (ص : ٩٠ - ٩١) .

الراوي المتصف بها ، فكيف وقد اجتمعت قرائن أخرى لا تجعل مجالاً للمتصف أن
يتردد أو يشك في أن هذه الزيادة التي جاءت عن ابن عباس منكرة مخالفة لأصول
الشريعة قبل أن تكون مخالفة لأصول علم الحديث .



الخاتمة

أرجو أن يكون قد تبين لدى أهل الإنصاف والمعرفة بهذا العلم الجليل وغوامضه أن هذه الدراسة هي مفتاح لعلم جليل زلت فيها أقدام أقوام فصحاء أحاديث أو آثاراً اعتماداً منهم على ظواهر الأسانيد ، وكذلك من خلال كُتُب المصطلح المتأخرة ، دون أن يتفطنوا لهذه العلة الخفية « من تحديث المحدث من كُتُب النَّاس » والتي أشار المتقدمون في مصنفاتهم إما في حديث بعينه أو راوي مُتصِف بهذه الصفة أو بصحبة من هو مُتصِف بهذه الصفة ، أو في حالة فقدان الراوي لكتبه ؛ إما بحرق أو غرق أو بُعِد عنها ، أو فقِد بصر ، دون النظر إلى مخالفة الثقات أو التفرد .

وحسبي والحالة هذه أن أعرف علة حديث واحد والذي بنى عليه من بنى وقال عنه : « أصل من أصول المنهج السلفي الذي خالفه أهل الأهواء والبدع كالخوارج » .
وكما قال ابن مهدي - رحمه الله تعالى - : « لأن أعرف علة حديث - هو عندي - أحب إليّ من أن أكتب عشرين حديثاً ليس عندي »^(١).

ولا شك أن هذا يندرج تحت قوله ﷺ - إن صح الخبر - : « يَحْمَلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُدُولُهُ يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْعَالِينَ ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ »^(٢).
ومن تحريف العالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين من حمل المنهج السلفي ما ليس منه ؛ اعتماداً على حديث باطل أو منكر ، أو أثر شاذ ، فجعل من خالف هذا الحديث أو هذا الأثر خارجاً عن منهج السلف الصالح ، أو أنه على مذهب الخوارج .
إذا فهذا لا يعرف منهج السلف الصالح ، أو أنه يريد أن يتهم الصحابة ﷺ بأنهم

(١) انظر مقدمة « علل الحديث » لابن أبي حاتم (١٠/١) ، و « الجامع لأخلاق الراوي » للخطيب (٢/٢٩٤) .

(٢) أخرجه الخطيب في « شرف أصحاب الحديث » (رقم ٥١) ، ومن طريقه العلائي في « بغية الملتبس » (ص ٣٥) .

جميعاً خارجيون والعياذ بالله وأحلاهما مُرُّ.

فأين العلم بما كان عليه سلف هذه الأمة من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ،
وأين العلم بأصول علم الحديث في الجرح والتعديل ، وأين العدل مع المخالفين الذين
تمسكوا بالمجمل الثابت بالنص من الكتاب والسنة والإجماع .

وهل من العلم والعدل إنشاء أقوال وتأسيس قواعد ، ثم إلزام الأمة إتباعها
والتحاكم إليها وكأنها الشرع المنزّل ، وغيرها من أدلة الكتاب والسنة منسوخة
أومطروحة ، ولكن كما قال أبو الطيب المتنبي :

يرى الجبناء أن العجز عقلٌ ... وتلك خديعة الطبع اللئيم

وكم من عائب قولاً صحيحاً ... وآفته من الفهم السقيم

وعلماء الحديث وخاصة النقاد منهم هم الذين جمعوا بين تحقيق المناط والعلم
بمقاصد الشريعة ، ومع ذلك حكموا على أحاديث الباب أو على رجال أسانيد الباب بما
لا يجعل مجالاً للشك في بطلان أو نكارة هذه الآثار التي يستشهد بها المتأخرون .

ولذا صار هؤلاء العلماء المتقدمون من أئمة الجرح والتعديل أئمة يُقتدى بهم ،
وحجة يرجع إليهم . لأن حالهم كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية : « والعلم : إمّا نُقلٌ
مُصدّقٌ عن معصوم ، وإمّا قولٌ عليه دليلٌ معلوم ، وما سوى هذا فإمّا مُزيّفٌ مردود ، وإمّا
موقوفٌ لا يعلم أنه بهرج ولا منقود » . وقال كذلك : « العلمُ : إمّا نُقلٌ مُصدّقٌ ، وإمّا
استدلالٌ مُحَقَّقٌ »^(١) .

وهذا الكلام الرباني بمعنى القاعدة المشهورة في كتب آداب البحث والمناظرة التي
تقول : « إن كنت ناقلًا فالصحة ، أو مدعيًا فالدليل » .

فعلماء الحديث هم من أعلم الناس بالمنقول عن النبي ﷺ ، فإذا كان النقل استوفى

(١) « مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية » ص (٧ و ٢٠) .

شروط الصحة ؛ كان مُصَدِّقاً ومن ثمّ الاستدلال محققاً .

وقبل أن أختتم هذا الكتاب أُشير إلى أحبتي الباحثين في هذا العلم الجليل إلى مشروع عظيم لتتمة هذا الكتاب وهو أن يُلحق به أي حديث نُسِبَ إلى النبي ﷺ أو أثر نُسِبَ إلى الصحابة رضي الله عنهم تبيين من خلال البحث والدراسة والتحقيق الحديثي أنه من الأحاديث أو الآثار المعلّة بسبب راوٍ روى من كُتِبَ النَّاسُ فيلحق بهذا الكتاب بعنوان : « كشف الوسواس بتضعيف حديث مَنْ حَدَّثَ مِنْ كُتُبِ النَّاسِ » ، أو « الملحق الأول - أو الثاني - بمراتب الرواة الذين حدثوا مِنْ كُتُبِ النَّاسِ » أو أي اسم آخر يراه الباحث مناسباً لهذا العلم الجليل ، وهذا البريد الخاص للتشاور والتدارس .

mohammedawad1@hotmail.com

فما كان في هذا الكتاب من صواب فهو من توفيق الله عز وجل فله الحمد والشكر ، وإن رأيت فيه خلاف ذلك ؛ فلعلّه تُصِيبُنِي مِنْكَ دَعْوَةٌ صَالِحَةٌ ، عسى أن يُسَدِّدَ اللهُ سُبْحَانَهُ خُطَايَا ، وَيَغْفِرَ لِي تَقْصِيرِي . وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

كتبه المسيفري محمد بن عوض القرشي

يوم الخميس من شهر محرم لعام ١٤٣٥هـ

بمكة المكرمة حرسها الله



فهرس الموضوعات

٣ المقدمة : سبب تأليف هذه الرسالة
٧ تمهيد : تبين أهمية هذا العلم
٨ أهمية تدوين الحديث في الكتب والتحديث منه
١١ خوف الأئمة الكبار من التسلط على مروياتهم وكتبهم
١٣ الخطيب البغدادي يُبين أهمية علم الحديث
١٥ مدخل : شروط قبول التحديث من الكتاب
١٧ تحديث الراوي من كتاب غيره
١٥٨-١٩ مباحث الكتاب
٢٨-١٩ المبحث الأول : قواعد وأصول هذا العلم الشريف
١٩ بين التلقين والتحديث من كُتِبِ النَّاسُ أول من أصل في تضعيف حديث من حدث من كُتِبِ النَّاسُ :
٢٠ ١- ابن حبان
٢٠ ٢- الحاكم
	التحديث من كُتِبِ النَّاسُ يأتي أحياناً بمعنيين :
٢١ التلقين
٢٢ الإلحاق
٢٦ ٣- ابن رجب
٢٧ الإمام أحمد يردّ حديث من حدث من كُتِبِ النَّاسُ

٣٤-٢٩	المبحث الثاني : أسباب التحديث من كتب الناس
٣٢	شروط التحمل عند المحدثين
٣٢	شروط قبول حديث الراوي من كتب الناس
٩٠-٣٥	المبحث الثالث : مراتب الرواة الذين روو من كتب الناس
		ترجيح خطأ الراوي يكون بأمرين :
٣٥	الأول : سبب تعلقه بالراوي
٣٦	الثاني : سبب تعلقه بالرواية
٥١-٣٧	المرتبة الأولى الثقات وهم :
٣٧	١- أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار
٣٧	٢- جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي
٤٠	٣- حماد بن أسامة بن زيد القرشي أبو أسامة الكوفي
٤٠	٤- عبد الله بن يزيد القرشي العدوي المقرئ القصير
٤١	٥- عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح الأموي القرشي
٤٣	٦- عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت البصري
٤٤	٧- محمد بن إسماعيل بن العباس المستملي الوراق
٤٥	٨- محمد بن بشار بن عثمان ، أبو بكر البصري بNDAR
٤٦	٩- محمد بن عبد الله بن المثني الأنصاري البصري القاضي
٤٧	١٠- معتمر بن سليمان بن طرخان التيمي البصري
٤٨	١١- منجاب بن الحارث بن عبد الرحمن التيمي الكوفي
٤٩	١٢- هناد بن السري بن مصعب بن أبي بكر التيمي الدارمي
٤٩	١٣- الواضح بن عبد الله اليشكري ، أبو عوانة الواسطي

- المرتبة الثانية الصدوق وهم : ٧٤-٥١
- ٥١ - سَعِيدُ بْنُ كَثِيرِ بْنِ عَفِيرِ الْأَنْصَارِيِّ أَبُو عُمَانَ الْمِصْرِيِّ
- ٥٢ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحِ أَبُو صَالِحِ الْمِصْرِيِّ كَاتِبُ اللَّيْثِ
- ٥٦ - عبد الله بن لهيعة
- ٥٩ - عبد الأعلى بن عامر الثعلبي
- ٦٠ - عبد العزيز بن مُحَمَّد بن عُبَيْد بن أَبِي عُبَيْدِ الدَّرَاوَرْدِيِّ
- ٦١ - قَاسِمُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، وَقِيلَ : ابْنُ أَبِي صَالِحِ الْقَاسِمِ بْنِ بُنْدَارِ بْنِ إِسْحَاقَ
- ٦٣ - بن أحمد الزراد الحذاء الهمداني ، أحد الأدباء
- ٦٤ - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارِ الْمَدَنِيِّ ، أَبُو بَكْرٍ الْمَطْلَبِيُّ
- ٦٧ - مُحَمَّدُ بْنُ خَلَادِ بْنِ هَلَالِ التَّمِيمِيِّ الْإِسْكَندَرَانِيِّ
- ٦٨ - مُحَمَّدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ الْعَبْسِيِّ الْحَافِظِ
- ٧٠ - مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ النَّيْسَابُورِيِّ
- ٧١ - مُصْعَبُ بْنُ سَلَامِ التَّمِيمِيِّ
- ٧٢ - هشام بن عمار بن نصير بن ميسرة السلمي
- المرتبة الثالثة وهم الضعفاء : ٨٩-٧٤
- ٧٤ أهمية كتابة أحاديث الضعفاء عند الأئمة
- وهم :
- ٧٦ - حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَسَدِيِّ الْمُقَرِّيِّ
- ٧٨ - خَالِدُ الْعَبْدِ ، هُوَ : ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيِّ
- ٧٩ - رشدين بن سعد بن مفلح المهري
- ٨٠ - سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعِ بْنِ الْجِرَاحِ الرُّوَاسِيِّ

- ٨٣ ٥- عبد الرزاق بن عُمَرَ الثَّقَفِي ، أبو بكر الدمشقي
- ٨٣ ٦- عبد العزيز بن أبان بن مُحَمَّدٍ القرشي الأموي
- ٨٤ ٧- عَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنِ إِدْرِيسٍ وَهُوَ ابْنُ ابْنَةِ وَهْبِ بْنِ مُنْبَهٍ
- ٨٥ ٨- فهد بن إبراهيم بن فهد بن حكيم الساجي
- ٨٥ ٩- مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ حَرْبِ الْعَبَادَانِيِّ الْبَصْرِيِّ
- ٨٦ ١٠- مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ وَاقِدِ الْوَاقِدِيِّ الْأَسْلَمِيِّ
- المبحث الرابع : أمثلة من صنيع الأئمة وبعض الباحثين في إعمال هذه القاعدة
 في تضعيف حديث الراوي الذي يحدث من كتب الناس ٩١-١٢٤
- الأول : الإمام أحمد بن حنبل : يبين علة حديث « اِحْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ »
 بسبب الراوي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ٩١
- الرد على الأستاذ عبد الفتاح أبي غُدَّة في تعقبه على الأئمة المتقدمين من
 علماء الجرح والتعديل في جرح أهل الرأي ٩٢
- وافق الإمام أحمد في إعلاله حديث ابن عَبَّاسٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اِحْتَجَمَ وَهُوَ
 صَائِمٌ » كلاً من :
- ١- النسائي ١٢١
- ٢- علي بن المديني ٩٤
- ٣- الترمذي ٩٤
- معنى قول الترمذي : « هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ » ٩٥
- علاقة الخطأ بالتفرد والمخالفة ٩٥
- الثاني : أبو زرعة الرازي يبين علة حديث « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اخْتَارَ
 أَصْحَابِي عَلَى جَمِيعِ الْعَالَمِينَ » مع التخريج ٩٥

- ٩٨ التعقيب على الذهبي
- ٩٩ موقف علماء الحديث من الحديث الغريب أو الفرد
- موافقة الأئمة النقاد لأبي زرعة الرازي في إعلاله حديث « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ
اخْتَارَ أَصْحَابِي عَلَى جَمِيعِ الْعَالَمِينَ » منهم :
- ١٠٠ ١- الإمام أحمد بن حنبل
- ١٠٠ ٢- الإمام النسائي
- ١٠١ تأثير صحبة المتهمين على أحاديث الشيوخ
- ١٠٢ كراهية الأئمة رواية الحديث الغريب
- سفر الأئمة النقاد للبحث عن علة الحديث الذي رواه صالح بن عبد الله
كاتب الليث لتأكيد من مسموعاته
- ١٠٢ كاتب الليث لتأكيد من مسموعاته
- ١٠٣ التعقيب على من صحح هذا الحديث
- ١٠٤ الثالث : الإمام الناقد شيخ المحدثين محمد البخاري
- وافق البخاري في إعلال حديث معاذ في جمع التقدِيم وإن اختلفت صورة
التعليل هم :
- ١٠٥ ١- الحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيُّ
- ١٠٥ ٢- أبو سعيد بن يونس
- ١٠٥ ٣- البيهقي
- ١٠٦ ٤- أبو داود
- ١٠٦ ٥- الترمذي
- ١٠٦ ٦- أبو حاتم
- ١٠٦ معنى قول المحدث : لم أُصِبْهُ بِمِصْرَ عَنِ اللَّيْثِ

- ١٠٧ من صور طُرُقِ تَحْمُلِ الحديثِ وأدائه
- ١٠٨ صورة ثانية من تأثير صحبة المتهمين على أحاديث الشيوخ
- ١٠٩ ٧- الخطيب
- ١٠٩ ٨- الذهبي
- التباين المنهجي بين المتقدمين والمتأخرين في إعلال الأحاديث ليس مبنيً
- ١١٠ على الهوى وإنما على اجتهاد
- الذهبي وابن حجر وابن كثير وابن رجب يوجبون تقليد الأئمة المتقدمين
- ١١١ من أهل الحديث في نقد المتون والأسانيد والتسليم لهم فيه
- من المتأخرين الذين خالفوا المتقدمين في إعلالهم حديث مُعَاذٍ فِي جَمْعِ
- ١١١ التَّقْدِيمِ والتعقيب عليهم :
- ابن القيم
- ١١١ - محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي
- ١١١ - الألباني
- ١١٢ العلاقة بين المنكر والتفرد
- تفرد الراوي الغريب بالحديث عن بلد الشيخ قدح في مروياته من ذلك
- ١١٣ الشيخ
- المعلمي ينتقد المتأخرين في تَعَقُّبِهِمْ على المتقدمين في إعلالهم للأحاديث وإن
- ١١٥ لم تظهر لهم الأسباب الكافية في معرفة العلة
- ١١٦ الرابع : أبو بكر أحمد بن عمرو البزار
- ١١٦ الخامس : الشيخ الألباني
- ١١٧ السادس : الشيخ طارق بن عوض الله

- السابع : الشيخ علي حسن الحلبي ١٢٠
- الثامن : المسيفري محمد بن عوض القرشي ١٢٠
- المبحث الخامس : التطبيق العملي لهذه القاعدة في تضعيف حديث الراوي
الذي يُحدِّثُ من كُتِبِ النَّاسُ ١٢٥-١٥٨
- أثر سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ حِينَما قَالَ : سَأَلْتُ أَبْنَ عَبَّاسٍ ، قُلْتُ : أَمِيرِي آمْرُهُ
بِالْمَعْرُوفِ ، وَأَنْتَ عَنِ الْمُنْكَرِ ؟ قَالَ : « إِنَّ خِفْتُ أَوْ خَشِيتُ أَنْ يَقْتُلَكَ ،
فَلَا » صحيح دون الزيادة ١٢٦
- تخريج الزيادة من مصادرها والتي وردت عن ابن عباس : « فَإِنْ كُنْتَ وَلَا
بُدَّ فَأَعْلَا ، فَفِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ » ١٢٦
- شذوذ زيادة : « فَإِنْ كُنْتَ وَلَا بُدَّ فَأَعْلَا ، فَفِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ » وذلك
للأسباب التالية :
- السبب الأول : أن هذه الزيادة تضمنت وأفادت حُكْمًا زائدًا على مقتضى
النص المزيد عليه ١٢٧
- مبحث مهم في قبول الزيادة المنافية لرواية الأوثق ١٢٨
- منهج المتقدمين في قبول زيادة الثقة ١٢٨
- الرد على مَنْ قال بقبول هذه الزيادة بدعوى تعدد المجلس ١٢٩
- الفرق بين تفرد الراوي بأصل الحديث وبين تفرده بالزيادة ١٣٠
- الرد على مَنْ قال بوجود المتابع ١٣١
- فضل شعبة بن الحجاج عند المحدثين ١٣١
- مقارنة بين شعبة وأبي عوانة وجرير في رواية الحديث ١٣٢

- الاستدراك على المعلمي في معرفة مراد سُلَيْمَانَ بن حرب في أَبِي عَوَانَةَ
 ١٣٢ وجريير بن عبد الحميد
- ١٣٢ عبارة تقدح في الراوي وفق الله المؤلف لمعرفة معناها
- السبب الثاني : الكلام على رواية حَفْصِ بْنِ عُمَرَ التي رواها ابن أبي الدنيا
 ١٣٣ وفيها الزيادة موضوعة
- مقارنة بين الشيخ الألباني والشيخ عبد الله الجديع في تخرج الأحاديث
 ١٣٣ والحكم عليها
- ١٣٥ اختلاف سبب الوضع والواضعين للحديث بين الأئمة
- التعقيب على الألباني والجديع في تخريج حديث « لا تأخذوا العلم إلا من
 ١٣٥ تجيزون شهادته »
- ١٣٥ التعقيب على ابن حبان في معرفة الراوي صَالِحِ بْنِ حَسَّانَ
- السبب الثالث : أن راويا الزيادة وهما : أبا عَوَانَةَ وجريير متهمان
 ١٣٦ بالتحديث من كُتُبِ النَّاسِ
- ١٣٧ مبحث في المَزِيدِ فِي مُتَّصِلِ الْأَسَانِيدِ من رواية ابن أبي شيبَةَ
- ١٤٠ مبحث فيما يلحق بالاختلاط
- ١٤١ أهمية معرفة تاريخ موت المُرَوِّيِّ عَنْهُ وَمَوْلِدِ الرَّاويِّ
- ١٤٢ السبب الرابع : مخالفة الراوي وهو سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ لما روى
- ١٤٣ السبب الخامس : مخالفة ابن عباس رضي الله عنه لما قاله والدليل على ذلك
- ١٤٣ الدليل الأول : ابن عباس يُنكر على عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ
- ١٤٣ لم يصح في السرية حديث أو أثر
- ١٤٤ لا يستلزم من الإنكار العلني عصيان السلطان

- ١٤٤ المتأخرون تَمَسَّكُوا بالمتشابه وتركوا المحكم من النصوص
- ١٤٧ الدليل الثاني : ابن عباس ينكر على معاوية بن أبي سفيان
- ١٤٧ لا تلازم بين إنكار المنكر على السلطان والخروج
- ١٤٧ التوفيق بين معنى الصبر والإنكار
- ١٤٨ اللجنة الدائمة تصحح حديثاً وهو ضعيف
- الألباني يتراجع عن تصحيح حديث : « سَيَكُونُ أُمَرَاءُ تَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ
 ١٤٩ فَمَنْ نَابَدَهُمْ نَجَا وَمَنْ اعْتَزَلَهُمْ سَلِمَ وَمَنْ خَالَطَهُمْ هَلَكَ »
- الإمام ابن رجب يوفق بين حديث يرويه الإمام مسلم في صحيحه واستنكار
 الإمام أحمد له
- ١٥٢ مفهوم منكوس للغلاة والمتطرفين
- ١٥٢ ليس استنكار المحدث للحديث تضعيفاً له في الغالب
- ١٥٢ تأثير المذهب الفقهي على المحدث في تضعيف الحديث
- ١٥٢ الإمام أحمد يُعَلِّقُ حديثاً صحيحاً بسبب حديثٍ ضعيفٍ
- ١٥٣ هل عَمَلُ الْعَالِمِ وَفُتْيَاهُ لِحَدِيثٍ أَوْ مُخَالَفَتَهُ لَهُ قَدَحٌ مِنْهُ فِي صِحَّتِهِ
- من أصول الأمام أحمد الاعتماد على النص وعدم الالتفات إلى مَنْ خالفه
 حتى ولو كان صحابياً
- ١٥٣ قول مهم للسيوطي حول عمل العالم وفتياه
- الشيخ بشير بن علي عمر يرى أنه لا خلاف ولا تعارض بين الأحاديث
 التي يظن أن ظاهره التعارض عند الإمام أحمد
- ١٥٤ متى يُمْتَنَعُ مِنْ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ عَلَى السُّلْطَانِ
- ١٥٥ لماذا أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ حَقٌّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ

١٥٦ من أشكال النصيحة لولاة الأمر
١٥٩ الخاتمة
١٦٣ فهرس الموضوعات

